

Distr.: General  
23 August 2016  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة  
مجلس الأمن



مجلس الأمن  
السنة الحادية والسبعون

الجمعية العامة  
الدورة الحادية والسبعون  
البنود ١٥ و ١٧ و ٣٤ و ٦٠ و ١٠٩ و ١٢٧ من  
جدول الأعمال المؤقت\*

دور الأمم المتحدة في إقامة نظام إنساني عالمي جديد

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي

الحالة في الشرق الأوسط

السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض

الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان

العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية

التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات

الأخرى

رسالة مؤرخة ١٩ آب/أغسطس ٢٠١٦ موجهة إلى الأمين العام من القائم  
بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لموريتانيا لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل إليكم رسالة مؤرخة ١٤ آب/أغسطس ٢٠١٦ من الأمين العام  
لجامعة الدول العربية، السيد أحمد أبو الغيط، أرفقت بها القرارات الصادرة عن مجلس جامعة  
الدول العربية في دورته العادية السابعة والعشرين التي عقدت على مستوى القمة في  
نواكشوط في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٦ (انظر المرفق).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق الدورة الحادية

\* A/71/150



الرجاء إعادة استعمال الورق

200916 160916 16-14654 (A)



والسبعين للجمعية العامة، في إطار البنود ١٥ و ١٧ و ٣٤ و ٦٠ و ١٠٩ و ١٢٧ من جدول الأعمال المؤقت، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) حسن أعليات

القائم بالأعمال بالنيابة

رئيس الدورة العادية السابعة والعشرين

لمجلس جامعة الدول العربية

المعقودة على مستوى القمة

في موريتانيا في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٦

## مرفق الرسالة المؤرخة ١٩ آب/أغسطس ٢٠١٦ الموجهة إلى الأمين العام من

ف.٢٧/١٦(٠٧/١٦)-٦٨-مع(٠٣٥٤)



مجلس جامعة الدول العربية  
على مستوى القمة  
الدورة العادية (27)  
نواكشوط - الجمهورية الإسلامية الموريتانية

20 شوال 1437 هـ الموافق 25 يوليو/ تموز 2016م

- القرارات.
- إعلان نواكشوط.
- خطاب فخامة الرئيس محمد ولد عبد العزيز رئيس الجمهورية الإسلامية الموريتانية في الجلسة الافتتاحية.
- خطاب معالي القيد أحمد أبو الغيط الأمين العام لجامعة الدول العربية في الجلسة الافتتاحية.
- قائمة أسماء القادة العرب ووزراء وفود الدول العربية المشاركين في القمة دع (27).



## v الأمانة العامة

الصفحة	رقم القرار / المستند	الموضوع	مسلل
.7	639.	في مجال الشؤون السياسية: التقرير المرفوعة إلى القمة: تقرير رئاسة القمة عن نشاط هيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات.	1.
.8	640.	تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك.	2.
.8	641.	القضية الفلسطينية والصراع العربي - الإسرائيلي ومستجداته: متابعة التطورات السياسية للقضية الفلسطينية والصراع العربي الإسرائيلي وتفعيل مبادرة السلام العربية.	3.
.21	642.	متابعة تطورات (القدس، الاستيطان، الجدار، الانتفاضة، اللاجئين، الأوتروا، التنمية).	4.
.49	643.	دعم موازنة دولة فلسطين وصمود الشعب الفلسطيني.	5.
.52	644.	الجولان العربي السوري المحتل.	6.
.61	645.	التضامن مع لبنان ودعمه.	7.
.71	646.	تطورات الأزمة السورية.	8.
.78	647.	تطورات الوضع في دولة ليبيا.	9.
.81	648.	تطورات الأوضاع في الجمهورية اليمنية.	10.
.86	649.	دعم جمهورية الصومال الفيدرالية.	11.
.94	650.	دعم السلام والتنمية في جمهورية السودان.	12.
.97	651.	احتلال إيران للجزر العربية الثلاث طلب الكبرى وطلب الصغرى وأبو موسى التابعة لدولة الإمارات العربية المتحدة في الخليج العربي.	13.
.102	652.	التدخلات الإيرانية في الشؤون الداخلية للدول العربية.	14.
.108	653.	اتخاذ موقف عربي إزاء انتهاك القوات التركية للسيادة العراقية.	15.
.111	654.	صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب.	16.
.119	ج01-01/16(07)/27-ص(0296)	بيان بشأن التضامن مع دولة قطر وإدانة اختطاف مواطنين قطريين في العراق.	17.
.120	655.	في مجال الشؤون الاقتصادية والاجتماعية: متابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن القمة العربية في دورتها العادية (26) (تروم الشيخ: 28-2015/3/29) (الموضوعات الاقتصادية والاجتماعية).	18.
.121	656.	متابعة تنفيذ قرارات القمة العربية التمهوية الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الثالثة (الرياض: 21-2013/1/22).	19.
.124	657.	تقرير نصف مرحلي للفترة 2010-2015 عن إنجازات الهيئة العربية للطاقة الذرية لتنفيذ الاستراتيجية العربية للاستخدامات السلمية للطاقة الذرية.	20.
.127	658.	دورية انعقاد القمة العربية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.	21.
.129	659.	تطورات الاتحاد الجمركي العربي.	22.
.130	660.	إنشاء آلية لتنفيذ مبادرة فخامة الرئيس عمر البشير الخاصة بالاستثمار الزراعي العربي في السودان لتحقيق الأمن الغذائي العربي.	23.
.132	661.	الخطة التنفيذية لإستراتيجية الأمن المائي في المنطقة العربية لمواجهة التحديات المتطلبات	24.



الصفحة	رقم القرار / المستند	الموضوع	السلسل
		المستقبلية للتنمية المستدامة.	
.133	662.	الإستراتيجية العربية للسكان والتنمية الحضرية المستدامة 2030.	25
			الأمانة العامة
.134	663.	نتائج المؤتمر الوزاري حول "تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 في الدول العربية: الأبعاد الاجتماعية".	26
.137	664.	إعلان القاهرة للمرأة العربية وخطة العمل الإستراتيجية التنفيذية "أجندة تنمية المرأة في المنطقة العربية لما بعد 2015".	27
.138	665.	الإستراتيجية العربية للبحث العلمي والتقني والابتكار.	28
.139	666.	إنشاء المركز العربي للأبحاث الطبية والمعملية.	29
.141	667.	إنشاء المركز العربي للتعاون والبحوث حول فيروس نقص المناعة/ السيدا (الأيوز).	30
		في مجال تطوير الجامعة والشؤون التنظيمية والإدارية:	
.142	668.	تطوير جامعة الدول العربية.	31
.143	669.	الترحيب بتعيين معالي السيد أحمد أبو الغيط أميناً عاماً لجامعة الدول العربية.	32
.144	670.	موعد ومكان عقد الدورة العادية (28) لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة.	33
.145	671.	توجيه الشكر والتقدير للجمهورية الإسلامية الموريتانية لاستضافتها القمة العادية (27) في نواكشوط.	34
.147	ق(07/16)/27-31 ع(0300)	إعلان نواكشوط.	
.157	ق(07/16)/27-45 خ(0314)	خطاب فخامة الرئيس محمد ولد عبد العزيز رئيس الجمهورية الإسلامية الموريتانية في الجلسة الافتتاحية.	
.167	ق(07/16)/27-16 خ(0282)	خطاب معالي السيد أحمد أبو الغيط الأمين العام لجامعة الدول العربية في الجلسة الافتتاحية.	
.175	ق(07/16)/27-11 نش(0277)	قائمة أسماء القادة العرب ورؤساء وفود الدول العربية المشاركين في القمة دع (27).	



(0280)-14/(07/2016)

الأمانة العامة

القـرارات





التقارير المرفوعة إلى  
الجنة:

الإمانة العامة  
تقرير رئاسة اللجنة عن  
نشاط هيئة متابعة تنفيذ  
القرارات والالتزامات

إن مجلس الجامعة على مستوى اللجنة،  
بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى تقرير رئاسة اللجنة عن نشاط هيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات،
  - وعلى التقرير الختامي لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات،
- وعملاً بما جاء في النظام الأساسي للهيئة،

يقرر

- 1- توجيه الشكر والتقدير إلى فخامة الرئيس عبد الفتاح السيسي رئيس جمهورية مصر العربية، ورئيس الدورة العادية (26) لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى اللجنة، على رعايته الكريمة لجهود متابعة تنفيذ قرارات قمة شرم الشيخ (2015).
- 2- تقديم الشكر إلى الدول أعضاء هيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات والأمين العام على ما بذلوه من جهود متفانية لتنفيذ قرارات هذه اللجنة.

(ق.ق: 639 د.ع (27) - 2016/7/25)

التقارير المرفوعة إلى  
الجنة:

تقرير الأمين العام عن  
العمل العربي المشترك

إن مجلس الجامعة على مستوى اللجنة،  
بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى تقرير الأمين العام الذي تناول مختلف مجالات العمل العربي المشترك،
- وبعد الاستماع إلى خطاب السيد الأمين العام في الجلسة الافتتاحية،

يقرر

الإشادة بتقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك الذي تناول مختلف المجالات، وتقديم الشكر له وللمساعدية على هذا التقرير.

(ق.ق: 640 د.ع (27) - 2016/7/25)

القضية الفلسطينية  
والصراع العربي

الإسرائيلي ومستجداته:  
متابعة التطورات  
السياسية للقضية

الفلسطينية  
والصراع العربي

الإسرائيلي وتفعيل  
مبادرة السلام العربية

إن مجلس الجامعة على مستوى اللجنة،  
بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
- وعلى قرارات مجلس الجامعة على المستوى الوزاري السابقة في هذا الشأن وأخرها القرار رقم 7992 د.ع (145) بتاريخ 2016/3/11، والقرار رقم 8043 د.ع بتاريخ 2016/5/28،
- وعلى التوصية الصادرة عن الاجتماع الثاني لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2016/7/23 الذي عُقد بنواكشوط،

- واستناداً إلى كافة قرارات مجلس الجامعة على مستوى اللجنة وأخرها قرار قمة شرم الشيخ رقم 614 د.ع (26) بتاريخ 2015/3/29.

يقرر

- 1- التأكيد مجدداً على مركزية قضية

6



الأمانة العامة

- فلسطين بالنسبة للأمة العربية  
جمعاء، وعلى الهوية العربية  
للقدس الشرقية المحتلة، عاصمة  
دولة فلسطين.
- 2- التأكيد على أن السلام المعادل  
والشامل هو خيار استراتيجي،  
وأن شرط تحقيقه هو إنهاء  
الاحتلال الإسرائيلي لكامل  
الأراضي الفلسطينية والعربية  
المحتلة، وتمكين الشعب  
الفلسطيني من ممارسة حقوقه  
غير القابلة للتصرف، بما فيها حق  
تقرير المصير وإقامة دولة  
فلسطين المستقلة كاملة السيادة،  
وإطلاق سراح جميع الأسرى من  
سجون الاحتلال، وحل قضية  
اللاجئين الفلسطينيين، استناداً إلى  
القانون الدولي، وقرارات الشرعية  
الدولية، ومبادرة السلام العربية،  
وقرارات القمم العربية المتعاقبة.
- 3- التأكيد مجدداً على سيادة دولة  
فلسطين على كافة الأرض  
الفلسطينية التي احتلت عام  
1967، بما فيها القدس الشرقية،  
ومجالها الجوي، ومياهاها  
الإقليمية، وحدودها مع دول  
الجوار.
- 4- تقديم كل الدعم والتضامن للشعب  
الفلسطيني المناضل، الذي يتصدى  
ببراعة وإصرار لكافة أشكال  
الاعتداءات والانتهاكات  
الإسرائيلية اليومية على أرضه  
ومقدساته وممتلكاته.
- 5- تحذير إسرائيل (القوة القائمة  
بالاحتلال) من التماهي في استنزاف  
مشاعر العرب والمسلمين حول  
العالم، من خلال التصعيد الخطير  
لسياساتها وخطواتها غير  
القانونية التي تهدف إلى تهويد  
وتقسيم المسجد الأقصى المبارك  
زمنياً ومكانياً، ويعتبر المجلس أن  
أي قوانين ترمي إلى إقرار مثل  
هذه الأعمال لاغية وباطلة؛ ويحذر  
من أن هذه المخططات من شأنها  
أن تشعل صراعاً دينياً في  
المنطقة، تتحمل إسرائيل  
المسؤولية الكاملة عنه.
- 6- إدانة كافة الجرائم التي ترتكبها  
حكومة الاحتلال الإسرائيلي بحق  
أبناء الشعب الفلسطيني، ودعوة  
المجتمع الدولي، وخاصة مجلس  
الأمن المسؤول عن السلم والأمن  
الدوليين، إلى تحميل إسرائيل  
(القوة القائمة بالاحتلال)  
المسؤولية المباشرة عن جرائم  
وإرهاب حكومة الاحتلال  
والمستوطنين ضد أبناء الشعب  
الفلسطيني الأحرار وممتلكاته.



الأمانة العامة

- والمطالبة بتطبيق القانون الدولي  
الإتسافي والقانون الدولي لحقوق  
الإتسان على الأرض الفلسطينية،  
وإحالة مرتكب هذه الجرائم إلى  
المحكمة الجنائية الدولية.
- 7- الترحيب بالجهود الدولية والعربية  
الهادفة إلى إنهاء الاحتلال  
الإسرائيلي، وخاصة المبادرة  
الفرنسية، التي تم في إطارها عقد  
اجتماع وزاري دولي في باريس،  
يوم 2016/6/3، صدر عنه بيان  
مشترك أكد على إنهاء كامل  
الاحتلال الإسرائيلي الذي بدأ عام  
1967، وحل جميع قضايا الوضع  
الدائم على أساس قرارات مجلس  
الأمن، وخاصة قرار 242  
(1967) و338 (1973)، وأهمية  
تنفيذ مبادرة السلام العربية.  
والتأكيد على متابعة المبادرة  
الفرنسية من خلال عقد مؤتمر  
دولي للسلام قبل نهاية العام  
2016، وخروج هذا المؤتمر بآلية  
دولية متعددة الأطراف تعمل على  
إنهاء كامل الاحتلال الإسرائيلي  
لدولة فلسطين والأراضي العربية  
المحتلة منذ عام 1967، وفق أطر  
زمنية محددة للاتفاق والتنفيذ.  
وفي هذا السياق التتويه بترحيب  
الاتحاد الأوروبي بالمبادرة  
الفرنسية ودعمه لها، وكذلك دعم  
الجهود المصرية الأخيرة لدفع  
عملية السلام.
- 8- دعوة أعضاء اللجنة الرباعية  
للسلام في الشرق الأوسط إلى  
مراجعة موقفها وإعادة النظر في  
تقريرها الصادر يوم 2016/7/1،  
والذي ينحاز في كثير من مضامينه  
إلى الرواية والمواقف الإسرائيلية،  
ويساوي بين سلطة الاحتلال  
والشعب الفلسطيني الواقع تحت  
الاحتلال. ودعوة اللجنة الرباعية  
إلى الالتزام بمرجعيات عملية  
السلام وقرارات الشرعية الدولية  
والقانون الدولي، والعمل على  
أساسها لحل الصراع بدلاً من  
إدارته، ودعم عقد مؤتمر دولي  
للسلام وفق المبادرة الفرنسية،  
بهدف إنهاء الاحتلال الإسرائيلي  
ضمن إطار زمني محدد وآلية  
دولية متعددة الأطراف لمواكبة  
إنجاز ذلك.
- 9- دعوة المجموعة العربية في الأمم  
المتحدة، وجمهورية مصر العربية  
الشقيقة، العضو العربي في مجلس  
الأمن، إلى مواصلة التحرك والعمل  
مع المجموعات الدولية والإقليمية  
والدول الأعضاء في مجلس الأمن،  
من أجل دعم تأييد مجلس الأمن



الأمانة العامة

- لتقرير اللجنة الرابعة الأخير.
- 10- الدعوة إلى مواصلة الجهود العربية التي أقرتها قمة شرم الشيخ دع (26) بموجب القرار رقم 615 بتاريخ 2015/3/29، بشأن إجراء ما يلزم من اتصالات ومشاورات لحشد الدعم الدولي لإعادة طرح وتبني مشروع قرار في مجلس الأمن يؤكد الالتزام بأسس ومبادئ ومرجعيات مبادرة السلام العربية وحل الدولتين، ويضع جدولاً زمنياً لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي لدولة فلسطين، وإنجاز التسوية النهائية، مع آلية رقابية دولية تضمن التنفيذ الدقيق، واستمرار التشاور بهذا الشأن مع الدول الأعضاء في مجلس الأمن والمجموعات الإقليمية والدولية.
- 11- تكليف اللجنة الوزارية العربية المصغرة بشأن إنهاء الاحتلال الإسرائيلي لأراضي دولة فلسطين بالعمل على طرح وتبني مشروع قرار جديد في مجلس الأمن يبين الاستيطان الاستعماري الإسرائيلي في أرض دولة فلسطين المحتلة.
- 12- دعوة الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة لتحمل مسؤولياتها وكفالة احترام وإنفاذ الاتفاقية في أرض دولة فلسطين المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، من خلال وقف الانتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وعقد مؤتمر جنيف يفضي إلى وضع نظام الحماية الدولي، استكمالاً لمؤتمر الدول الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة الذي عقد في جنيف بتاريخ 2014/12/17.
- 13- مطالبة مجلس الأمن بإصدار قرار بشأن توقيف الحماية الدولية للشعب الفلسطيني، وإنفاذ قراراته ذات الصلة لاسيما القرار (904) لعام 1994 والقرار (605) لعام 1987 القاضي بتطبيق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي الفلسطينية وضرورة توقيف الحماية الدولية بالأراضي الفلسطينية بما فيها القدس.
- 14- مواصلة التحرك العربي على المستوى الثنائي والمتعدد الأطراف لطرح موضوع توقيف نظام حماية دولي لأراضي دولة فلسطين المحتلة في دورة استثنائية طارئة للجمعية العامة للأمم المتحدة طبقاً لقرار الاتحاد من أجل السلام.
- 15- دعوة الجامعة العربية ومنظمة



## الأمانة العامة

- التعاون الإسلامي للتنسيق والتشاور مع الأطراف الدولية لدعم طلب القيادة الفلسطينية بتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني والعمل مع المجتمع الدولي على استصدار قرار دولي يقضي بتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني إزاء الإجراءات والانتهاكات غير القانونية للاحتلال الإسرائيلي وإرهاب جيش الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنين.
- 16- استنكار ترشيح وانتخاب إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) لرئاسة اللجنة القانونية (السلمة) للجمعية العامة للأمم المتحدة، على اعتبار أن إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) غير مؤهلة لتولي مثل هذا المنصب خاصة وأنها تمتلك سجلاً أسوداً مليئاً بانتهاكات القانون الدولي والقانون الإنساني، وقرارات الأمم المتحدة، وارتكاب جرائم يومية بحق الشعب الفلسطيني وأرضه وممتلكاته ومقساته.
- 17- استمرار تكليف الأمين العام لجامعة الدول العربية بالتشاور والتنسيق مع الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي لاتخاذ ما يراه من إجراءات مناسبة تكفل رصد وتوثيق الانتهاكات والاعتداءات والجرائم الإسرائيلية المرتكبة ضد الشعب الفلسطيني تمهيداً لاتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة، والدعوة إلى الاستمرار في عقد اجتماعات للخبراء العرب في القانون الدولي لوضع آليات مناسبة لتنفيذ ذلك.
- 18- التأكيد على دعم انضمام دولة فلسطين إلى المنظمات والمعاهدات والمواثيق الدولية، بصفة ذلك حق أصيل لدولة فلسطين، ودعم طلب دولة فلسطين الانضمام إلى المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول).
- 19- حث المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية على استكمال مراحل التحقيق في الملفات المرفوعة إلى المحكمة من طرف دولة فلسطين.
- 20- التأكيد مجدداً على الرغص المطلق والقاطع للاعتراف بإسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) كدولة يهودية، وإدانة كافة الإجراءات الإسرائيلية غير القانونية التي تسعى إلى تغيير التركيبة الديمغرافية والجغرافية للأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والتحذير من خطورة هذا التوجه



الأمانة العامة

- العنصري وعواقبه الخطيرة على الشعب الفلسطيني والمنطقة. باعتبارها يتناقض مع كافة مرجعيات السلام، وروح مبادرة السلام العربية.
- 21- رفض أي مشروع لدولة فلسطينية ذات حدود مؤقتة، أو أي تجزئة للأرض الفلسطينية، والتأكيد على مواجهة المخططات الإسرائيلية التي تهدف إلى فصل قطاع غزة عن باقي أرض دولة فلسطين، والتحذير من تمدد أي طرف مع هذه المخططات.
- 22- استمرار دعم قرارات المجلس المركزي لمنظمة التحرير الفلسطينية، الداعية إلى إعادة النظر في كل العلاقات السياسية والاقتصادية والأمنية الفلسطينية مع إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال)، بما يضمن إجبارها على احترام الاتفاقيات الموقعة، واحترام القانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية.
- 23- التأكيد على احترام الشرعية الوطنية الفلسطينية برئاسة فخامة الرئيس محمود عباس، وتتمين جهوده في مجال المصالحة الوطنية الفلسطينية، والتأكيد على الالتزام بوحدة التمثيل الفلسطيني من أجل الحفاظ على مكتسبات وحقوق الشعب الفلسطيني، والتأكيد على أن الوحدة الوطنية الفلسطينية في إطار منظمة التحرير الفلسطينية، الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني، تشكل الضمانة الحقيقية للحفاظ على الحقوق الوطنية الفلسطينية.
- 24- حث كافة الفصائل الفلسطينية على تشكيل حكومة وحدة وطنية فلسطينية، قادرة على مواجهة التحديات وممارسة مهامها على الأرض، وعلى الذهاب إلى انتخابات عامة وفق الاتفاقات المعقودة بين الفصائل.
- 25- إدانة سياسة الحكومة الإسرائيلية الهادفة إلى تطبيق القانون الإسرائيلي على المستوطنات المقامة على أراضي المواطنين الفلسطينيين في دولة فلسطين المحتلة، مما يعني ضمها وسعيها إلى التوسع في ضم المناطق (ج) التي تشكل نحو 60% من أراضي الضفة الغربية المحتلة، والتحذير من أن الاستمرار في المشروع الاستيطاني غير القانوني المسمى (E1)، واكتمال بنيته التحتية، والنوايا والمخططات الإسرائيلية



الأمانة العامة

- للبناء فيه تدريجياً، ما هي إلا  
استكمال للسياسة الممنهجة لتهود  
مدينة القدس الشرقية، وعزلها  
عن محيطها، وتقسيم الضفة  
العربية إلى جزئين منفصلين،  
الأمر الذي يقضي تماماً على حل  
الدولتين.
- 26- التأكيد على استمرار قيام وكالة  
غوث وتشغيل اللاجئين  
ال فلسطينيين (الأوتروا) بكافة  
مسؤولياتها تجاه اللاجئين  
ال فلسطينيين دون أي تقليص في  
خدماتها. ودعوة الدول الأعضاء  
والجهات المانحة لمساعدة الأوتروا  
ودعم موازنتها.
- 27- دعم صمود فلسطينيي الداخل عام  
1948 في أراضهم وبتأعيم عن  
حقوقهم في وجه السياسات  
والتشريعات التمييزية  
والعنصرية العنصرية، التي تقودها  
الحكومة الإسرائيلية ضد هم،  
والدعوة إلى اعتماد يوم 30 يناير/  
كانون ثاني من كل عام، يوماً  
عالمياً للتضامن مع أهل الداخل  
ال فلسطيني عام 1948.
- 28- الدعوة إلى استمرار العمل العربي  
والإسلامي المشترك على مستوى  
الحكومات والبرلمانات والاتحادات  
لتوسيع الاعتراف الدولي بدولة  
فلسطين، ودعوة الدول التي لم  
تعترف بها بعد للقيام بذلك.  
وتوجيه الشكر لكل الدول  
والبرلمانات التي اعترفت بدولة  
فلسطين وعاصمتها القدس  
الشرقية.
- 29- التأكيد على أن أي استئناف  
لمفاوضات مقبلة بشأن حل  
الصراع العربي - الإسرائيلي يجب  
أن يقوم على الالتزام بمرجعية  
واضحة، وجدول زمني محدد  
لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي لأرض  
دولة فلسطين بما فيها القدس  
الشرقية، وضمانات دولية لتنفيذ  
ذلك.
- 30- التأكيد على الإدانة والتصدي لأي  
سياسات أو مواقف صاغرة عن  
دول أو مؤسسات أو شركات،  
تتعارض مع القانون الدولي  
وتقوض حل الدولتين وتدعم  
الاحتلال الإسرائيلي لأرض دولة  
فلسطين، ومطالبتها بإعادة النظر  
في مواقفها المعادية لحقوق  
الشعب الفلسطيني، والتأكيد على  
ضرورة وضع آليات للرد على مثل  
هذه السياسات والمواقف.
- 31- استمرار تكليف المجموعة العربية  
في جنيف بالتحرك مع الدول  
والمجموعات الإقليمية المختلفة



## الأمانة العامة

للتصويت لصالح قرارات فلسطين

في مجلس حقوق الإنسان،

ومتابعة تنفيذ التوصيات الواردة

في تقرير لجنة التحقيق المستقلة.

32- الإشادة بجهود اللجنة المعنية

بممارسة الشعب الفلسطيني

لحقوقه غير الغالبة للتصرف

لاعتبار عام 2017 "العام العالمي

لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي لدولة

فلسطين بما فيها القدس

الشرقية"، ودعوة الدول الأعضاء

والأمانة العامة إلى العمل على

تبنى الأمم المتحدة لهذه المبادرة.

33- استمرار تكليف المجموعة العربية

في الأمم المتحدة:

متابعة الجهود داخل مجلس الأمن لتحمل

مسؤولياته في حفظ الأمن والسلم الدوليين،

وإنهاء الاحتلال، ولوقف كافة الممارسات

الإسرائيلية غير الشرعية.

متابعة استصدار قرار ملزم من مجلس الأمن

يدين مخططات إسرائيل الاستعمارية

التوسعية، وإرهاب المستوطنين، ويقضي

بوقف جميع أشكال النشاط الاستيطاني.

حشد الدعم والتأييد للقرارات المتعلقة بالقضية

الفلسطينية في الجمعية العامة، وكافة

التحركات الأخرى التي تسعى لإنهاء الاحتلال

الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية المحتلة

وكافة الأراضي العربية المحتلة.

متابعة قبول طلب دولة فلسطين العضوية

الكاملة في الأمم المتحدة.

مطالبة الأمم المتحدة متابعة توثيق حقوق

وأماكن اللاجئين في أرض فلسطين التاريخية

للحفاظ عليها وتحديثها، بما في ذلك سجلات

الأراضي لضمان حل عادل لمحنة اللاجئين

وفقاً للقرار 194 (د-3).

مطالبة الأمم المتحدة بالقيام بتحمل

مسؤولياتها واتخاذ الإجراءات اللازمة وفق

آلية مناسبة للتطبيق لمنع التصرف بأماكن

اللاجئين الفلسطينيين في أراضي فلسطين عام

1948، باعتبارها لاغية وباطلة وغير

قانونية.

(رق: 641 دغ (27) - 2016/7/25)\*

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- بعد اطلاعه:

على مذكرة الأمانة العامة،

وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي

المشترك،

وعلى قرارات مجلس الجامعة على المستوى

الوزاري في هذا الشأن وأخرها القرار رقم

7856 دغ (145) بتاريخ 2016/3/11،

وعلى التوصية الصادرة عن الاجتماع الثاني

القضية الفلسطينية

والصراع العربي

الإسرائيلي ومستجداته:

متابعة تطورات

(القدس، الاستيطان،

الجدار، الانتفاضة،

اللاجئون، الأوتروا،

التمنية)

- تتحفظ جمهورية السودان حول كل ما ورد بشأن "المحكمة الجنائية الدولية" في هذا القرار، وقدمت للأمانة العامة

مذكرة تفسيرية في هذا الشأن، عُمت على المندوبيات الدائمة بموجب مذكرة الأمانة العامة (أمانة شؤون مجلس

الجامعة) رقم 5/3999 بتاريخ 2016/7/27. 13



الإمانة العامة

لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على  
المستوى الوزاري بتاريخ 2016/7/23 الذي  
عقد بنواكشوط.  
واستناداً إلى قرارات مجلس الجامعة على مستوى القمة، وآخرها  
قرار قمة شرم الشيخ رقم 616 د.ع (26) بتاريخ 2015/3/29.

-  
تقرر  
أولاً:

القدس:

- 1- التأكيد مجدداً أن القدس الشرقية هي عاصمة دولة فلسطين، ورفض أي محاولة للانتقاص من السيادة الفلسطينية على القدس الشريف، وأن السلام والأمن في المنطقة لن يتحقق ما لم تسحب إسرائيل من الأرض الفلسطينية المحتلة، وفي مقدمتها القدس الشرقية، تنفيذاً لقرارات الشرعية الدولية.
- 2- الإدانة الشديدة والرفض القاطع لجميع السياسات والخطط الإسرائيلية غير القانونية التي تستهدف ضم المدينة المقدسة وتشويه هويتها العربية، وتغيير تركيبها السكانية، وعزلها عن محيطها الفلسطيني، ودعوة المجتمع الدولي إلى تطبيق قرارات الشرعية الدولية في هذا الشأن واتخاذ إجراءات حازمة لإلزام إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) بإلغاء كافة هذه الإجراءات التي تفضي الأمن والسلام في المنطقة.
- 3- التأكيد على رفض وإدانة كافة الانتهاكات التي تقوم بها إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) للأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية، وخاصة المحاولات الرامية إلى تغيير الوضع القانوني للمسجد الأقصى المبارك، وتقسيمه زمنياً ومكانياً، وتقويض حرية صلاة المسلمين فيه وإبعادهم عنه، ورفض السيطرة على إدارة الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس المحتلة.
- 4- إدانة الاعتداءات المتكررة من المسؤولين والمستوطنين المتطرفين الإسرائيليين على حرمة المسجد الأقصى المبارك، تحت دعم وحماية ومشاركة الحكومة الإسرائيلية، واعتبار المساس به خطاً أحمر سيؤدي إلى تقويض الاستقرار والأمن والسلم الدوليين.
- 5- التحذير من المخطط الإسرائيلي الهيكلي المعروف بالمخطط 2020، والذي يرمي إلى اعتبار القدس عاصمة موحدة لإسرائيل، وتغيير أسماء بوابات المسجد الأقصى وأسواره الإسلامية ووضع لوحات عليها تحمل أسماء



الأمانة العامة

- توراتية، وهم الميالي والآثار الإسلامية في منطقة حائط البراق، وحفر شبكة أنفاق أسفل المسجد الأقصى المبارك والمدينة المقدسة.
- 6- إبانة إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) لمصائر تها أراضي المواطنين المقدسين لإقامة مستوطنات جديدة وتوسيع مستوطنات قائمة بما فيها المشروع الاستيطان الخسبي (E1)، من خلال بناء آلاف الوحدات الاستيطانية داخل أسوار البلدة القديمة وخارجها، ومخطط بلدية سلطة الاحتلال بمصصرة 600 نونم من أراضي بلدة العيسوية في القدس الشرقية لإقامة مشاريع عامة عليها، وتنفيذ مشروع القطار الخفيف.
- 7- التدبير بمواصلة إقامة جدار الفصل العنصري حول القدس لتطويقها، ومطالبة المجتمع الدولي ومنظمة الأمم المتحدة، خاصة مجلس الأمن، اتخاذ الإجراءات اللازمة لإزعام إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) على وقف بناء جدار الفصل العنصري حول مدينة القدس، وهدم ما تم بناؤه من هذا الجدار، وذلك تنفيذاً للرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية بتاريخ 2004/7/9، وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (10/15) بتاريخ 2004/7/20.
- 8- إبانة مواصلة إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) لمصصرة وهدم البيوت في مدينة القدس، خدمة لمشاريعها الاستيطانية في المدينة المقدسة، وكذلك مواصلة تجريف آلاف النونمات لصالح إنشاء مشروع ما يسمى بـ"القدس الكبرى"، وبناء طوق استيطاني يمزق التواصل الجغرافي الفلسطيني بهدف إحكام السيطرة عليها.
- 9- إبانة الإجراءات الإسرائيلية والمتصلة في تطبيق قانون عنصري يستهدف حق المقدسين الفلسطينيين من الإقامة في مدينتهم، والذي بموجبه يتم سحب بطاقات الهوية من آلاف الفلسطينيين المقدسين الذين يعيشون في ضواحي القدس المحتلة أو خارجها، ومطالبة كافة المؤسسات والجهات الدولية الضاغطة على إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) لوقف قراراتها وقوانينها العنصرية والتي تعمل على تفريق المدينة من سكانها



الأمانة العامة

- الأصليين، عبر فرض الضرائب  
الباهظة عليهم وعدم منحهم  
تراخيص البناء.
- 10- إبادة الإجراءات الإسرائيلية  
التصفية بإغلاق المؤسسات  
الوطنية العاملة في القدس،  
والمطالبة بإعادة فتح هذه  
المؤسسات وعلى رأسها بيت  
الشرق والعروة التجارية لتمكينها  
من تقديم الخدمات للمواطنين  
المقدسيين وحماية الوجود  
الغلسطيني في المدينة المقدسة.  
ومطالبة الدول الالتزام باتخاذ  
الإجراءات التي تتسجم مع قرارات  
الشرطة الدولية الخاصة باعتبار  
القدس مدينة محتلة وعدم  
المشاركة في تهويدها.
- 11- إعادة التأكيد على أهمية الاتفاق  
الموقع بين جلالة الملك عبد الله  
الثاني بن الحسين (ملك المملكة  
الأردنية الهاشمية) وخاتمة  
الرئيس محمود عباس رئيس دولة  
فلسطين، بتاريخ 2013/3/31،  
بهدف الدفاع عن المسجد الأقصى  
المبارك والمقدسات وحمايتها بكل  
الوسائل الممكنة، وتأمين الدور  
الأردني في رعاية وحماية وصيانة  
المقدسات الإسلامية والمسيحية  
في القدس في إطار الرعاية  
والوصاية الهاشمية التاريخية  
والتي أعاد هذا الاتفاق التأكيد  
عليها. والإشادة بجهود جلالتهم في  
الدفاع عن المقدسات وحمايتها،  
وتجديد رفض كل محاولات  
إسرائيل المساس بهذه الرعاية  
والوصاية الهاشمية.
- 12- إعادة التأكيد على القرارات  
الصادرة عن المجلس التنفيذي  
لليونسكو بدورته 195 المنعقد في  
باريس بتاريخ 2014/10/28،  
ودوراته المتعاقبة، والتي تقدمت  
بها كل من المملكة الأردنية  
الهاشمية ودولة فلسطين بدعم  
عربي وإسلامي بمتابعة ومراقبة  
انتهاكات إسرائيل للقوة القائمة  
بالاحتلال لمواقع التراث الإنساني  
والثقافي والطبيعي، ورصد  
الانتهاكات اليومية في القدس  
الشرقية وتأكيدا على أن المسجد  
الأقصى المبارك هو كامل الحرم  
القدسي الشريف وأن باب المغاربة  
جزء لا يتجزأ منه، والتأكيد على  
الإدانة الشديدة لرفض إسرائيل  
السماح للبعثة الفنية من اليونسكو  
للقيام بمهمة الرصد في المدينة  
القدسية في القدس وجدرانها،  
ودعوة المجلس التنفيذي لليونسكو  
إلى تجديد ولاية البعثة وبيزرام



الأمانة العامة

- إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) بالالتزام بقرارات الشرعية الدولية وقرارات اليونسكو المتعلقة بقرات القدس القديمة وأسوارها التي تم إدراجها على لائحة التراث العالمي من قبل الأردن عام 1981 والترات المههد بالخطر عام 1982.
- 13- إدانة إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) لعدم سماحها دخول بعثة الخبراء الدولية من ممثلي منظمة اليونسكو إلى مدينة القدس المحتلة، ومطالبة المجموعة العربية لدى اليونسكو والمجموعة العربية في الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي ومنظمتي الأوكسو والاسيسكو ومنظمة التعاون الإسلامي للاستمرار في جهودها للتصدي لسياسات إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) لرفضها إيفاد بعثة الخبراء الدولية من دخول مدينة القدس المحتلة، والذي يعد انتهاقا للالتزامات التي تعهدت بها إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) لليونسكو والمجتمع الدولي.
- 14- إدانة المخطط الإسرائيلي الذي يستهدف التهجير القسري والإبعاد للمقيمين خاصة الناشطين السياسيين والشخصيات الاعتبارية منهم المدافعين عن مدينتهم.
- 15- مطالبة المنظمات الدولية المعنية التصدي لمخططات إسرائيل الهادفة إلى بناء متحف على الأرض المصادرة من مقبرة مأمن الله (أقدم مقبرة إسلامية) في القدس المحتلة التي تضم قبور الآلاف من الشخصيات التاريخية والدينية، واستتكار قيام سلطات الاحتلال بإقامة فرج لمقهي يقدم الخمور عليها وبالتخطيط لتنظيم المهرجان السنوي للخمور فوق أراضي المقبرة الإسلامية التاريخية خلال يومي 26-27/8/2015 في تحدٍ صافر لمشاعر المسلمين وحرمة الأموات، ومطالبة منظمة اليونسكو الدولية العمل على إيقاف هذه الانتهاكات الخطيرة لأحد معالم التراث الإنساني الإسلامي، والضغط على إسرائيل لوقف مواصلة انتهاك حرمة القبور ونشئها.
- 16- إدانة استئناف إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) تطبيقها في مدينة القدس المحتلة ما يسمى "قانون أملاك الغائبين" والذي يستهدف مصادرة عقارات المقدسين ممن سحبت منهم هوياتهم، وتكليف الأمانة العامة



الأمانة العامة

- لجامعة الدول العربية بإعداد دراسة للبحث عن آلية مناسبة لمنع إسرائيل من التصرف بأماكن المقدسين.
- 17- رفض محاولات إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) المتكررة عقد مؤتمرات دولية في مدينة القدس المحتلة، ومطالبة المنظمات والهيئات الدولية عدم القبول أو المشاركة في هذه المؤتمرات إعمالاً للقانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية ذات الصلة، ومطالبة المنظمات والهيئات الدولية بالالتزام بأن القدس عاصمة دولة فلسطين هي جزء لا يتجزأ، من أراضي دولة فلسطين التي احتلت عام 1967 وتكليف الأمين العام لجامعة الدول العربية بمخاطبة الأمين العام للأمم المتحدة بهذا الشأن.
- 18- دعوة الأمانة العامة لمتابعة تنفيذ قرارات المؤتمر الدولي للدفاع عن القدس والذي عقد في الدوحة - دولة قطر يومي 26 - 2012/2/27 وذلك في إطار تنفيذ قرار قمة بغداد الدورة (23) رقم 551 الفقرة (31).
- 19- دعوة العواصم العربية مجدداً للتوأمة مع مدينة القدس عاصمة دولة فلسطين ودعوة المؤسسات الحكومية وغير الحكومية التعليمية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية والصحية للتوأمة مع المؤسسات المقدسية المماثلة دعماً لمدينة القدس المحتلة وتعزيزاً لصمود أهلها ومؤسساتها.
- 20- الإشادة بجهود منظمة التعاون الإسلامي الرامية إلى التصدي للإجراءات الإسرائيلية المستهدفة للقدس الشريف وخاصة الجهود التي يبذلها جلالة الملك محمد السادس ملك المملكة المغربية رئيس لجنة القدس في الدفاع عن المدينة المقدسة ودعم صمود الشعب الفلسطيني. والإشادة بالجهود التي تبذلها وكالة بيت مال القدس التابعة للجنة القدس، في تمويل عمليات ترميم محيط المسجد الأقصى المبارك، وتمويل مشاريع مختلف القطاعات، بالإضافة إلى ترميم المساجد والمباني الأثرية في المدينة المقدسة.
- 21- مطالبة منظمة التعاون الإسلامي والمراجع الدينية والثقافية في العالم تحية الرأي العام العالمي لوقف تدمير المقدسات الإسلامية



والمسيحية وحمايتها، ووقف  
الاعتداءات التي يتعرض لها رجل  
الدين المسيحيين والمسلمين في  
مدينة القدس المحتلة وكثافة  
الأراضي الفلسطينية المحتلة،  
والإشادة في هذا الإطار بالتحرك  
الذي قام به فريق الاتصال  
الوزاري التابع لمنظمة التعاون  
الإسلامي إلى عدد من العواصم  
الدولية النافذة لشرح الإجراءات  
الخطيرة من جانب إسرائيل في  
القدس، واستمرار سياساتها  
الاستيطانية واعتداءاتها على  
الشعب الفلسطيني وأراضيه  
ومقدساته ومطالبه المجتمع  
الدولي بتحمل مسؤولياته في هذا  
الشان، وحث هذا الفريق الوزاري  
على الاستمرار في تحركه لحماية  
مدينة القدس.

22- الترحيب بزيارة معالي الشيخ  
صباح خالد الحمد الصباح النائب  
الأول لرئيس الوزراء ووزير  
خارجية دولة الكويت والمسؤولين  
والقادة من الدول العربية  
والإسلامية الشقيقة إلى فلسطين  
والأماكن المقدسة فيها، خاصة  
مدينة القدس لتعزيز صمود أهلها،  
وتأمين قرار منظمة التعاون  
الإسلامي بفتح مكتب تمثيلي  
للمنظمة في رام الله، كخطوة  
للتأكيد على دعمها الكامل للقضية  
الفلسطينية والحقوق المشروعة  
للشعب الفلسطيني. وفي هذا الصدد  
يدعو المجلس مجدداً جميع  
المسلمين في كافة أنحاء العالم  
لزيارة القدس الشريف والمسجد  
الأقصى المبارك وكسر الحصار  
المفروض عليه، وشد الرحل إليه  
لحمايته من مخططات الجماعات  
اليهودية المتطرفة.

23- تشكيل لجنة قانونية استشارية في  
إطار جامعة الدول العربية لتقديم  
المشورة حول رفع قضايا أمام  
محكمة العدل الدولية أو المحكمة  
الجناية الدولية بشأن الانتهاكات  
الإسرائيلية لحقوق الشعب  
الفلسطيني وما تقوم به من  
عمليات تهويد واستيلاء ومصادرة  
للممتلكات العربية، وما يتم من  
هدم لمنازل المقدسين في مدينة  
القدس المحتلة، وتقديم مقترحات  
عملية في هذا الموضوع بما في  
ذلك رفع قضايا أمام محكمة العدل  
الدولية أو المحكمة الجنائية  
الدولية.

24- التأكيد على أهمية استمرار  
الأنزوا والمنظمات الدولية  
الأخرى الالتزام بقرارات الشرعية



الأمانة العامة

- الدولية بخصوص مدينة القدس المحتلة بما في ذلك الإبقاء على مراكزها وإدارتها ومكاتبها الرئيسية فيها وعدم نقلها إلى خارجها.
- 25- دعوة مجلس وزراء الإعلام العرب لتعزيز البرامج والمشروعات الخاصة بدعم مدينة القدس المحتلة، ودعوة وسائل الإعلام العربية تخصيص برامج إعلامية حول مدينة القدس ومواطنيها وكشف ما يتعرض له المدينة المقدسة من أخطار التهويد وتغيير طبيعتها التاريخي والسكاني.
- 26- التأكيد على المسؤولية العربية والإسلامية الجماعية تجاه القدس، ودعوة جميع الدول والمنظمات العربية والإسلامية والصنفيقية العربية ومنظمات المجتمع المدني إلى توفير التمويل وتنفيذ المشروعات التنموية الخاصة بقطاع التعليم والصحة والشباب والرفاه الاجتماعي والقطاع الاقتصادي والإسكان في القدس، ودعوتها للتحرك العاجل واتخاذ مواقف حازمة لإفقاد المدينة المقدسة وحمايتها مقدساتها وتعزيز صمود أهلها والحفاظ على عروبتها.
- 27- الترحيب بالدعم الذي تقدمه بعض الدول الشقيقة والصديقة لأهل القدس، والذي يعمل على تعزيز صمودهم، ودعوة جامعة الدول العربية ومنظمة التعاون الإسلامي ببيئاتها الرسمية ومنظمات المجتمع المدني والفعاليات الشعبية والمؤسسات في العالمين العربي والإسلامي للتبرع دعماً لصمود المواطنين الفلسطينيين في مدينة القدس خاصة المواطنين المهددين بمصادرة أراضيهم، ومطلبتهم بذل الجهد لتوفير الدعم لتغطية الاحتياجات الأساسية للفلسطينيين في مدينة القدس المحتلة.
- 28- تكليف مجالس السفراء العرب بتكثيف نشاطاتها في فضح الممارسات الإسرائيلية ضد أهل القدس والمقدسات، وبذل جهودها في منظمة اليونسكو والأمم المتحدة في المحافظة على عروبة مدينة القدس.
- 29- استمرار تكليف المجموعة العربية في نيويورك بمواصلة تحركاتها لدى المجموعات الإقليمية والسياسية في الأمم المتحدة لكشف خطورة ما يتعرض له المسجد الأقصى المبارك من



إجراءات وممارسات إسرائيلية  
تهويدية خطيرة والتي لها  
انعكاسات وخيمة على الأمن  
والسلم الدوليين.  
-30- دعوة الدول العربية التي لم تسدد  
التزاماتها بالدعم الإضافي  
لصندوق الأقصى والقدس إلى  
الإبقاء بهذه الالتزامات، وذلك  
تنفيذا لقرارات الأمم العربية  
المتعاقبة بهذا الشأن.  
-31- الطلب إلى الأمين العام متابعة  
تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير حول  
الإجراءات التي تم اتخاذها بهذا  
الشأن إلى الدورة القادمة للمجلس.

تالياً: الاستيطان:

-32- الإدانة الشديدة للسياسة  
الاستيطانية الاستعمارية  
الإسرائيلية التوسعية غير  
القانونية بمختلف مظاهرها، في  
أرض دولة فلسطين المحتلة، بما  
فيها القدس الشرقية ومحيطها،  
ومنطقة الأغوار، والتأكيد على أن  
بناء المستوطنات الإسرائيلية غير  
الشرعية وجدار الفصل العنصري،  
في أرض دولة فلسطين المحتلة  
عام 1967، باطله ولاغية وأن  
تشكل أمراً واقعاً مقبولاً، وتمثل  
انتهاكاً للعانون الدولي وقرارات  
الأمم المتحدة واتفاقية جنيف  
الرابعة، وجريمة حرب وفق نظام  
روما الأساسي، وتجاهل تام للرأي  
الاستشاري لمحكمة العدل الدولية  
الصادر بتاريخ 2004/7/9،  
وتهدف إلى تقسيم الأرض  
الفلسطينية وتفويض تواصلها  
الجغرافي، وبالتالي إنهاء حل  
الدولتين، والتأكيد على ضرورة  
وضع خطط عملية للتصدي لهذه  
السياسة الإسرائيلية، وبقية  
الإجراءات الإسرائيلية أحادية  
الجانب الهادفة إلى خلق وقائع  
جديدة على الأرض.  
-33- مطالبة المجتمع الدولي بكل جهوده  
لوقف النشاط الاستيطاني  
الإسرائيلي في الأرض الفلسطينية  
المحتلة وتنفيذ القرارات الدولية  
ذات الصلة لاسيما قراري مجلس  
الأمن رقم 465 لعام 1980 ورقم  
497 لعام 1981 اللذان يؤكدان  
على عدم شرعية الاستيطان  
وضرورة تفكيك المستوطنات  
القائمة.  
-34- الإشادة بقرارات ومواقف الاتحاد  
الأوروبي التي تدعو الاستيطان،  
وتعتبر المستوطنات كيانات غير  
قانونية وغير شرعية، وتحظر  
تمويل مشاريع في المستوطنات  
الإسرائيلية داخل الأرض



الأمانة العامة

- السلطانية المحتلة، وتضع علامات مميزة ليضاح المستوطنات، وتشير إلى أن الاتفاقيات الموقعة بين إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) وأي من دول الاتحاد الأوروبي، لا تنطبق في الأرض الفلسطينية المحتلة.
- 35- استمرار دعوة جميع الدول والمؤسسات والشركات والأفراد إلى وقف كافة أشكال التعامل مع المستوطنات الإسرائيلية المقامة على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك حظر استيراد منتجاتها أو الاستثمار فيها، بشكل مباشر أو غير مباشر لمخالفتها للقانون الدولي. وفي هذا الصدد يقدر المجلس جميع المواقف الدولية التي تدعو إلى مقاطعة المؤسسات والشركات التي تدعم الاستيطان الإسرائيلي في أرض دولة فلسطين المحتلة، والطلب من المؤتمر القادم لضباط اتصال المكاتب الإقليمية العربية للمقاطعة بإيجاد آلية فعالة للتواصل مع حركة المقاطعة الدولية للاحتلال الإسرائيلي.
- 36- الإدانة الشديدة لجرائم المستوطنين الإرهابية المستمرة ضد الفلسطينيين العزل وممتلكاتهم ومزارعهم وأماكن عبادتهم ومقابرهم بحماية من سلطات الاحتلال الإسرائيلي، وتحصيل إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) المسؤولية الكاملة عن هذه الجرائم والاعتداءات، ومطالبة المجتمع الدولي بالتصدي لهذه الجرائم العنصرية التي تعد انتهاكا صارخا للقانون الدولي الإنساني، واتفاقيات جنيف الأربع، وغيرها من المعاهدات والمواثيق الدولية التي تكفل سلام وأمن الشعوب الواقعة تحت الاحتلال وتدعوها إلى إدراج مجموعات وعصابات المستوطنين التي ترتكب هذه الجرائم على قوائم الإرهاب مثل: مجموعة تدفيع الثمن، وختيان التلال وغيرها من الجماعات اليهودية الإرهابية، وفرض عقوبات مالية واتخاذ التدابير القانونية بحقهم.
- 37- إدانة الممارسات الإسرائيلية في استخدام الأراضي الفلسطينية المحتلة كمسكن للتخلص من النفايات الصلبة والنفايات الخطرة والسامة الناتجة عن استخدام سكان المستوطنات الإسرائيلية لما يتركه ذلك من تأثيرات صحية وبيئية سلبية وخطيرة على



الأمانة العامة

الفلسطينيين في الأراضي  
الفلسطينية المحتلة ودعوة  
المنظمة الدولية للبيئة للتحقيق في  
هذه المخالفات واتخاذ ما يلزم  
لتلافي آثارها الصحية والبيئية  
الخطيرة في الأراضي الفلسطينية  
المحتلة.

38- إدانة كافة ممارسات الاحتلال  
الإسرائيلي والمستوطنين الهادفة  
للسيطرة على أجزاء كبيرة من  
مدينة الخليل وحرمان السكان  
الفلسطينيين من الوصول إلى  
الحرم الإبراهيمي ومنازلهم  
ومدارسهم وأعمالهم، والدعوة  
لتوسيع مهمة قوة التواجد الدولي  
لتشمل حماية أهلها المدنيين.

ثلاثاً: جدار الفصل العنصري:

39- إدانة إسرائيل (القوة القائمة  
بالاحتلال) لبناء جدار الفصل  
والضم العنصري داخل أرض دولة  
فلسطين المحتلة عام 1967،  
واعتبار هذا الجدار شكلاً من  
أشكال الفصل العنصري، ومطالبة  
جميع الدول والمنظمات والهيئات  
الدولية الاستجابة للرأي  
الاستشاري الذي أصدرته محكمة  
العدل الدولية بتاريخ 2004/7/9،  
بشأن عدم قانونية وشرعية إنشاء  
جدار الفصل العنصري، والامتناع  
عن الاعتراف بالوضع الناشئ عن  
إقامة هذا الجدار وعن تقديم أي  
مساعدة لعمليته بنائه، وحمل قوة  
الاحتلال على تفكيك ما تم إنشاؤه  
منه والتعويض عن الأضرار  
الناجئة عنه.

40- مطالبة الدول الأعضاء باستمرار  
في دعم عمل لجنة تسجيل الأمم  
المتحدة للأضرار الناشئة عن  
تشديد الجدار في الأرض  
الفلسطينية المحتلة لأهمية  
استمرار عملها في توثيق الأضرار  
الناجئة عن بناء جدار الفصل  
العنصري في الأراضي  
الفلسطينية، والمساهمة في سد  
العجز المالي الذي تعاني منه هذه  
اللجنة، بقيمة 1.5 مليون دولار،  
في تستمر في عملها حتى نهاية  
عام 2016.

41- التأكيد على أهمية استمرار العمل  
العربي والإسلامي المشترك على  
كافة المستويات لحشد التأييد  
الدولي اللازم لتنفيذ ما ورد في  
الرأي الاستشاري الصادر من  
محكمة العدل الدولية، وقرار  
الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن  
جدار الفصل العنصري.

42- دعوة المجتمع الدولي لتحمل  
مسؤولياته في التصدي لأي عملية



تهجير جديدة لأبناء الشعب  
اللسطيني نتيجة الممارسات  
الإسرائيلية أيضاً إلى تحمل  
مسئولياته في تعميل فتوى محكمة  
العدل الدولية بشأن إقامة جدار  
الفصل العنصري، وإحالة ملف  
الجدار إلى المحكمة الجنائية  
الدولية تمهيداً لإبراجه ضمن  
جرائم الحرب المخالفة للقانون  
الدولي.

رابعاً: الانتفاضة:

43- دعم الهيئة الجماهيرية للشعب  
اللسطيني في مواجهة العدوان  
الإسرائيلي على الشعب الفلسطيني  
وأرضه ومقدراته وممتلكاته،  
والتي راح ضحيتها حتى الآن  
مئات الشهداء والجرحى  
والأسرى.

44- إدانة قيام قوات الاحتلال  
الإسرائيلي بالإعدامات الميدانية  
والاعتقالات للأطفال والفتيات  
والشباب الفلسطينيين، ومطالبة  
المحكمة الجنائية الدولية وبأبي  
كيات العدالة الدولية بالتحقيق في  
هذه الجرائم، وإحالة مرتكبيها إلى  
المحاكمة. وإدانة السياسة التي  
تتبعها سلطات الاحتلال بهدم بيوت  
الشهداء، واحتجاز جنائهم  
ومعاينة ذويهم.

45- التأكيد على ضرورة سرعة إنهاء  
الآزمة الإنسانية والاقتصادية التي  
يعاني منها الشعب الفلسطيني في  
الأراضي الفلسطينية المحتلة  
وخاصة في قطاع غزة، كنتيجة  
للحصار الجائر الذي تفرضه  
إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال)  
ومطالبة المجتمع الدولي  
والمنظمات الدولية أيضاً بممارسة  
الضغط على إسرائيل من أجل رفع  
الحصار وفتح المعابر بشكل فوري  
ودائم لتمكين الشعب الفلسطيني  
من تلقي المساعدات الإنسانية  
العاجلة من غذاء وغذاء إلى  
الأرض الفلسطينية المحتلة،  
 وإعادة تأهيل المدارس  
والمستشفيات ومن ثم إعادة  
الإعمار.

46- الطلب من الأمانة العامة استمرار  
التسيق مع المجتمع الدولي  
والمنظمات والمجالس الحكومية  
وغير الحكومية لتعزيز الجهود  
على معالجة الأوضاع المعيشية  
المتدهورة في الأرض الفلسطينية  
المحتلة جراء الممارسات  
والإجراءات القمعية الإسرائيلية  
بما فيها الحواجز والإغلاق  
والحصار وتأثيراتها السلبية  
خاصة في مجالات- الصحة



الأمانة العامة

والتعليم والطفولة والإغاثة  
والاقتصاد بشكل عام  
47- الإشادة بترحيب دولة الكويت  
باستضافة مؤتمر دولي عن معاناة  
الطفل الفلسطيني في ظل انتهاك  
إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال)  
لاتفاقية حقوق الطفل وذلك في  
شهر أكتوبر/ تشرين أول 2016.

خامساً: الأسرى:

48- الإدانة الشديدة لمواصلة سلطات  
الاحتلال الإسرائيلي اعتقال  
واحتجاز آلاف الفلسطينيين بما في  
ذلك الأطفال والنساء والقادة  
السياسيين والنواب، ولحملة  
الاعتقالات التعسفية المستمرة،  
ولسياسة الاعتقال الإداري بحق  
المواطنين الفلسطينيين، باعتباره  
مخالفاً لمبادئ القانون الدولي،  
وكتلك إدانة إقرار الكنيست  
الإسرائيلي لقانون الإطعام القسري  
للأسرى والمعتقلين المضربين عن  
الطعام، واستمرار مطالبة الدول  
والهيئات الدولية ذات الاختصاص  
بالعمل الفوري من أجل إدانة  
ووقف هذه الممارسات التعسفية  
والانتهاكات الجسيمة لحق الأسرى  
الفلسطينيين، وضمان إطلاق  
سراح كافة الأسرى والمعتقلين  
كجزء من أي حل سياسي.

49- مطالبة الجهات والمؤسسات  
والهيئات الدولية وهيئات حقوق  
الإنسان المعنية بتحمل مسؤولياتها  
بتدخلها الفوري والم عاجل لإلزام  
حكومة إسرائيل (القوة القائمة  
بالاحتلال) بتطبيق القانون الدولي  
الإنساني ومعاملة الأسرى  
والمعتقلين في سجونها وفق ما  
تنص عليه اتفاقية جنيف الثالثة  
لعام 1949 بشأن معاملة أسرى  
الحرب، وإدانة سياسة الاعتقال  
الإداري لآلاف الأسرى  
الفلسطينيين، وتحميل سلطات  
الاحتلال المسؤولية الكاملة عن  
حياة الأسرى الذين يقوضون  
إضراباً عن الطعام وعن حياة كافة  
الأسرى، والتحذير من سياسة  
المعتويات الفردية والجماعية، ومن  
خطورة الوضع داخل معتقلات  
الاحتلال، ومن تبعات مصادقة  
حكومة الاحتلال على مشروع  
قانون التغذية القسرية للأسرى  
المضربين عن الطعام، ودعوة  
المنظمات الدولية إلى العمل على  
إرغام سلطات الاحتلال الإسرائيلي  
لإلغاء هذا القانون.

50- دعوة المجتمع الدولي وهيئات  
الحقوقية الدولية للضغط على  
سلطة الاحتلال الإسرائيلي للإفراج



## الأمانة العامة

- الغوري عن كافة الأسرى  
والمعتقلين خاصة الدفعة الرابعة  
من ثداسي الأسرى، والمرضى  
والأطفال والنواب والمعتقلين  
الإداريين، وإجبارها على التخلي  
عن سياسة العقاب الجماعي الذي  
يتناقض مع اتفاقية جنيف الرابعة  
لعام 1949 بشأن حماية الأشخاص  
المدنيين وقت الحرب.
- 51- دعوة المجتمع الدولي لإرسال  
لجنة تحقيق إلى السجون  
الإسرائيلية للاطلاع على  
الانتهاكات التي ترتكب بحق  
الأسرى، والتأكد على ضرورة  
قيام الأطراف السامية المتعاقدة في  
اتفاقيات جنيف الأربع بالزام  
إسرائيل بتطبيق الاتفاقيات على  
الأراضي الفلسطينية المحتلة  
وعلى الأسرى والمعتقلين في  
السجون الإسرائيلية.
- 52- دعم التوجه الفلسطيني لملاحقة  
ومساءلة الإسرائيليين على جرائم  
الحرب، والجرائم ضد الإنسانية  
والتي ارتكبت بحق الأسرى  
وتخالف القانون الدولي الإنساني  
وقرارات الأمم المتحدة وميثاق  
روما للمحكمة الجنائية الدولية  
واتفاقيات جنيف الأربع.
- 53- دعوة الدول العربية والإسلامية  
والمؤسسات والأفراد إلى دعم  
الصندوق العربي لدعم الأسرى  
الذي تشرّف عليه جامعة الدول  
العربية، والذي أقرته قمة الدوحة  
الدورة (24) بالقرار رقم 574  
فقرة (19) بتاريخ 2013/3/26،  
وقامت حكومة جمهورية العراق  
مشكورة بإيداع تبرع يبلغ 2  
مليون دولار للصندوق.

### سائلاً: اللجان:

- 54- التأكيد على أن قضية اللاجئين  
الفلسطينيين هي جوهر القضية  
الفلسطينية، وعلى التمسك بحق  
اللاجئين الفلسطينيين في العودة  
ورفض محاولات التوطين بكافة  
أشكاله ورفض أي تحركات من  
أطراف دولية من شأنها إسقاط  
حق العودة، ودعوة الأمانة العامة  
والدول الأعضاء إلى مواصلة  
وتكثيف جهودها على الساحة  
الدولية، وفي الأمم المتحدة، لتأكيد  
هذا الحق وفقاً لقرارات الشرعية  
الدولية وخاصة قرار الجمعية  
العامة رقم 194 (1948) ووفقاً  
لمبادرة السلام العربية وتأكيد  
مسؤولية إسرائيل القانونية  
والسياسية والأخلاقية عن نشوء  
واستمرار مشكلة اللاجئين  
الفلسطينيين.



الأمانة العامة

- 55- مطالبة كافة أطراف الصراع في سورية وقف العدوان على مخيمات اللاجئين الفلسطينيين وعدم الزج بهم في أتون المعارك، رغم حيادهم منذ بدء الصراع، والتعبير عن بالغ القلق إزاء استمرار الأحداث داخل المخيمات، والمطالبة بإخلائها من السلاح والمسلحين، ووقف الحصار عنها وعودة سكانها إليها، وتقديم كل الخدمات الضرورية لدعم اللاجئين الفلسطينيين فيها.
- 56- الدعوة لتوفير مقومات الصمود والحياة الكريمة للاجئين الفلسطينيين في مخيمات اللجوء ورفع الآدي والتمييز الجائر ضدهم.

سابعاً: الأوتروا:

- 57- التأكيد على التفويض الممنوح للأوتروا وفق قرار إنشائها (قرار الجمعية العامة رقم 302 عام 1949) وعدم المساس بولايتها أو مسؤوليتها وعدم تغيير أو نقل مسؤوليتها إلى جهة أخرى، والعمل على أن تبقى الأوتروا ومرجعيتها القانونية الأمم المتحدة، وكذا التأكيد على ضرورة استمرار الأوتروا بتحمل مسؤولياتها في تقديم الخدمات للاجئين داخل المخيمات وخارجها في كافة مناطق عملياتها حتى يتم حل قضية اللاجئين الفلسطينيين حلاً عادلاً وشاملاً وفق ما نصت عليه مبادرة السلام العربية، وقرارات الشرعية الدولية ذات العلاقة وفق مقدمتها قرار الجمعية العامة (194) لعام 1948.
- 58- التأكيد على أهمية استمرار توفير الدعم المالي اللازم لبرامج ونشاطات وكالة الغوث الدولية الاعتيادية والطارئة، ودعوة الأمانة العامة وبعثاتها في الخارج ومجالس السفراء العرب إلى مواصلة تفعيل قنوات الاتصال المختلفة مع الدول المانحة كافة، لحثها على الوفاء بالتزاماتها المالية تجاه وكالة الغوث الدولية وتمكين الوكالة من القيام بمهامها كاملة وعدم تحميل الدول العربية المضيئة أعباء إضافية تقع أساساً ضمن مسؤولية الأوتروا.
- 59- دعوة الأوتروا إلى إيجاد الوسائل الكافية لتوسيع قاعدة الدول المانحة وزيادة الأموال الملزمة بها وفق احتياجات الوكالة مع عدم تقليص لأي خدمات تقدمها الوكالة وفقاً لقرار إنشائها رقم 302 لعام 1949، والاستمرار في إعداد



الأمانة العامة

موازنتها حسب أولويات ومتطلبات اللاجئين، والتنسيق مع الدول العربية المضيفة في إعداد وتنفيذ برامجها بما يتوافق مع سياسات تلك الدول، والعمل على إشراك القطاع الخاص في الدول المانحة في تمويل برامج ومشاريع إضافية لتأمين أحوال اللاجئين على ألا يكون ذلك بديلاً للالتزامات الدول المانحة تجاه الأوتروا.

60- تحميل سلطات الاحتلال الإسرائيلي مسؤولية الأعباء الإضافية التي تتكبدها الأوتروا نتيجة إجراءات الإغلاق والحصار وتقييد حركة إيصال المساعدات لمستحقيها ومطالبتها بالتعويض عن هذه الخسائر.

61- دعوة الأوتروا للاستمرار في تحمل مسؤولياتها تجاه اللاجئين الفلسطينيين في سورية وأولئك الذين نزحوا خارجها بتقديم الدعم اللازم لهم، ومناشدة المجتمع الدولي مساندة الأوتروا من خلال تقديم التمويل اللازم.

62- دعوة الجهات المانحة للاستجابة للنداء الذي أطلقته الأوتروا لجمع مبلغ 817 مليون دولار لمساعدة اللاجئين الفلسطينيين.

63- الترحيب بزيادة بعض الدول العربية مساهمتها في دعم موازنة الأوتروا وحث باقي الدول العربية إلى زيادة دعمها وزيادة نسبة مساهمتها في ميزانية الأوتروا لتصل إلى النسبة المقررة للدول العربية والتي تبلغ 7.73% من موازنة الأوتروا وذلك تعبيراً للقرارات المتتالية لمجلس الجامعة على المستوى الوزاري منذ عام 1987، ومنح الأولوية لسداد أنصبة الدول في موازنة الأوتروا أولاً، ثم تقديم الدعم الطوعي لباقي المشروعات تالياً.

64- إدانة سياسات وخطط إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) الهادفة إلى السيطرة على موارد وثروات الشعب الفلسطيني الطبيعية، من خلال تقييد الاقتصاد الفلسطيني، ومطالبية المجتمع بالعمل على تمكين الشعب الفلسطيني من السيطرة على كامل موارده وممارسة حقه في التنمية.

65- إدانة التدابير المنهجية التي تفرضها إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) الهادفة إلى استمرار تقييد تنمية الاقتصاد الفلسطيني وذلك لحرمان الشعب الفلسطيني من حقه غير القابل للتصرف في

ثامناً: التنمية:



## الأمانة العامة

- التنمية، وإضعاف حيوية وجنوى اقتصاد دولة فلسطين. والتأييد الكامل لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم A/RES/69/20 وكذلك القرار رقم A/RES/70/12، وبالأخص الفقرة التاسعة من كلا القرارين. ودعوة الدول الأعضاء لتقديم الدعم السياسي والمالي لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، والتشديد على ضرورة وضع آلية لتوفير الموارد لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، من أجل عمل تقييم وتقدير سنوي شامل ومنهجي ودقيق للتكلفة الاقتصادية للاحتلال الإسرائيلي لدولة فلسطين.
- 66- دعوة المجتمع الدولي لتحمل مسؤولياته ومواصلة التزامه بتقديم المساعدات للشعب الفلسطيني وسلطنة الوطنية وعدم اللجوء إلى فرض شروط سياسية على الجانب الفلسطيني لتقديم تلك المساعدات، وتنفيذ تعهداته الخاصة بدعم الخطط والبرامج التنموية التي أعتها دولة فلسطين.
- 67- دعوة الدول العربية الاستمرار بدعم الاقتصاد الفلسطيني وفتح أسواقها أمام التدفق الحر للمنتجات الفلسطينية المنشأ عبر إغنائها من الرسوم الجمركية، وذلك تنفيذاً للقرارات الصادرة بهذا الشأن، ودعوة الجهات المختصة بدولة فلسطين لتزويد الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بتقارير دورية حول الصعوبات التي تعترض تدفق السلع والمنتجات الفلسطينية إلى الدول العربية.
- 68- العمل على تنفيذ قرارات القمة العربية السابعة والخاصة بإنهاء الحصار الإسرائيلي وإعادة الإعمار لقطاع غزة، وبخاصة القمة العربية للتنمية (الكويت: يناير/ كانون ثاني 2009)، والقمة العربية العايدة الثانية والعشرين (سرت: مارس/ آذار 2010)، وبالإشارة إلى نتائج اجتماع قمة شرم الشيخ لإعمار غزة (مارس/ آذار 2009)، ودعوة كافة المشاركين في مؤتمر شرم الشيخ لإعمار غزة إلى اجتماع آخر لتنفيذ الالتزامات المنصوص عليها، وذلك في إطار الدعم العربي لإنتاج خطوات تحقيق المصالحة الفلسطينية وإنجازها في أسرع وقت.



الأمانة العامة

69- دعوة مؤسسات القطاع الخاص بالدول العربية للمشاركة الفعالة في الاستثمار في فلسطين ودعم القطاع الخاص الفلسطيني.  
70- تعيين نور مؤسسات التمويل العربية ومنظمات العمل العربي المشترك في جهودهم المبذولة لدعم الاقتصاد الفلسطيني وتطوير بنيته المؤسسية، ودعوتها إلى مضاعفة هذه الجهود بما يتوافق وأولويات الخطط التنموية الفلسطينية.

(رقم: 642 درع (27) - 2016/7/25)  
إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
  - وعلى التوصية الصادرة عن الاجتماع الثاني لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2016/7/23 الذي عُقد بنواكشوط.
- وإذ يؤكد على أهمية الالتزام بسداد المساهمات المتوجبة على الدول الأعضاء في دعم موازنة دولة فلسطين وفقاً لقرارات القمة العربية في بيروت (2002)، وشرم الشيخ (2003)، وتونس (2004)، والجزائر (2005)، والخرطوم (2006)، والرياض (2007)، وبمشق (2008)، والدوحة (2009)، ومصر (2010)، وبغداد (2012)، والدوحة (2013)، والكويت (2014)، وشرم الشيخ (2015)،
- وإذ يؤكد على قرارات المجلس على المستوى الوزاري وعلى مستوى المندوبين الدائمين رقم 7224 درع (134) بتاريخ 2010/9/16، ورقم 7301 درع (135) بتاريخ 2011/3/2، وكذلك القرار الصادر عن الاجتماع الطارئ لمجلس الجامعة على مستوى المندوبين الدائمين رقم 7366 درع ع بتاريخ 2011/5/31، وكذلك القرار رقم 7368 درع ع بتاريخ 2011/7/26 الصادر عن مجلس الجامعة على مستوى المندوبين الدائمين في دورته غير العادية، وكذلك القرار رقم 7376 درع (136) بتاريخ 2011/9/13، والقرار رقم 7453 درع (137) بتاريخ 2012/3/10، والقرار رقم 7516 درع (138) بتاريخ 2012/9/5، والبيان الصادر عن اجتماع لجنة مبادرة السلام العربية الذي عُقد في الدوحة بتاريخ 2012/12/9، والقرار الصادر عن اجتماع مجلس الجامعة على المستوى الوزاري في دورته غير العادية رقم 7579 بتاريخ 2013/1/13، والقرار رقم 7588 درع (139) بتاريخ 2013/3/6، والقرار رقم 7660 درع (140) بتاريخ 2013/9/1، والقرار رقم 7730 درع (141) بتاريخ 2014/3/9، والقرار رقم 7797 درع (142) بتاريخ 2014/9/7، والقرار رقم 7857 درع (143) بتاريخ 2015/3/9، والقرار رقم 7924 درع (144) بتاريخ 2015/9/13، والقرار رقم 7995 درع (145) بتاريخ 2016/3/11.

يتصور

1- التأكيد على دعوة الدول العربية للالتزام بمقررات الجامعة العربية

- تحفظ جمهورية السودان حول كل ما ورد بشأن "المحكمة الجنائية الدولية" في هذا القرار، وقدمت للأمانة العامة مذكرة تفسيرية في هذا الشأن، عُملت على المندوبيات الدائمة بموجب مذكرة الأمانة العامة (أمانة شؤون مجلس الجامعة) رقم 5/3999 بتاريخ 2016/7/27. 30



## الأمانة العامة

وتفعيل شبكة أمن مالية بأسرع وقت ممكن بمبلغ مائة مليون دولار شهرياً لدولة فلسطين، وذلك دعماً لدولة فلسطين في مواجهتها للضغوطات والأزمات المالية التي تتعرض لها بفعل استمرار إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) باتخاذ إجراءات اقتصادية ومالية عقابية، من بينها احتجاز أموال الضرائب الفلسطينية واقتطاعها لجزء كبير منها بشكل يتنافى مع كافة القوانين والمواثيق الدولية والاتفاقيات بين الجانبين.

2- توجيه الشكر إلى الدول العربية التي أوفت بالتزاماتها في دعم موازنة دولة فلسطين، ودعوة باقي الدول العربية إلى الوفاء بالتأخرات المستحقة عليها بأقصى سرعة، والتأكيد على أهمية استمرار الدول العربية في دعم موازنة دولة فلسطين.

3- دعوة الدول العربية الشقيقة الالتزام بتحويل الأموال التي تعهدت بها في مؤتمر القاهرة لإعادة بناء ما دمره الاحتلال خلال الحرب التي شنها على قطاع غزة صيف 2014. ودعوتهما مجدداً للوفاء بالتزامات التي تعهدت بها الدول العربية الشقيقة خلال القمم العربية.

4- توجيه الشكر للمملكة العربية السعودية والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والدول الأعضاء التي أوفت بالتزاماتها ومساهماتها كلياً أو جزئياً في دعم موارد صندوقي الأقصى والتفاحة القدس وفقاً لقرارات قمة القاهرة غير العادية لعام 2000، وحق تقديم الدعم الإضافي للصندوقين وحق مقررات قمة بيروت في دورتها العادية (14) عام 2002، وتفعيل قرار قمة سرت في دورتها العادية (22) عام 2010 بدعم القدس، ودعوة الدول العربية التي لم تف بالتزاماتها تجاه الدعم الإضافي سرعة الوفاء بهذه الالتزامات.

5- دعوة الدول العربية لدعم موازنة دولة فلسطين لمدة عام تبدأ من 2016/4/1 وفقاً للأليات التي أقرتها قمة بيروت 2002.

(ق.ق: 643 د.ع (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي

31

الغضبية الفلسطينية  
والصراع العربي  
الإسرائيلي ومستجداته:  
الجولان العربي



السوري المحتل

الأمانة العامة

- المشترك،  
وعلى قرارات مجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم 7161 د.ع (133) بتاريخ 2010/3/3، ورقم 7230 د.ع (134) بتاريخ 2010/9/16، ورقم 7306 د.ع (135) بتاريخ 2011/3/2، ورقم 7381 د.ع (136) بتاريخ 2011/9/13، ورقم 7457 د.ع (137) بتاريخ 2012/3/10، ورقم 7521 د.ع (138) بتاريخ 2012/9/5، ورقم 7593 د.ع (139) بتاريخ 2013/3/6، ورقم 7665 د.ع (140) بتاريخ 2013/9/1، ورقم 7735 د.ع (141) بتاريخ 2014/3/9، ورقم 7802 د.ع (142) بتاريخ 2014/9/7، ورقم 7862 د.ع (143) بتاريخ 2015/3/9، ورقم 7928 د.ع (144) بتاريخ 2015/9/13، ورقم 7999 د.ع (145) بتاريخ 2016/3/11، ورقم 8041 (د.ع.ج) بتاريخ 2016/4/21،  
- وبإذ يؤكد على قراراته السابقة في هذا الشأن، وأخراها قرار قمة شرم الشيخ رقم 619 د.ع (26) بتاريخ 2015/3/29،

يتقرر

- 1- تأكيد الدول العربية دعمها ومساندتها الحازمة لمطلب سورية العادل وحققها في استعادة كامل الجولان العربي السوري المحتل إلى خط الرابع من يونيو/ حزيران 1967، استناداً إلى أسس عملية السلام، وقرارات الشرعية الدولية، والبناء على ما أنجز في إطار مؤتمر السلام الذي انطلق في مدريد عام 1991.
- 2- التأكيد مجدداً على قرار مجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم 4126 بتاريخ 1982/2/13 وقراراته اللاحقة وأخراها القرار رقم 7999 د.ع (145) بتاريخ 2016/3/11 وقرارات القمة العربية وخاصة القرار رقم 619 د.ع (26) الصادر عن قمة شرم الشيخ بتاريخ 2015/3/29 والذي ينص على رفض كل ما اتخذته سلطات الاحتلال الإسرائيلي، من إجراءات تهدف إلى تغيير الوضع القانوني والطبيعي والديمقراطي للجولان العربي السوري المحتل، واعتبار الإجراءات الإسرائيلية لتكريس سيطرتها عليه غير قانونية ولاغية وباطلة، وتشكل خرقاً للاتفاقيات الدولية ولميثاق الأمم المتحدة وقراراتها، ولاسيما قرار مجلس الأمن رقم 497 (1981)، وقرار الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين رقم 63/99 بتاريخ 2008/12/5 والذي أكد على أن قرار إسرائيل في 1981/12/14 بضم الجولان العربي السوري المحتل غير قانوني ولاغ وباطل وغير ذي أثر قانوني ويشكل انتهاكاً خطيراً



- لقرار مجلس الأمن رقم 497  
العام (1981) وكذلك قرار الجمعية  
العام في دورتها الرابعة والستين  
رقم 64/21 بتاريخ 2009/12/2،  
وكذلك قرارات الجمعية العامة رقم  
65/18 بتاريخ 2010/11/25،  
ورقم 65/106 بتاريخ  
2010/12/10، ورقم 66/19  
بتاريخ 2011/12/1، وقراراتها  
المتتالية وأخرها قرار رقم 70/17  
بتاريخ 2015/11/15، وقرار  
مجلس حقوق الإنسان رقم  
A/HRC/RES/31/25 بتاريخ  
2016/3/24، وتقرير الأمين العام  
لأتم المتحدة المقدم للجمعية  
العام رقم A/68/371 بتاريخ  
2013/9/9 عن الحالة في الشرق  
الأوسط والمتضمن بند الجولان  
السوري المحتل، وتقرير الأمين  
العام لأتم المتحدة المقدم لمجلس  
حقوق الإنسان رقم 25/37 بتاريخ  
2014/1/13، وتقريره المقدم  
لمجلس الأمن عن قوة الأمم  
المتحدة لمراقبة فض الاشتباك رقم  
2016/520 بتاريخ 2016/6/8.
- 3-  
التأكيد من جديد أن استمرار  
احتلال الجولان العربي السوري  
المحتل منذ عام 1967 يشكل  
تهديداً مستمراً للسلام والأمن في  
المنطقة والعالم.
- 4-  
إدانة الممارسات الإسرائيلية في  
الجولان العربي السوري المحتل  
المتعلقة في الاستيلاء على  
الأراضي والموارد الطبيعية،  
ومنها نهب الموارد المائية وإقامة  
السدود واستنزاف وسحب مياه  
بحيرة مسعدة وطيريا والحولة  
وتحويلهم إلى مزارع  
المستوطنين، وحرمان المزارعين  
السوريين من أهم مصادر المياه  
لري مزارعهم وسقاية  
مواشيتهم، وكذلك سعيها المحموم  
لنهب ثروات الجولان العربي  
السوري المحتل من خلال التنقيب  
الكثيف عن النفط واستخراجه  
واعتبار تلك الثروات ملكاً خالصاً  
لأبناء الجولان العربي السوري  
المحتل وهو ما أقرته المواثيق  
والاتفاقيات وقرارات الشرعية  
الدولية.
- 5-  
تأكيد الموقف العربي بالتضامن  
الكامل مع سورية ولبنان،  
والوقوف معهما في مواجهة  
الاعتداءات والتهديدات الإسرائيلية  
المستمرة ضدّهما، واعتبار أي  
اعتداء عليهما اعتداء على الأمة  
العربية.
- 6-  
دعم صمود المواطنين العرب في



الأمانة العامة

الجولان العربي السوري المحتل والوقوف إلى جانبهم في تصديهم للاحتلال الإسرائيلي وممارساته القمعية، وإصرارهم على التمسك بأراضيهم وهويتهم العربية السورية، والتأكيد على ضرورة تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 على مواطني الجولان العربي السوري المحتل وإدانة سلطات الاحتلال الإسرائيلي وانتهاكاتها الصارخة لجميع حقوق المواطنين السوريين الواقعين تحت الاحتلال في الجولان كغزاً وصغراً بموجب مبادئ القانون الدولي وقواعد الشرعية الدولية وما ينجم عن هذا الاحتلال من نزوح آلاف السكان وتشردهم وسلب أراضيهم وانفصال الأسر وانعكاس ذلك الوضع على حياة الأطفال وتربيتهم إضافة إلى انتهاكات أخرى عديدة في مجال حقوق الطفل (والتي تتعارض مع الالتزامات الدولية الناشئة عن الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل).

-7-

دعوة إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) إلى الكف عن فرض المواطنة الإسرائيلية وبطاقات الهوية الإسرائيلية على المواطنين السوريين في الجولان العربي السوري المحتل، والتوقف فوراً عن تدابيرها القمعية ضدهم وعن جميع الممارسات الأخرى التي تعوق تمتعهم بحقوقهم الأساسية وحقوقهم المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

-8-

مطالبة الأمم المتحدة ومجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان، ضمان احترام إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) لاتفاقية جنيف الرابعة، والمعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والعمل على تسهيل قيام سكان الجولان العربي السوري المحتل بزيارة أهليهم وأقاربهم في الوطن الأم سورية عبر معبر القنيطرة وباتراف اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

-9-

إدانة الممارسات والاستفزازات التي تقوم بها قوات الاحتلال الإسرائيلي في الجولان العربي السوري المحتل والتنديد بالتصريحات العنصرية والتصعيدية وغير المسؤولة الصادرة مؤخراً عن رئيس حكومة الاحتلال الإسرائيلي بشأن الجولان العربي السوري المحتل، وكذلك قيام حكومة الاحتلال الإسرائيلي بعقد اجتماعها فيه واعتبار تلك الخطوة



الأمانة العامة

- التصعيدية عملاً منافياً لقواعد القانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية ذات الصلة وتحديداً صرخاً لإرادة المجتمع الدولي وقرار مجلس الأمن رقم 497 (1981)، والذي أُعتبر بكل وضوح أن فرض إسرائيل لقوانينها وسلطاتها وإدارتها في مرتفعات الجولان العربي السوري المحتل هي إجراءات لاغية وبغلة وغير ذات اثر قانوني كما أن تلك الإجراءات تمثل خرقاً فاضحاً لقراري مجلس الأمن 242 (1967)، و338 (1973)، إضافة إلى القرارات الأخيرة ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة والراي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية عام 2004 في هذا الشأن، وإن تلك الأعمال تُعتبر تهديداً مباشراً للسلام والأمن الدوليين وتجهيز كافة المشاريع والجهود الدولية الهادفة إلى تحقيق سلام دائم وعادل وشامل في المنطقة.
- 10- دعوة إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) إلى إطلاق سراح الأسرى السوريين فوراً من السجون والمعقلات الإسرائيلية الذين اعتُقل البعض منهم منذ ما يزيد على 29 عاماً وأن تعاملهم معاملة تتفق مع القانون الدولي الإنساني، ومطالبة المجتمع الدولي والجهات الدولية ومنظمات حقوق الإنسان إلى كشف تلك الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الأسرى الجولانيين وإدانة تلك الممارسات والضغط على إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) بالسماح لمندوبي اللجنة الدولية للصليب الأحمر بزيارة الأسرى العرب السوريين في المعقلات الإسرائيلية برفقة أطباء متخصصين للوقوف على حالتهم الصحية البدنية والعقلية وحماية أرواحهم واعتبار استمرار اعتقالهم انتهاكاً سافراً لقرارات الأمم المتحدة وللقانون الدولي الإنساني ولايسط قواعد حقوق الإنسان.
- 11- التمسك بقرارات الشرعية الدولية المتعلقة وآخرها قرار الجمعية العامة رقم 70/17 بتاريخ 2016/11/25 الذي تضمن عدم مشروعية النشاط الاستيطاني والأنشطة الإسرائيلية الأخرى في الجولان العربي السوري المحتل منذ عام 1967.
- 12- مطالبة إسرائيل (القوة القائمة



الأمانة العامة

بالاحتلال) الالتزام بقرار الجمعية العامة المشار إليه والذي تضمن إعادة تأكيد ما قرره من أن جميع الأحكام ذات الصلة بالموضوع من الأظمة المرفقة باتفاقية لاهاي الرابعة لعام 1907 واتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ما زالت تنطبق على الأرض السورية التي تحتلها إسرائيل منذ عام 1967، وتيبب بالأطراف في الاتفاقيتين احترام التزاماتها بموجب هذين الصكين في جميع الظروف وكفالة احترامها.

13- حث المجتمع الدولي على التمسك بقرارات الشرعية الدولية الرافضة للنشاط الاستيطاني الإسرائيلي في الجولان العربي السوري المحتل، وذلك من خلال إدانة ممارسات الحكومة الإسرائيلية التي تعمل على استنطاب آلاف العائلات الإسرائيلية للاستيطان في الجولان العربي السوري المحتل والتي كان آخرها الحملة الاستيطانية التي قام بها ما يسمى المجلس الإقليمي للجولان، تحت شعار "تعال إلى الجولان"، والذي يُشار إليه باسم "مشروع المزارع" والكف عن تغيير الطابع العمراني والتكوين الديمغرافي والبيئي المؤسسي والوضع القانوني للجولان السوري المحتل، والتأكيد على وجوب السماح للنازحين من سكان الجولان السوري المحتل بالعودة إلى ديارهم واستعادة ممتلكاتهم.

14- إدانة سياسة حكومة الاحتلال الإسرائيلي التي دمّرت عملية السلام، وأدت إلى التصعيد المستمر للتوتر في المنطقة، ودعوة المجتمع الدولي إلى حمل إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) على تطبيق قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالانسحاب الإسرائيلي التام من الجولان العربي السوري المحتل ومن جميع الأراضي العربية المحتلة، إلى خط الرابع من يونيو/ حزيران 1967.

(رقم: 644 دع (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
- وعلى قرار مجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم 7738 دع (141) بتاريخ 2014/3/9 بشأن الاتفاقيات السليبية

36

العضية الفلسطينية  
والصراع العربي  
الإسرائيلي ومستجداته:  
التضامن مع لبنان  
ودعاه

التضامن مع لبنان  
ودعاه



- والخطيرة المعترية على لبنان جراء أزمة  
التأزحين السوريين،
- وعلى قرارات مجلس الجامعة على المستوى  
الوزاري وأخرها قراره رقم 8000 د.ع  
(145) بتاريخ 2016/3/11.
  - وعلى التوصية الصادرة عن الاجتماع الثاني  
لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على  
المستوى الوزاري بتاريخ 2016/7/23 الذي  
عقد بنواكشوط.
- وإذ يؤكد على قرارات مؤتمرات القمة العربية وآخرها قمة شرم الشيخ  
(2015)، ولاسيما القرار رقم 599 د.ع (25) بتاريخ 2014/3/26  
المتعلق بدعم الجيش اللبناني،
- وإذ يشير إلى آخر التطورات الداخلية والإقليمية والدولية المتعلقة  
بـلبنان،
- واستناداً إلى القرارات الدولية ذات الصلة التي تلتزم بها حكومة لبنان،  
ولاسيما القرار 1701 المبني على القرارين رقم 425 ورقم 426  
بكامل مندرجاته،

#### تسري

- 1- تجديد التضامن الكامل مع لبنان  
وتوفير الدعم السياسي  
والاقتصادي له وللمؤسسات  
الدستورية بما يحفظ الوحدة  
الوطنية اللبنانية وأمن واستقرار  
لبنان وسيادته على كامل أراضيه،  
وتأكيد حق اللبنانيين في تحرير أو  
استرجاع مزارع شبعا وتلال كفر  
شوبا اللبنانية والجزء اللبناني من  
بلدة العجر، وحقوقهم في مقاومة أي  
اعتداء بالوسائل المشروعة،  
والتأكيد على أهمية وضروية  
التفريق بين الإرهاب والمقاومة  
المشروعة ضد الاحتلال  
الإسرائيلي التي هي حق أقرته  
المواثيق الدولية ومبادئ القانون  
الدولي، وعدم اعتبار العمل  
المقاوم عملاً إرهابياً.
- 2- دعم موقف لبنان في مطالبته  
المجتمع الدولي لتنفيذ قرار مجلس  
الأمن رقم 1701 المبني على  
القرارين رقم 425 ورقم 426 عبر  
وضع حد نهائي لانتهاكات إسرائيل  
ولتهديداتها الدائمة له ولعنايته  
المدنية وبنيتها التحتية.
- 3- الترحيب وتأكيد الدعم للخلاصات  
الصادرة عن الاجتماعات المتتالية  
لمجموعة الدعم الدولية للبنان  
وأخرها الاجتماع الذي انعقد على  
هامش الدورة السبعين للجمعية  
العامة للأمم المتحدة في  
2015/9/30.
- 4- الإشادة بالدور الوطني الذي يقوم  
به الجيش اللبناني والقوى الأمنية  
اللبنانية في صون الاستقرار  
والمسلم الأهل ودعم الجهود  
المبتدولة من أجل بسط سيادة  
الدولة اللبنانية حتى الحدود  
المعترف بها دولياً، وتمتين  
التضحيات التي يقدمها الجيش



الأمانة العامة

البناني في مكافحة الإرهاب  
ومواجهة التنظيمات الإرهابية  
والتفجيرية، وخاصة تلك التي  
وردت في قرار مجلس الأمن رقم  
2170 (2015)، وإدانة  
الاعتداءات الكراه التي تعرض  
لها في أكثر من منطقة لبنانية،  
والترحيب بالمساعدات التي قدمتها  
دول شقيقة وصديقة للبنان وفي  
طلبها المملكة العربية السعودية  
وحت جميع الدول على تعزيز  
قدرات الجيش اللبناني وتمكينه من  
القيام بالمهام الملقاة على عاتقه،  
كونه ركيزة لضمان الأمن  
والاستقرار والسلم الأهلي في  
لبنان، وإدانة خطف العسكريين  
اللبنانيين من قبل تنظيمات إرهابية  
والاستمرار باحتجازهم منذ  
أغسطس/ آب 2014 والمطالبة  
بإطلاق سراحهم بغية إفضال  
مخططات من يريدون إشعال فتنة  
داخلية وإقليمية.

-5- إدانة جميع الأعمال الإرهابية  
والتحرقات المسلحة والتفجيرات  
الإرهابية التي استهدفت عدداً من  
المناطق اللبنانية وأثقت عدداً من  
المواطنين الأبرياء، ورفض كل  
المحاولات الأيالة إلى بث الفتنة  
وتقويض أسس العيش المشترك  
والسلم الأهلي والوحدة الوطنية  
وزعزعة الأمن والاستقرار،  
وضرورة محاربة التطرف  
والتعصب والتفجير والاستقطاب  
الطائفي والتدخل في الشؤون  
الداخلية اللبنانية، والتعاون التام  
والتنسيق لمكافحة الإرهاب  
والقضاء عليه وتجفيف مصادر  
تمويله والتعاون في مجال تبادل  
المعلومات والخبرات وبناء  
القدرات ومحاسبة مرتكبي الأعمال  
الإرهابية والجرائم ضد الإنسانية  
والمعرضين على أعمال العنف  
والتفجير والاستقطاب الطائفي  
التي تهدد السلم والأمن وتشديد  
المعقوبات عليهم وانتهاج إجراءات  
احترافية في هذا الشأن.

-6- دعم لبنان في تصديه ومقاومته  
للحوان الإسرائيلي المستمر عليه  
وعلى وجه الخصوص عدوان  
يوليو/ تموز من العام 2006،  
والترحم على أرواح الشهداء  
اللبنانيين، واعتبار تماسك ووحدة  
الشعب اللبناني في مواجهة  
ومقاومة الحوان الإسرائيلي عليه  
ضماناً لمستقبل لبنان وأمنه  
واستقراره، وتوصيف الجرائم  
الإسرائيلية بجرائم حرب تستوجب  
ملاحقة مرتكبيها وتحميل إسرائيل



## الأمانة العامة

المسؤولية الكاملة عن اعتداءاتها،  
وإلزامها بالتعويض للجمهورية  
الليبية والمواطنين الليبيين  
والترحيب بالقرارات التي تبنتها  
الجمعية العامة للأمم المتحدة حول  
"الغثة النفطية على الشواطئ  
الليبية" وأخرها القرار رقم  
194/70 تاريخ 22/12/2015،  
والذي يقضي بدفع إسرائيل  
تعويضات مالية عن الأضرار التي  
لحقت ببلتان جراء تصف إسرائيل  
لمحطة الجبة للطاقة الكهربائية في  
حرب يوليو/ تموز 2006.  
7- إدانة الاعتداءات الإسرائيلية على  
السيادة الليبية برأ وبحراً وجواً،  
منها:

- الخرق الإسرائيلي للمجتمع الليبي عن طريق زرع العلاء ونشر  
شبهات التجسس.
- الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق لبنان السيادية والاقتصادية في مياهه  
الإقليمية ومنطقته الاقتصادية الخالصة وفي ثروته النفطية والغازية  
المتواجدة ضمن مناطقه البحرية.
- الحرب الإلكترونية المتناهية الأبعاد التي تشنها إسرائيل ضد  
الجمهورية الليبية عبر الزيادة الملحوظة في عدد الأبراج  
والهوائيات وأجهزة الرصد والتجسس والمراقبة التي تهدف إلى  
القرصنة والتجسس على كافة شبكات الاتصالات والمعلوماتية  
الليبية.
- امتناع إسرائيل عن تسليم كامل المعلومات الصحيحة والخرائط  
المتعلقة بمواقع الذخائر غير المتفجرة كافة، بما فيها كمية وأنواع  
الذخائر المخفية التي ألقها بشكل عشوائي على المناطق المدنية  
الأهله بالسكان إبان عدوانها على لبنان في صيف العام 2006.  
8- تأكيد المجلس على:
- ضرورة الحفاظ على الصيغة الليبية التعددية الفريدة القائمة على  
المنافسة بين المسلمين والمسيحيين وكذلك صيغة التعايش بين  
الأمم والحوار بينها والتسامح وقبول الآخر وإدانة تقييدها  
الحضاري الصارخ الذي تمثله التنظيمات الإرهابية الإلغائية كداعش  
وجبهة النصرة بما ترتكبه من جرائم بحق الإنسانية والتي تخالف  
إسرائيل في سياساتها الإقصائية القائمة على يهودية الدولة  
وممارساتها العدوانية تجاه المسلمين والمسيحيين.
- دعم المؤسسات الدستورية الليبية في تعزيز حضور لبنان العربي  
والدولي ونشر رسالته الحضارية وتنوعه الثقافي، لاسيما في  
مواجهة إسرائيل، والحفاظ على الأقليات كمكونات أصلية وأساسية  
في النسيج الاجتماعي لدول المنطقة وضرورة صون حقوقها ومنع  
استهدافها من قبل الجماعات الإرهابية وتوصيف الجرائم المرتكبة  
بحقها بجرائم ضد الإنسانية.
- دعم المؤسسات الدستورية الليبية في الغضب بالالتزام بأحكام  
المستور لجهة رفض التواطؤ والتسكك بحق اللاجئين الفلسطينيين  
في العودة إلى ديارهم، وتعمين الموقف الواضح والثابت للشعب  
والقيادة الفلسطينية الرافض لتواطؤ اللاجئين الفلسطينيين في الدول  
المضيفة، خاصة في لبنان.
- حرص الحكومة الليبية على احترام قرارات الشرعية الدولية وعلى  
جلاء الحقيقة وتبيانها في جريمة اغتيال الرئيس الشهيد رفيق  
الحريري ورفاقه، بعيداً عن أي تسييس أو انتقام وبما لا يتعسف سلباً  
على استقرار لبنان ووحدة وسلطة الأهل.
- دعم جهود الحكومة الليبية في متابعة قضية تقييد سماحة الإمام  
موسى الصدر ورفيقه الشيخ محمد يعقوب والصحافي عباس بدر  
الدين، من أجل التوصل إلى تحريرهم والعمل على مسائلة مسؤولي  
النظام الليبي السابق لوضع حد لهذه الجريمة.

9- ترحيب المجلس:

39



## الأمانة العامة

- بالجهود التي يبذلها لبنان حكومة وشعباً حيال موضوع النازحين السوريين الوافدين إلى لبنان لجهة استضافتهم رغم إمكانياته المحدودة، والتأكيد على ضرورة موازنة ودعم لبنان في هذا المجال وتكاسم الأعباء والأعداد معه، ووقف تزايد تلك الأعباء والأعداد من النازحين والتشديد على أن يكون وجودهم مؤقتاً لما في الأمر من تهديد كيانى ووجودى للبنان والسعي بكل ما أمكن لتأمين عودتهم إلى بلادهم في أقرب وقت ممكن، والإشادة بالمحاولات الطيبة التي تبذلها الحكومة اللبنانية لتتليص أعداد النازحين السوريين الموجودين على الأراضي اللبنانية وتوفير أمن اللبنانيين والسوريين وتخفيف الأعباء عن شعب لبنان واقتصاده، بعد أن أصبح على شفير انفجار اجتماعي واقتصادي وأمنى يهدد وجوده.
- بتوجه لبنان إلى القضاء الدولي من أجل إدانة جرائم الحرب التي ارتكبتها إسرائيل في غزة، والجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبتها وارتكبتها الإرهاب في العراق.
- بجهود الحكومة اللبنانية الهادفة إلى السير في تطبيق وتطوير سياسة الإصلاح الاقتصادي وتعزيز النمو الاقتصادي المستدام في لبنان، بهدف تحديث بنية الاقتصاد الوطني والحفاظ على استقراره وتعزيز فرص نموه.
- بالحوار القائم بين الأطراف السياسية اللبنانية لتجاوز الخلافات وتخفيف حدة الاحتقان السياسي والدفع بالوثائق الوطنية وصيغة العيش المشترك وتفعيل العمل الحكومي والمؤسسات الدستورية، وخلق الأجواء اللازمة لإجراء الانتخابات الرئاسية احتراماً للدستور وتطبيقاً لمبدأ تداول السلطة الذي تقتضيه طبيعة نظام لبنان الديمقراطي.

### 10- الإشادة بالجهود الدولية

والمستمرة التي يقوم بها الأمين العام لجامعة الدول العربية دعماً وتأييداً للجمهورية اللبنانية بالتشاور مع الدول العربية والمؤسسات الدستورية اللبنانية ومختلف القوى السياسية من أجل تكريس الاستقرار وتعزيز النمو الاقتصادي المستدام في لبنان حفاظاً على وحدته وأمنه واستقراره وتمكيناً له من مواجهة الأخطار وذلك احتراماً ومتابعة وتفعيلاً لمقررات الحوار الوطني الصادرة عن طاولة الحوار في مجلس النواب وعن هيئة الحوار الوطني في القصر الجمهوري في بعبداً.

(رقبى: 645 د.ع (27) - 2016/7/25)\*

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

تطورات الأزمة

- تحفظ مملكة البحرين على هذا القرار نظراً لما يتحملته ما يسمى حزب الله اللبناني الإرهابي، والعضو في الحكومة اللبنانية من مسؤولية كاملة في السعي لتفويض السلم الأهلي وزعزعة الأمن والاستقرار عبر إثارة الفتنة الطائفية ودعم الإرهاب والتدخل السافر في الشؤون الداخلية لعدد من الدول العربية. مؤكدة ورفقها ومساندتها للشعب اللبناني الشقيق وحقه بالعيش في دولة مستقرة ذات سيادة بعيداً عن التدخلات الخارجية.
- المملكة العربية السعودية تتأى بنفسها عن هذا القرار وتؤيد تحفظ مملكة البحرين.
- دولة الإمارات العربية المتحدة تتأى بنفسها عن هذا القرار وتؤيد تحفظ مملكة البحرين.
- دولة قطر تتأى بنفسها عن هذا القرار وتؤيد تحفظ مملكة البحرين.



الأمانة العامة

- بعد الاطلاع:

- على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
  - وعلى التوصية الصادرة عن الاجتماع الثاني لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2016/7/23 الذي عُقد بنواكشوط.
- واستناداً إلى قرارات مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة رقم 554 د.ع (23) ببيغاد بتاريخ 2012/3/29، ورقم 580 د.ع (24) بالموحة بتاريخ 2013/3/26، ورقم 600 د.ع (25) بالكويت بتاريخ 2014/3/26، ورقم 623 د.ع (26) بشرم الشيخ بتاريخ 2015/3/29، وخاتمة قرارات المجلس على المستوى الوزاري في هذا الشأن، وآخرها القرار رقم 8006 د.ع (145) بتاريخ 2016/3/11، وقرار المجلس على مستوى المندوبين الدائمين رقم 8042 د.ع بتاريخ 2016/5/4 وبيانات اللجنة الوزارية المعنية بالوضع في سورية،
- وإذ يؤكد مجدداً على موقفه الثابت في الحفاظ على وحدة سورية واستقرارها وسلامتها الإقليمية، وذلك استناداً لميثاق جامعة الدول العربية ومبادئه،
- وإذ يعرب من جديد عن تضامنه التام مع الشعب السوري إزاء ما يتعرض له من انتهاكات خطيرة تهدد وجوده وحياة المواطنين الأبرياء،
- وإذ يجدد التزامه الكامل بالوقوف إلى جانب تطلعات الشعب السوري في الحرية والعدالة والمساواة، وحقه الثابت في اختيار نظام الحكم الذي يحقق آماله ويلبي طموحاته في إرساء الأمن والسلم في مختلف أرجاء سورية،
- وإذ يرحب مجدداً بالجهود التي تبذلها مجموعة الدعم الدولية لسورية لهيئة الظروف الملائمة لاستئناف عملية المفاوضات بين المعارضة والحكومة السورية الهادفة إلى تشكيل هيئة حكم انتقالي ذات صلاحية تنفيذية كاملة، وفقاً لما جاء في بيان مؤتمر جنيف (1) بتاريخ 2012/6/30، وبيان مجموعة الدعم الدولية لسورية بغيينا بتاريخ 2015/10/30 و2015/11/14 والذي أيدهما قرار مجلس الأمن رقم 2254 (2015) إلى جانب بيان المجموعة بتاريخ 2016/2/11 في ميونخ والذي أيدته قرار مجلس الأمن رقم 2286 (2016)، وبيان فيينا بتاريخ 2016/5/17 وبما يكفي تطلعات الشعب السوري بكافة فئاته وأطيافه،
- وإذ يكرر موقفه الثابت على أن الحل الوحيد الممكن للآزمة السورية يتمثل في الحل السياسي من خلال عملية سياسية جامعة تلبى تطلعات الشعب السوري، وفقاً لما نص عليه البيان الختامي لمؤتمر جنيف (1) الصادر بتاريخ 2012/6/30،
- وبعد استماعه إلى مداخلات القادة والسادة رؤساء الوفود والسيد الأمين العام،

تسرد

- 1- الإعراب عن القلق الشديد من تداعيات تصعيد الأعمال العسكرية التي تشهدها مختلف أنحاء سورية، والتي من شأنها أن تؤدي إلى انهيار ترتيبات وقف الأعمال العدائية التي تم الاتفاق عليها في اجتماعات مجموعة الدعم الدولية لسورية، ومطالبة مجلس الأمن بتحمل مسؤولياته الكاملة في حفظ الأمن والسلم، والعمل على اتخاذ الإجراءات والتدابير المناسبة لتنفيذ قرارات مجلس الأمن رقم 2254 (2015) ورقم 2268 (2016) الغاضبان بإيقاف



الأمانة العامة

- الأعمال القتالية وإطلاق النار في جميع أنحاء سورية.
- 2- حدث مجموعة الدعم الدولية لسورية على تكثيف جهودها ومواصلة مساعيها لتنفيذ ما ورد في بيان مؤتمر جنيف (1) بتاريخ 2012/6/30، وبيانات فيينا الصادرة عن مجموعة الدعم الدولية لسورية في 2015/10/30 و2015/11/14، و2016/5/17، إضافة إلى بيان ميونخ في 2016/2/11، والعمل على التنفيذ بالمبادئ والآليات التي تم الاتفاق عليها الواردة في تلك البيانات، وعلى نحو خاص ما يتعلق منها بآلية تثبيت وقف إطلاق النار والأعمال العدائية، وآلية توفير المساعدات الإنسانية، وتوفير الأجواء الملائمة لاستئناف عملية المفاوضات في جنيف تحت رعاية الأمم المتحدة والهادئة إلى تشكيل هيئة حكم انتقالي ذات صلاحيات تنفيذية كاملة.
- 3- الإعراب عن إدانة واستنكار ممارسات النظام السوري الوحشية ضد السكان المدنيين العزل في حلب وريفها، وضد المواطنين السوريين في كل أنحاء سورية، واعتبار عمليات القصف الجوي والمجازر والجرائم المستمرة التي يقوم بها في حلب وغيرها من المدن السورية انتهاكاً صارخاً لمعاهدات جنيف والقانون الدولي الإنساني.
- 4- إدانة العمليات والجرائم الإرهابية ضد المدنيين في مختلف المناطق السورية والتي ترتكبتها التنظيمات والجماعات الإرهابية كداعش وجبهة النصرة المرتبطة بالقاعدة وغيرها من التنظيمات الإرهابية.
- 5- العمل على تقديم كل الذين ارتكبوا أو شاركوا في المجازر والجرائم الوحشية ضد المواطنين الأبرياء في حلب وغيرها من المناطق السورية إلى العدالة الدولية.
- 6- الطلب من المجموعة العربية في جنيف التنسيق الوثيق مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، لاتخاذ كافة الإجراءات الكفيلة بإيقاف الانتهاكات الدائمة لحقوق الإنسان التي يرتكبها النظام السوري، بما في ذلك توفير الحماية اللازمة للأطفال والنساء ومنع استهداف المستشفيات والمنشآت المدنية وفقاً للقانون الدولي الإنساني.
- 7- الإعراب عن المساندة الكاملة للإجراءات والتدابير التي اتخذتها



الأمانة العامة

- المملكة الأردنية الهاشمية لحماية أمنها الوطني وأمن مواطنيها بعد الاعتداء الإرهابي الذي استهدف نقطة حدودية في منطقة الركنين على الحدود الأردنية السورية، ومطالبة المجتمع الدولي بتحمل مسؤولياته حيال موضوع اللاجئين السوريين، والإعراب عن الشكر والتقدير للمملكة الأردنية الهاشمية على ما تبذله من جهود في هذا الشأن.
- 8- الترحيب بالنتائج الإيجابية للاجتماع الموسع للمعارضة السورية الذي عقد تحت رعاية المملكة العربية السعودية بالرياض بتاريخ 8 و9/12/2015، وما سبقه من اجتماعات لأطراف من المعارضة السورية في القاهرة وموسكو والهادفة إلى توحيد رؤية المعارضة السورية حول خطوات الحل السياسي المنشود للأزمة السورية من خلال عملية سياسية يتولاها السوريون بأنفسهم، وعلى أساس تطبيق بيان جنيف (1) والبيانات الصادرة عن المجموعة الدولية لدعم سورية وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.
- 9- الإشادة بدور حضرة صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح أمير دولة الكويت في استضافة دولة الكويت للمؤتمرات الدولية الأولى والثاني والثالث للمانحين لدعم الوضع الإنساني في سورية خلال الأعوام 2013 و2014 و2015، ومشاركتها برئاسة المؤتمر الرابع الذي عُقد تحت رعاية الأمم المتحدة في لندن بتاريخ 2016/2/4، حيث وصل إجمالي ما تقدمته دولة الكويت من مساهمات في المؤتمرات الأربعة إلى 1.6 مليار دولار، ومناشدة الدول الماتحة سرعة الوفاء بالتعهدات التي أعلنت عنها في مؤتمر لندن لدعم الوضع الإنساني في سورية، وبالخصوص فيما يتعلق بتوفير الدعم اللازم للدول العربية المجاورة لسورية وغيرها من الدول العربية المضيفة للاجئين والتأجرين السوريين، وذلك لمساعدتها في تحمل الأعباء الملغاة على عاتقها في مجالات توفير أعمال الإغاثة وتقديم المساعدات الإنسانية العاجلة لهم.
- 10- الطلب إلى الأمين العام للجامعة مواصلة مشاوراته واتصالاته مع الأمين العام للأمم المتحدة ومبعوثه الخاص السيد ستيفان دي ستورا، وكذلك مع مختلف



الأمانة العامة

الأطراف المعنية من أجل تكثيف الجهود المبدولة لتهيئة الأجواء الملائمة لاستئناف جولات مفاوضات جنيف الهادفة إلى إقرار خطوات الحل السياسي الانتقالي للأزمة السورية وفقاً لما جاء في بيان مؤتمر جنيف (1) بتاريخ 2012/6/30، وبيانات مجموعة الدعم الدولية لسورية وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

11- الطلب من اللجنة الوزارية الخاصة بسورية والأمن العام مواصلة الجهود والمشاورات مع مختلف الأطراف الإقليمية والدولية المعنية بالوضع في سورية، وعرض بالوضع في سورية، ونتائج تلك الجهود على الدورة القادمة لمجلس الجامعة على المستوى الوزاري.

(ق.ق: 646 د.ع (27) - 2016/7/25)<sup>(\*)</sup>

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
  - وعلى ما جاء بالقرار الصادر عن القمة العربية العادية (26) المنعقدة في شرم الشيخ بتاريخ 2015/3/29،
  - وعلى قرارات المجلس وآخرها القرار رقم (8045) في دورته غير العادية على المستوى الوزاري بتاريخ 2016/5/28،
  - وعلى التوصية الصادرة عن الاجتماع التالي لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2016/7/23 الذي عُقد بنواكشوط.
- وإذ يؤكد مجدداً على ضرورة الالتزام باحترام وحدة وسيادة ليبيا وسلامة أراضيها، وحماية مواطنيها، والحفاظ على استقلالها السياسي، وعلى رفض التدخل الخارجي والعسكري في الشأن الليبي.

تقرر

- 1- الترحيب مجدداً ببدء المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني مباشرة أعماله من العاصمة طرابلس، واعتبار قرار المجلس الرئاسي رقم 4 لسنة 2016 بتشكيل حكومة الوفاق الوطني خطوة هامة نحو تنفيذ بنود الاتفاق السياسي الليبي الذي تم التوقيع عليه في مدينة الصخيرات بالملكة المغربية.
- 2- تجديد الدعوة للدول الأعضاء إلى تقديم الدعم السياسي والمعنوي والمادي لحكومة الوفاق الوطني الليبي بوصفها الحكومة الشرعية

(\*) التأكيد على الموقف اللبناني حول التأييد لبنان عن الأزمة السورية أملاً في الوصول إلى توافق سوري - سوري وتشجيعاً للحل السياسي في سورية.



الأمانة العامة

الوحيدة لليبيا والامتناع عن  
التواصل مع اجسام تنفيذية أخرى  
موازية لها، والترحيب بقرار  
المجلس الرئاسي رقم 12 لسنة  
2016 الخاص بتفويض  
المرشحين كوزراء لحكومة الوفاق  
الوطني إلى حين اعتماد الحكومة  
من قبل مجلس النواب وأنها  
القسم القانوني، وكذلك الدعوة  
لمساعدتها بشكل عاجل لتفعيل  
وتأهيل المؤسسات الأمنية  
والعسكرية والمدنية ودعمها  
بالخبرات وتزويدها بالمعدات  
اللازمة في المجالات التي يحددها  
المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق  
الوطني للاضطلاع بمسؤولياتها  
الوطنية الملحة وكذلك الالتزام  
بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة  
وأخرها القرارين رقم  
2259(2015) ورقم  
2278(2016).

3- الإشادة بالتقدم الملحوظ الذي  
حققته القوات التابعة لحكومة  
الوفاق الوطني الليبي لتحرير  
مدينة سرت من سيطرة تنظيم  
داعش، والتأكيد مجددا على  
ضرورة مواجهة الإرهاب بشكل  
حاسم، وتقديم الدعم للجيش الليبي  
في مواجهة كافة التنظيمات  
الإرهابية بما فيها تنظيم داعش  
وتنظيم القاعدة وأنصار الشريعة  
وغيرها من التنظيمات المصنفة  
من قبل الأمم المتحدة كمنظمات  
إرهابية.

4- الترحيب بالبيان الصادر عن  
الاجتماع الوزاري الدولي من أجل  
ليبيا في فيينا بتاريخ  
2016/5/16، ونتائج الاجتماع  
الضامن لدول الجوار في تونس  
بتاريخ 2016/3/22، والتأكيد على  
أهمية آلية دول الجوار في تعزيز  
مسار التسوية السياسية في ليبيا.  
5- دعوة كافة الدول إلى عدم التدخل  
في الشؤون الداخلية لليبيا، بما في  
ذلك توريد الأسلحة للجماعات  
المسلحة، والامتناع عن استخدام  
الوسائل الإعلامية للتحريض على  
العنف ومحاولة تفويض العملية  
السياسية.

6- التأكيد على رفض أي تدخل  
عسكري في ليبيا لعواقبه الوخيمة  
على هذا البلد والمنطقة بأكملها،  
والتشديد على أن أي عمل  
عسكري موجه لمحاربة الإرهاب  
يجب أن يتم بناءً على طلب من  
حكومة الوفاق الوطني وذلك وفقاً  
لأحكام ميثاق الأمم المتحدة.  
7- الإشادة بدور دول الجوار ودعوتها



الأمانة العامة

إلى الاستمرار في تقديم المساعدة  
لمنع وصول السلاح إلى التنظيمات  
الإرهابية من خلال مراقبة الحدود  
البرية المشتركة مع دولة ليبيا،  
وذلك بالتنسيق مع الحكومة  
الليبية.

8- دعوة الدول الأعضاء إلى  
المشاركة والمساهمة الفعالة في  
تحسين الوضع الإنساني المتردي  
عبر تقديم المساعدات للشعب  
الليبي من خلال دعم خطة  
الاستجابة الإنسانية العاجلة التي  
وضعتها الأمم المتحدة لدعم ليبيا،  
وذلك بالتنسيق مع حكومة الوفاق  
الوطني.

9- الطلب إلى الأمين العام مواصلة  
اتصالاته ومشاوراته مع ممثل  
الأمين العام للأمم المتحدة إلى ليبيا  
ومع مختلف الأطراف الليبية ودول  
الجوار الليبي من أجل تخفيف  
الصعاب التي ما زالت تعرض  
تنفيذ الاتفاق السياسي الليبي  
الموقع عليه في مدينة الصخيرات  
بالمملكة المغربية تحت رعاية  
الأمم المتحدة.

(رق: 647 د.ع (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي  
المشترك،
- وعلى قراراته السابقة في هذا الشأن،

يقرر

1- التأكيد مجدداً على استمرار دعم  
الشرعية الدستورية بقيادة فخامة  
الرئيس عبد ربه منصور هادي  
رئيس الجمهورية اليمنية وعلى  
أن أي مشورات أو مفاوضات  
لخروج اليمن من الأزمة لا بد وأن  
تنطلق من المبادرة الخليجية  
وآلياتها التنفيذية ومخرجات مؤتمر  
الحوار الوطني الشامل وقرارات  
مجلس الأمن ذات الصلة خاصة  
القرار رقم 2216.

2- التأكيد على ثوابت القضية اليمنية  
المتصلة في المحافظة على وحدة  
اليمن واستقلالها وسلامة أراضيها  
ورفض أي تدخل في شؤونها  
الداخلية أو فرض أي أمر واقع  
بقوة السلاح وذلك وفقاً لما أكدت  
عليه قرارات الأمم العربية السابقة

3- التأكيد على المرجعيات الدولية ذات الصلة  
والمرجعيات الدولية ذات الصلة  
عليها وما تم الالتزام به في أجندة  
بيبل السويسرية، وعلى النقاط  
الخمس المقدمة من المبعوث

تطورات الأوضاع في  
الجمهورية اليمنية



- الأمير السيد إسماعيل ولد الشيخ أحمد وعلى الإطار العام، وعلى أن الأولوية هي للتسحاب من مختلف المناطق والمدن وتسليم الأسلحة وإخلاء مؤسسات الدولة قبل أي شيء آخر.
- 4- التأكيد على ضرورة إطلاق سراح المعتقلين والأسرى والمحتجزين والمختطفين والسجناء السياسيين ومعتقلي الرأي وفي مقدمتهم الصحفيين والناشطين في أقرب وقت ممكن ودون قيد أو شرط
- 5- التأكيد على استئناف العملية السياسية من حيث توقفت قبل الانقلاب عند مناقشة مسودة الدستور والاستفتاء عليه وإجراء الانتخابات البرلمانية والرئاسية.
- 6- التأكيد على ضرورة وأهمية التزام الميليشيات الانقلابية بالضمانات التي قدمها المبعوث الأممي بناءً على اللقاء الذي تم في الدوحة بين فخامة الرئيس عبد ربه منصور هادي وسمو أمير دولة قطر الشيخ تميم بن حمد بن خليفة آل ثاني والسيد بان كي مون الأمين العام للأمم المتحدة.
- 7- الإشادة العالية بالمواقف الوطنية المسؤولة لوفد حكومة الجمهورية اليمنية إلى المشاورات الجارية في دولة الكويت الشقيقة وما أبداه من نوايا صادقة ومخلصة وحرص على وضع نهاية عاجلة وسريعة للحرب الدائرة وما خلفته وتخلفه من ويلات ودمار ومعاناة إنسانية بالغة السوء.
- 8- إدانة ما يقوم به وفد الميليشيات الانقلابية في المشاورات في دولة الكويت الشقيقة من التذاف على ما تم الاتفاق عليه وتعمده المماثلة والتلاعب حيناً والتحت حيناً آخر الأمر الذي يدل على أنه لم يذهب للتفاوض بمصداقية وإنما بغرض شرعية الانقلاب وكسب الوقت وإطالة أمد الأزمة والانتشار ميدانياً خاصة مع قيامه يومياً بارتكاب العديد من الانتهاكات والخروقات اليومية لاتفاقيات إيقاف إطلاق النار وإصابة النسيج الاجتماعي اليمني بأفدح الأضرار واستمرار تصف المدنيين وحصرهم ومنع وصول مواد الإغاثة والبياساعات الإنسانية إليهم خاصة في مدينة تعز.
- 9- الترحيب والتأييد الكاملين للإجراءات العسكرية التي يقوم بها التحالف العربي للدفاع عن الشرعية في اليمن بقيادة المملكة العربية السعودية الشقيقة بدعوة



الأمانة العامة

- من فخامة الرئيس عبد ربه منصور هادي رئيس الجمهورية اليمنية واستنفاً إلى معاهدة الدفاع العربي المشترك وميثاق جامعة الدول العربية والمادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة وانطلاقاً من مسؤوليته في حفظ سلامة الأوطان العربية وسيادتها واستقلالها.
- 10- الاعراب عن الشكر والتقدير لما يقوم به مركز خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود ملك المملكة العربية السعودية الشقيقة للإغاثة، من دور إنساني كبير في تقديم المساعدات الإنسانية السخية إلى المدنيين المتضررين جراء الأزمة الراهنة وتوجيهه الشكر إلى دولة قطر الشقيقة على تنظيم واستضافة مؤتمر للإغاثة الإنسانية في اليمن وإلى دولة الإمارات العربية المتحدة الشقيقة على دعمها الدائم والمستمر لليمن، والشكر موصول إلى دولة الكويت ومملكة البحرين وسلطنة عُمان وكافة الدول العربية الشقيقة.
- 11- دعوة الدول الأعضاء والمجتمع الدولي إلى توفير الدعم اللازم في الجوانب السياسية والأمنية والاقتصادية والمالية لتمكين الجمهورية اليمنية من مواجهة التحديات الماثلة وتلبية احتياجاتها التنموية بشكل عاجل لضمان معالجة الأوضاع الاقتصادية والإنسانية الصعبة التي بلغت حداً لا يمكن احتماله ولا يجوز السكوت عليه واستكمال الترتيبات المتوقعة بانجاز المرحلة الانتقالية.
- 12- الدعوة إلى تقديم الدعم الكامل للحكومة اليمنية في حربها المستمرة والمفتوحة ضد الإرهاب والقرصنة.
- 13- توجيه الشكر وعميق التقدير لدولة الكويت الشقيقة أميراً وحكومة وشعباً لما وفرته من مناسخ وأجواء إيجابية وما تبدله من جهود لإتجاح المشاورات، وكذلك توجيه الشكر لجامعة الدول العربية وأمينها العام، وللأمم المتحدة وأمينها العام ومبعوثه الخاص السيد إسماعيل ولد الشيخ أحمد، لما يقومون به من جهود في سبيل إخراج اليمن من الأزمة التي يمر بها.

(رق: 648 دع (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة 48 مستوى القمة،

دعم جمهورية



الصومال الفيدرالية

الأمانة العامة

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
- وعلى التوصية الصادرة عن الاجتماع التالي لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2016/7/23 الذي عُقد بنواكشوط.

- وإذ يؤكد على قراراته السابقة في هذا الشأن،

تقرر

- 1- الترحيب بالنجاح المتحقق على صعيد مسيرة المصالحة الوطنية الصومالية وجهود إعادة بناء مؤسسات الدولة وإنجاز المسؤوليات والمهام المتعلّقة بخطة عمل الحكومة المتوافق عليها وطنياً والمؤيدة تولى والمسماة (رؤية 2016).
- 2- الإعجاب عن التقدير للدور الهام الذي تقوم به بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال (الأميصوم) لدعم جهود الجيش الوطني الصومالي في المحافظة على الأمن والاستقرار في البلاد، وبخاصة الدور المحوري المقدر الذي تقوم به القوات الجيوتنية العاملة في إطار هذه البعثة، وإدانة كافة الأعمال الإجرامية والإرهابية ضد الشعب الصومالي وحكومته وضد بعثة الاتحاد الأفريقي العاملة في الصومال والمنشآت المدنية والخدمية في البلاد، والترحيب بقرار حكومة جيبوتي تعيين قائداً للأميصوم والتطلع إلى سرعة إيفاده.
- 3- دعوة الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم العاجل للحكومة الصومالية لإعادة بناء وتأهيل المؤسسات الأمنية والعسكرية، ودعوة مجلس الأمن لرفع الحظر عن توريد السلاح إلى الحكومة الصومالية، كي يتسنى للجيش الوطني القيام بواجبه على أكمل وجه.
- 4- دعوة الدول الأعضاء والأمانة العامة إلى تقديم الدعم السياسي والمادي للحكومة الفيدرالية الصومالية من أجل مساعدتها في تحقيق رؤيتها نحو إعادة بناء مؤسسات الدولة، بما في ذلك استكمال مراجعة الدستور المؤقت، وترسيخ النظام الفيدرالي، وتشكيل الإدارات الإقليمية، وتأسيس الأحزاب السياسية وإطلاق النشاط السياسي وإجراء الانتخابات التشريعية والرئاسية خلال هذا العام، وإدانة أي محاولة لعرقلة هذه المسيرة، والترحيب بالتحضيرات



## الأمانة العامة

- والإجراءات المتخذة من أجل عقد الانتخابات التشريعية والرئاسية وفق المواعيد المحددة، والطلب إلى الأمانة العامة دعم المشاورات السياسية القائمة بين الحكومة الصومالية والأقاليم الصومالية المختلفة لتعزيز الوحدة الوطنية.
- 5- التأكيد مجدداً على تنفيذ قرار مجلس الجامعة على مستوى القمة في شرم الشيخ (قرار رقم ق.ق: 626 د.ع (26) - 2015/3/29) بشأن "تقديم دعم مالي عاجل بقيمة 10 ملايين دولار أمريكي شهرياً لمدة سنة من خلال حساب دعم الصومال المفتوح جلياً في الأمانة العامة، لدعم موازنة الحكومة الصومالية، كي تتمكن من إقامة وإدارة مؤسساتها الفعالة وتنفيذ برامجها في الأمن والاستقرار، ومحاربة الفساد والعنف، وتقديم الخدمات الهامة والضرورية".
- 6- توجيه الشكر إلى الدول التي سددت مساهماتها في حساب دعم الصومال لدى الأمانة العامة، والتي تقدم دعماً مالياً وقيماً وإنسانياً مسانداً لجمهورية الصومال الفيدرالية، ودعوة الدول الأعضاء التي لم تسدد بعد مساهمتها في هذا الحساب إلى سداد التزاماتها تنفيذاً لقرارات مجلس الجامعة على مستوى القمة ذات الصلة.
- 7- الطلب من الأمانة العامة وبالتعاون مع الحكومة الفيدرالية الصومالية اتخاذ ما يلزم من أجل التحضير الجيد لعقد "مؤتمر للتنمية في الصومال" في عام 2017، تعرض فيه الحكومة الصومالية والمؤسسات العربية والدولية المعنية المشروعات التنموية اللازمة لدراستها ودعمها، والترحيب بالجولة التي قام بها وفد من الأمانة العامة في ربيع الصومال خلال الأسبوع الثاني من شهر فبراير/ شباط 2016، والطلب من الأمانة مواصلة زياراتها إلى أنحاء الصومال تحقيقاً لمزيد من التشاور السياسي وتعزيزاً للتعاون مع حكومة الصومال لتحديد الاحتياجات التنموية الضرورية التي ستعرض على المؤتمر، والبناء على النتائج الإيجابية لاجتماعات "منتدى الشراكة رفیعة المستوى لدعم الصومال".
- 8- الترحيب عالياً بقرار دولة الكويت استضافة مؤتمر لدعم قطاع التعليم



الأمانة العامة

الصومالي، والطلب من الدول العربية الأعضاء بالمشاركة الفعالة في هذا المؤتمر، وبخاصة من الوزارات المعنية بشؤون التعليم، من أجل مساعدة الحكومة الصومالية في دعم قطاع التعليم والمساهمة في نشر اللغة العربية في المدارس والمناهج التعليمية الصومالية، والطلب من المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم أن تنسق الجهد العربي في هذا المجال.

- 9- الإعراب عن التقدير للجهود والمساعدات العربية الجارية على المستوي الثنائي في مجالات الأمن والتنمية والدعم الإنساني وإعادة الإعمار وتأهيل مناسات الدولة الصومالية بما في ذلك القوات الوطنية الصومالية.
- 10- الترحيب بقرار السلطات المعنية بالملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية نحو اتخاذ إجراءات لرفع الحظر المفروض على استيراد مواشي صومالية والتي تمثل تجارتها المورد الرئيسي للاقتصاد الصومالي، ودعوة الدول العربية إلى فتح أسواقها أمام المنتجات الصومالية لتأهيل الاقتصاد الصومالي، وكذلك دعم جهود الحكومة الصومالية ووزارتها المعنية لتعليم المواشي الصومالية سنوياً وتحسينها ضد الأوبئة العابرة للحدود وغيرها من الخدمات البيطرية.
- 11- دعوة المنظمات العربية المتخصصة والصنایيق العربية والمجلس الوزاري المتخصصة إلى تقديم أشكال الدعم المختلفة للحكومة الصومالية والمساهمة في رفع المعاناة عن الشعب الصومالي، والإعراب عن التقدير للجهود التي يقوم بها مكتب الجامعة العربية في مقديشو للإشراف على إنشاء خمس مدارس ومستوصف في العاصمة الصومالية مقديشو بتمويل مقدر من المجلس الوزاري المتخصصة في مجالات الصحة والشؤون الاجتماعية، والطلب كذلك من الأمانة العامة التنسيق مع الجانب الصومالي ومجلس وزراء الصحة العرب ومجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب للقيام بزيارة ميدانية للصومال لدعم الجهود التنموية العربية في المجالات الصحية والاجتماعية، وإبراز المساندة العربية للصومال حكومة



الأمانة العامة

- وشعباً.
- 12- الطلب من جامعة الدول العربية تعزيز تشاورها وتنسيق جهودها مع منظمة التعاون الإسلامي ووكالات الأمم المتحدة المعنية في مجال الإغاثة الإنسانية وتوزيع المساعدات الإغاثية في الصومال، والطلب من الدول العربية والأمانة العامة تقديم ما يلزم من دعم مادي وخطي يساهم مع حكومة الصومال في مواجهة الاحتياجات الإنسانية المتزايدة لاستيعاب اللاجئين اليمنيين المتوافدين إلى الصومال بالإضافة إلى عودة الصوماليين من كينيا واليمن.
- 13- تقديم الدعم للحكومة الصومالية في جهود محاربة الصيد غير المشروع للأسماك في المياه الصومالية ودفن النفايات السامة في السواحل الصومالية، وهما جريمتان تهددان صحة المواطن الصومالي وتحرمان الشعب الصومالي من تراثه الطبيعية وتؤثران في سلامة سواحل عدد من الدول العربية المشاطلة لخليج عدن والبحر الأحمر.
- 14- إدانة عمليات القرصنة المرتكبة قبالة السواحل الصومالية وخليج عدن، وتعزيز التعاون العربي لمكافحتها والتنسيق مع الجهود الدولية الجارية لمحاربتها ومحاكمة مرتكبيها ورفض أي محاولات تستهدف تحويل منطقة البحر الأحمر، وتعزيز التعاون العربي لتحقيق الأمن في البحر الأحمر وخليج عدن، أخذاً في الاعتبار مسؤولية الدول العربية المتشاطلة على البحر الأحمر في تأمين سواحلها.
- 15- الطلب من الأمانة العامة التنسيق مع المنظمة العربية للتنمية الزراعية والمركز العربي لدراسة المناطق الجافة والأراضي القاحلة ومجلس وزراء الصحة العرب ومجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب وتكثيف تعاونها مع منظمات ووكالات الأمم المتحدة المعنية، خاصة برنامج الغذاء العالمي والمنظمة العالمية للغذاء والزراعة لتنسيق الجهد العربي والدولي نحو مواجهة مشكلة الجفاف وآثاره الكارثية على الصومال ودول القرن الأفريقي.
- 16- دعوة الدول الأعضاء إلى إعفاء الديون المترتبة على جمهورية الصومال القديرة لتمكينها من الحصول على الدعم اللازم من المؤسسات والهيئات الدولية



## الأمانة العامة

وخاصة صندوق النقد الدولي،  
وتوجيه الشكر إلى كل من  
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية  
الشعبية والمملكة العربية  
السعودية على إعفاء جمهورية  
الصومال الغير الية من الديون  
المتراتبة عليها، والطلب من الأمانة  
العامّة تنسيق تعاونها مع وزارة  
الخارجية الصومالية والجهات  
الصومالية ذات العلاقة من أجل  
تحقيق هذا الهدف.

17- الطلب من الدول الأعضاء  
المساهمة في تحمل نفقات البعثات  
الدبلوماسية والقنصلية الصومالية  
المعتمدة لديها وإقامة مجالس  
السفراء العرب بالمساهمة في  
تحمل تكلفة البعثات الدبلوماسية  
الصومالية، وتلك المعتمدة لدى  
المنظمات الدولية والإقليمية في  
الخارج. ودعوة الدول العربية التي  
ليس لها سفارات في مقديشو إلى  
فتح بعثات لها في الصومال.

18- الطلب من الأمانة العامة بالتعاون  
مع الجهات الصومالية المعنية  
توفير احتياجات قطاع الصحة  
وإطفاء الحرائق وإصحاح البيئة  
وشراء عربتي مطلق ومعدات  
إصحاح بيئة وأجهزة ومعدات  
طبية تشمل أجهزة مختبرات  
لغسيل الكلى والأشعة، وتخصيص  
سيارات إسعاف وأجهزة ومعدات  
طبية لإقليم أرض الصومال، وذلك  
خصما من حساب دعم الصومال  
لدى جامعة الدول العربية.

19- توجيه الشكر إلى الأمين العام على  
جهود تحقيق المصالحة الصومالية  
والمساعي المبدولة لإغاثة الشعب  
الصومالي، والطلب إلى الأمين  
العام مواصلة جهوده لمتابعة تنفيذ  
هذا القرار، وتقديم تقرير في هذا  
الشأن إلى المجلس في دورته  
القادمة.

(رقم: 649 دع (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي  
المشترك،
- وعلى المذكرة المقدمة من جمهورية السودان  
حول إستراتيجية خروج قوات الأمم المتحدة  
والاتحاد الأفريقي المشتركة في دارفور  
(البونامي)،

- وإذ يستذكر قرارات مؤتمرات القمة العربية بشأن دعم السلام والتنمية  
في جمهورية السودان؛ وعلى التضامن الكامل مع جمهورية السودان  
في الحفاظ على سيادته واستقلاله ووحدة أراضيه ورفض التدخل في  
شؤونه الداخلية.

دعم السلام والتنمية في  
جمهورية السودان



الأمانة العامة

تقریر

- 1- دعم جهود الحكومة السودانية من أجل تعزيز السلام والأمن والاستقرار، بما في ذلك المبادرات المختلفة بهذا الشأن، وحث مقدمتها مبادرة فخامة الرئيس عمر حسن أحمد البشير، حول مسيرة الحوار الوطني الشامل التي انطلقت في أكتوبر/ تشرين الأول 2015، ومبادرة الحكومة السودانية في 21 مارس/ آذار 2016 بإعداد خارطة الطريق المقترحة من الاتحاد الأفريقي الرامية إلى تسوية أسباب الخلاف والوصول إلى سلام دائم في ربوع السودان.
- 2- الإشادة بالاستفتاء الإداري الذي تم تنظيمه في دارفور في موعده وفقاً لوثيقة النوحة للسلام في دارفور، والترحيب بالمساعي الحثيثة التي تبذلها الحكومة السودانية لمعالجة قضايا النزوح، وتسريح المعتقلين ودمجهم في المجتمع وإعادة تأهيلهم، وبرامج التعايش السلمي والمصالحة الاجتماعية في دارفور.
- 3- مساندة الجهود المبذولة في إطار فريق العمل المشترك (جمهورية السودان- الاتحاد الأفريقي- الأمم المتحدة)، لمراجعة وضع قوات "البوناميد"، ودعم رؤية حكومة جمهورية السودان بشأن إنهاء عمل "البوناميد"، وتوظيف الموازنة السنوية "البوناميد" لدعم خطة التنمية وإعادة الاستقرار والأمن والسلام في دارفور.
- 4- الإشادة بالجهود الحثيثة التي تقوم بها الآلية المشتركة المكونة من جمهورية السودان وجامعة الدول العربية لتنفيذ المشروعات الإنمائية العربية في دارفور وجميع ربوع السودان، ودعوة الدول العربية إلى مواصلة تقديم الدعم المالي والفني لاستكمال هذه المشروعات الإنمائية.
- 5- الترحيب بالجهود الجارية للتحضير لعقد مؤتمر عربي لإعادة الإعمار ودعم التنمية في السودان في عام 2017، وفقاً للقرارات الصادرة عن المؤتمرات العربية والإسلامية في هذا الشأن.
- 6- تجديد الرفض الكامل للعقوبات الأحادية المفروضة على السودان من قبل الولايات المتحدة الأمريكية، ودعوتها إلى العمل على إنهاؤها فوراً، والتعبير عن القلق من الآثار السلبية المترتبة على استمرار هذه العقوبات على



## الأمانة العامة

الشعب السوداني في مختلف  
مجالات الحياة.

(وق: 650 د.ع (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
- واسترشاداً بقرارات القمم السابقة وأخراً قرار قمة شرم الشيخ د.ع (26) رقم 627 بتاريخ 2015/3/29 بشأن احتلال إيران للجزر العربية الثلاث: طناب الكبرى وطناب الصغرى وأبو موسى التابعة لدولة الإمارات العربية المتحدة في الخليج العربي،
- وإذ يؤكد على بيانات مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري وقراراته السابقة وأخيراً القرار رقم 8010 د.ع (145) بتاريخ 2016/3/11،

### تقرر

- 1- التأكيد المطلق على سيادة دولة الإمارات العربية المتحدة الكاملة على جزرها الثلاث، طناب الكبرى وطناب الصغرى وأبو موسى، وتأييد كافة الإجراءات والوسائل السلمية التي تتخذها دولة الإمارات لاستعادة سيادتها على جزرها المحتلة.
- 2- استنكار استمرار الحكومة الإيرانية في تكريس احتلالها للجزر الثلاث وانتهاك سيادة دولة الإمارات العربية المتحدة بما يزعزع الأمن والاستقرار في المنطقة ويؤدي إلى تهديد الأمن والسلم الدوليين.
- 3- إدانة قيام الحكومة الإيرانية ببناء منشآت سكنية لتوطين الإيرانيين في الجزر الإماراتية الثلاث المحتلة.
- 4- إدانة المناورات العسكرية الإيرانية التي تشمل جزر دولة الإمارات العربية المتحدة الثلاث المحتلة، طناب الكبرى وطناب الصغرى وأبو موسى، وعلى المياه الإقليمية والإقليم الجوي والجرف القاري والمنطقة الاقتصادية الخالصة للجزر الثلاث باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من دولة الإمارات العربية المتحدة، والطلب من إيران الكف عن مثل هذه الانتهاكات والأعمال الاستفزازية التي تعد تتخلاً في الشؤون الداخلية لدولة مستقلة ذات سيادة، ولا تساعد على بناء الثقة، وتهدد الأمن والاستقرار في المنطقة، وتعرض أمن وسلامة الملاحة الإقليمية والدولية في الخليج العربي للخطر.
- 5- إدانة إيران لافتتاحها مكنين في جزيرة أبو موسى التابعة لدولة



- الإمارات العربية المتحدة مطالباً  
إيران بإزالة هذه المنشآت غير  
المشروعة واحترام سيادة دولة  
الإمارات العربية المتحدة على  
أراضيها.
- 6- الإعراب عن استنكاره وإدانته  
للجولة التفقدية التي قام بها  
أعضاء لجنة الأمن القومي لشؤون  
السياسة الخارجية بمجلس  
الشورى الإماراتي إلى الجزر  
الإماراتية المحتلة ظنب الكبرى  
وظنب الصغرى وأبو موسى،  
معتبراً ذلك انتهاكاً لسيادة دولة  
الإمارات العربية المتحدة على  
أراضيها، ولا يتماشى مع الجهود  
والمحاولات التي تبذل لإيجاد  
تسوية سلمية، ودعوة إيران إلى  
الامتناع عن القيام بمثل هذه  
الخطوات الاستفزازية.
- 7- الإشادة ببيانات دولة الإمارات  
العربية المتحدة التي تبذلها لإيجاد  
تسوية سلمية وعادلة لحل قضية  
الجزر الثلاث المحتلة (ظنب  
الكبرى، وظنب الصغرى، وأبو  
موسى) مع الجمهورية الإسلامية  
الإيرانية.
- 8- دعوة الحكومة الإيرانية مجدداً إلى  
إنهاء احتلالها للجزر الإماراتية  
الثلاث، والكف عن فرض الأمر  
الواقع بالقوة، والتوقف عن إقامة  
أي منشآت فيها، بهدف تغيير  
تركيبها السكانية والديمغرافية،  
وإلغاء كافة الإجراءات وإزالة كافة  
المنشآت التي سبق أن نفذتها  
إيران من طرف واحد في الجزر  
العربية الثلاث باعتبار أن تلك  
الإجراءات والإدعاءات باطلة  
وليس لها أي أثر قانوني ولا  
تنقص من حق دولة الإمارات  
العربية المتحدة الثابت في جزر ما  
الثلاث، وتعد أعمالاً منافية لأحكام  
القانون الدولي واتفاقية جنيف لعام  
1949، ومطالبيتها إنتاج الوسائل  
السلمية لحل النزاع القائم عليها  
وفقاً لمبادئ وقواعد القانون  
الدولي، بما في ذلك القول بإحالة  
القضية إلى محكمة العدل الدولية.
- 9- الإعراب عن الأمل في أن تعيد  
الجمهورية الإسلامية الإيرانية  
النظر في موقفها الراض لإيجاد  
حل سلمي لقضية جزر دولة  
الإمارات العربية المتحدة الثلاث  
المحتلة، إما من خلال المفاوضات  
الجادة والمباشرة أو اللجوء إلى  
محكمة العدل الدولية.
- 10- مطالبة إيران بترجمة ما تعثه عن  
رغبتها في تحسين العلاقات مع  
الدول العربية، وفتح الحوار وإزالة



## الأمانة العامة

التوتر، إلى خطوات عملية وعلنية، فولا وعملاً، بالاستجابة الصالحة للدعوات الجادة والمخلصة الصادرة عن صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة ومن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ومن الدول العربية والمجموعات الدولية والدول الصديقة، والأمين العام للأمم المتحدة، الداعية إلى حل النزاع حول الجزر الثلاث المحتلة بالطرق السلمية، وفق الأعراف والمواثيق وقواعد القانون الدولي، من خلال المفاوضات المباشرة الجادة أو اللجوء إلى محكمة العدل الدولية، من أجل بناء الثقة وتعزيز الأمن والاستقرار في منطقة الخليج العربي.

- 11- التزام جميع الدول العربية في اتصالاتها مع إيران بإثارة قضية احتلال إيران للجزر الثلاث للتأكيد على ضرورة إنهاء انطلاقتاً من أن الجزر الثلاث هي أراضي عربية محتلة.
- 12- إبلاغ الأمين العام للأمم المتحدة ورئيس مجلس الأمن بأهمية إبقاء القضية ضمن المسائل المعروضة على مجلس الأمن، إلى أن تنهى إيران احتلالها للجزر العربية الثلاث، وتسترد دولة الإمارات العربية المتحدة سيادتها الكاملة عليها.
- 13- الطلب إلى الأمين العام متابعة هذا الموضوع وتقديم تقرير إلى المجلس في دورته العادية المقبلة.

(رق: 651/ع (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
- وإذ يؤكد على البيانات والقرارات الصادرة عن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري في هذا الشأن، وآخرها القرار رقم 8011 بتاريخ 2016/3/11 بشأن "التدخلات الإيرانية في الشؤون الداخلية للدول العربية"،
- وفي ضوء المناقشات التي أجرتها اللجنة الوزارية العربية الرباعية المعنية بمتابعة تطورات الأزمة مع إيران وسبل التصدي لتدخلاتها في الشؤون الداخلية للدول العربية خلال اجتماعها الثالث بتاريخ 2016/7/23 بنواكشوط،
- وبناءً على مداخلات السادة رؤساء الوفود والسيد الأمين العام،

تقرر

- 1- التأكيد على أهمية أن تكون علاقات التعاون بين الدول العربية والجمهورية الإسلامية الإيرانية



## الأمانة العامة

- قائمة على مبدأ حسن الجوار والامتناع عن استخدام القوة أو التهديد بها، وإدانة التدخل الإيراني في الشؤون الداخلية للدول العربية باعتبارها انتهاكاً لقواعد القانون الدولي ولمبدأ حسن الجوار وسيادة الدول، ومطالبة الجمهورية الإسلامية الإيرانية بالكف عن الأعمال الاستفزازية التي من شأنها أن تقوض بناء الثقة وتهدد الأمن والاستقرار في المنطقة.
- 2- التأكيد مجدداً على إدانة الاعتداءات التي تعرضت لها سفارة المملكة العربية السعودية في طهران وخصيلتها العامة في مشهد، وتحصيل الجمهورية الإسلامية الإيرانية مسؤولية ذلك، ومطالبتها بالالتزام بالاتفاقيات والمعاهدات الدولية في هذا الشأن، لا سيما اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961 واتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية لعام 1963، مع التأكيد على وجوب تقديم الجناة والمسؤولين عن تلك الاعتداءات والسفارة والمداينة إلى محاكمة علنية ودون تسويق.
- 3- مطالبة الحكومة الإيرانية بالتوقف فوراً عن منح المدانين قضائياً في أعمال الإرهاب والمنتسبين لجماعات إرهابية الملائم والمؤي، وضرورة قيام السلطات الإيرانية بالتسليم الفوري لهؤلاء المدانين إلى الجهات المختصة في مملكة البحرين.
- 4- إدانة واستنكار تصريحات المسؤولين الإيرانيين التحريضية والدعائية المستمرة ضد الدول العربية، ومطالبة حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية بالكف عن التصريحات الدعائية والأعمال الاستفزازية، ووقف الحملات الإعلامية ضد الدول العربية باعتبارها تدخلاً سافراً في الشؤون الداخلية لهذه الدول.
- 5- دعوة حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية إلى الكف عن السياسات التي من شأنها تغذية النزاعات الطائفية والمذهبية والامتناع عن دعم الجماعات التي توجع هذه النزاعات في دول الخليج العربي، ومطالبة الحكومة الإيرانية بإيقاف دعم وتمويل الميليشيات والأحزاب المسلحة في الدول العربية.
- 6- إدانة استمرار احتلال إيران للجزر الإماراتية الثلاث المحتلة (طنب



الأمانة العامة

- الكبرى وطلب الصغرى وأبو موسى)، وتأييد كافة الإجراءات والوسائل السلمية التي تتخذها دولة الإمارات لاستعادة سيادتها على جزرها المحتلة طبقاً للقانون الدولي.
- 7- استنكار وإدانة التدخلات الإيرانية المستمرة في الشؤون الداخلية لمملكة البحرين من خلال مساندة الإرهاب وتدريب الإرهابيين وتهريب الأسلحة والمتفجرات وإثارة النزعات الطائفية، ومواصلة التصريحات على مختلف المستويات لزعزعة الأمن والنظام والاستقرار، وتأسيسها جماعات إرهابية بالمملكة معولة ومدربة مما يُسمى بالحرس الثوري الإيراني وحزب الله الإرهابي، والذي يتلقى مع مياداً حسن الجوار وعدم التدخل في الشؤون الداخلية وفقاً لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي.
- 8- الإشادة بجهود الأجهزة الأمنية بمملكة البحرين التي تمكنت من إحباط مخطط إرهابي (يناير/ كانون ثاني 2016) وإلقاء القبض على أعضاء التنظيم الإرهابي الموكل إليه تنفيذ هذا المخطط والمدعوم من قبل ما يسمى بالحرس الثوري الإيراني وحزب الله الإرهابي، والذي كان يستهدف تنفيذ سلسلة من الأعمال الإرهابية الخطيرة في المملكة.
- 9- التنديد بالتدخل الإيراني في الأزمّة السورية وما يحمله ذلك من تداعيات خطيرة على مستقبل سورية وسيادتها وأمنها واستقرارها ووحدتها الوطنية وسلطانها الإقليمية وأن مثل هذا التدخل لا يخدم الجهود المبذولة من أجل تسوية الأزمّة السورية بالطرق السلمية وفقاً لمضامين جنيف (1).
- 10- التنديد بتدخلات إيران في الشأن اليمني الداخلي عبر دعمها للقوى الانتقالية المناهضة لحكومة اليمن الشرعية، وانعكاس ذلك سلباً على أمن واستقرار اليمن ودول الجوار والمنطقة بشكل عام.
- 11- تكليف الأمين العام بمواصلة التنسيق مع وزراء خارجية اللجنة العربية الرباعية المشكلة من كل من: دولة الإمارات العربية المتحدة (الرئاسة)، ومملكة البحرين، والمملكة العربية السعودية، وجمهورية مصر العربية، والأمين العام لوضع خطة



## الأمانة العامة

- تحرك عربية من أجل التصدي  
للتدخلات الإيرانية في المنطقة  
العربية، وحثه التأييد والدعم  
الدولي للموقف العربي الراض  
لهذه التدخلات الإيرانية.
- 12- إدراج بند "التدخلات الإيرانية في  
الشؤون الداخلية للدول العربية"  
على أجندة منقبات التعاون  
العربي مع الدول والتجمعات  
الدولية والإقليمية.
- 13- إدراج بند "التدخلات الإيرانية في  
الشؤون الداخلية للدول العربية"  
كبنء دائم على جدول أعمال مجلس  
الجامعة على مستوى القمة.
- 14- التوجه إلى الأجهزة المعنية في  
الأمم المتحدة لإدراج الموضوع  
على أجندتها وفقاً لأحكام المادة  
(2) الفقرة (7) من ميثاق الأمم  
المتحدة التي تحرم التدخل في  
الشؤون الداخلية للدول العربية.
- 15- الطلب إلى الأمين العام متابعة  
تنفيذ القرار والعرض على  
المجلس في دورته العادية  
القادمة.

- تؤكد جمهورية العراق تسجيل تحفظها تجاه قرار التدخلات الإيرانية في الشؤون الداخلية للدول العربية الذي صدر عن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري في دورته (145) بتاريخ 2016/3/11 وفقاً لما يلي:
- 1- يُبدى العراق تحفظه على عنوان القرار .
- 2- يُسجل العراق رفضه القاطع للفقرتين (7 و 8) من القرار انطلاقاً من موقفه المساند للمقاومة الوطنية الشريفة الممثلة بحزب الله اللبناني باعتباره جزءاً من الحكومة اللبنانية الممثلة للشعب اللبناني.
- إن موقف لبنان هو التحفظ على البندين السابع والثامن لذكرهما حزب الله ووصفه بالإرهابي ولا يمكن الموافقة على الأمر كونه خارج عن تصنيف الأمم المتحدة وغير متوافق مع المعاهدة العربية لمكافحة الإرهاب خاصة من حيث التمييز بين المقاومة والإرهاب وكون حزب الله يمثل مكون أساسي في لبنان وشرحة واسعة من اللبنانيين ولديه كتلة نيابية ووزارية وازنة في المؤسسات الدستورية اللبنانية، ونوافق على باقي البنود في القرار بالرغم من ملامسة بعضها لقرار النأي بالنفس في الحكومة اللبنانية، وخاصة موافقتنا على البند الثاني الذي يدين الاعتداءات على بعثات المملكة في إيران وندين أي تدخل بالشؤون الداخلية للدول العربية وطالبنا بحذف حزب الله الإرهابي في البندين لكي تتم الموافقة على كل بنود القرار من دون تحفظ.
- في مواجهة تنامي مخاطر التتخيمات الإرهابية، فإن الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية تدعو إلى تسبيق الجهود الدولية لمحاربة هذه الظاهرة ضمن إستراتيجية الأمم المتحدة حول أهداف مشتركة ومتقاسمة، والالتزام بقواعد الشرعية الدولية، لاسيما التقيد بلوائح وقوائم الأمم المتحدة في تصنيف الجماعات الإرهابية التي لا تشمل التكتيلات السياسية المعترف بها وطنياً ودولياً والتي تساهم في المشهد السياسي والاجتماعي الوطني، والالتزام الجميع سواء كانت حكومات أو أحزاب بعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول طبقاً لميثاق الأمم المتحدة وميثاق الجامعة العربية.
- ملاحظة الجمهورية التونسية: بالنسبة للفقرتين (7 و 8) من القرار تُذكر تونس بموقفها الذي كانت قد عبرت عنه خلال اجتماع مجلس الجامعة في دورته العادية (145) في مارس/ آذار 2016 والذي يؤكد على:
- رفض كل أشكال التدخلات في الشؤون الداخلية للدول وكل الممارسات التي من شأنها تهديد أمن واستقرار المنطقة، وحرص تونس على أمن الدول الخليجية الشقيقة، مع دعوة جميع الأطراف إلى فض الخلافات بالحوار والطرق السلمية وتكريس قيم حسن الجوار والتعايش السلمي.
  - مساهمة حزب الله في تحرير جزء من الأراضي اللبنانية من الاحتلال الإسرائيلي لا يُحول له أو لأي طرف آخر القيام بأية أعمال من شأنها الإخلال بالأمن والاستقرار في المنطقة.



اتخاذ موقف عربي إزاء  
انتهاك القوات التركية  
الأمانة العامّة للسيدة العراقية

(رقم: 652 د.ع (27) - 2016/7/25)  
إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامّة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
- وعلى قرار مجلس الجامعة على المستوى الوزاري المرقم 7987 د.ع.ع بتاريخ 2015/12/24،
- وعلى الرسالة الموجّهة من د. نبيل العربي الأمين العام لجامعة الدول العربيّة بتاريخ 2015/12/29 إلى السيدة السفيرة سامنتا باور رئيس مجلس الأمن،
- وعلى مذكرة المتدبيرة الدائمة لجمهورية العراق المرقّمة 3266/4/ج/3 المؤرّخة في 2016/6/27.

#### يقرر

- 1- إعادة التأكيد على مضمون قرار مجلس الجامعة على المستوى الوزاري المرقم 7987 المؤرخ في 2015/12/24 بشأن إبادة توغل القوات التركية في الأراضي العراقية ومطالبة الحكومة التركية بسحب قواتها فوراً دون قيد أو شرط، باعتباره اعتداءً على السيادة العراقية، وتهديداً للأمن القومي العربي.
- 2- دعوة الدول الأعضاء في الجامعة الطلب من الجانب التركي (بموجب العلاقات الثنائية) سحب قواته من الأراضي العراقية تنفيذاً لقرار مجلس الجامعة رقم 7987 د.ع.ع في 2015/12/24، وإثارة هذه المسائل في اتصالاتها مع الدول الأعضاء.
- 3- دعوة الدول الأعضاء الطلب من الحكومة التركية عدم التدخل في الشؤون الداخلية للعراق والكف عن هذه الأعمال الاستفزازية التي من شأنها تقويض بناء الثقة وتهديد أمن واستقرار المنطقة.
- 4- إعادة التأكيد على مساندة الحكومة العراقية في الإجراءات التي تتخذها وفق قواعد القانون الدولي ذات الصلة التي تهدف إلى سحب الحكومة التركية لقواتها من الأراضي العراقية، ترسيخاً لسيادة حكومة العراق على كافة أراضيها.
- 5- الموافقة على إدراج بند "توغل القوات التركية في الأراضي العراقية ووقف التدخل التركي في دول الجوار العربي" كبنود دائم على جدول أعمال مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة، ولحين تحقيق الاتساح الناجز لهذه القوات.
- 6- الطلب من الأمين العام للجامعة الاستمرار في متابعة تنفيذ قرار



الأمانة العامة

مجلس الجامعة رقم 7987 د.ع ع  
في 2015/12/24، وتقديم تقرير  
مفصل عن الجهود المبذولة من  
قبله في هذا الشأن إلى مجلس  
الجامعة في دورته العادية المقبلة.  
7- إعادة التأكيد على استمرار متابعة  
العضو العربي في مجلس الأمن  
(جمهورية مصر العربية) للمطلب  
المتضمن انسحاب القوات التركية  
من الأراضي العراقية واتخاذ كافة  
الإجراءات اللازمة لحين تحقيق  
الانسحاب التام لهذه القوات\*.

(د.ع: 653 د.ع (27) - 2016/7/25)

صياغة الأمن القومي  
العربي ومكافحة  
الإرهاب

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
بعد اطلاعه:

- على ما ورد في تقرير الأمين العام بشأن  
متابعة تنفيذ قرار مجلس الجامعة على  
مستوى القمة رقم 628 بتاريخ 2015/3/29  
بشأن إنشاء قوة عربية مشتركة لصيانة الأمن  
القومي العربي ومكافحة الإرهاب،
- وعلى التوصية الصادرة عن الاجتماع الثاني  
لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على  
المستوى الوزاري بتاريخ 2016/7/23 الذي  
عقد بنواكشوط.
- وإذ يؤكد من جديد التزامه القوي بصياغة الأمن القومي العربي  
والتصدي لجميع التنظيمات والجماعات والحركات الإرهابية  
والتطرف العنيف من خلال العمل العربي الجماعي على جميع  
المستويات السياسية والأمنية والدفاعية والإيديولوجية والفكرية  
والمضامنية والإعلامية.
- وإذ يكرر التأكيد على ضرورة تعزيز الأمن القومي العربي ومكافحة  
الإرهاب، واتخاذ جميع التدابير والإجراءات التي تتيح صياغة  
الاستقلال الوطني للدول وإعادة الأمن والسلام والاستقرار في الدول  
العربية.
- وإذ يؤكد إيمانه بإيجاد حل سياسي للنزاعات المسلحة التي تشهد ها  
بعض الدول العربية بما يكفل لشعبها تحقيق تطلعاتها في الحرية  
والكرامة والعدالة الاجتماعية، وأمنها في إقامة دولة القانون  
والعدل التي تكفل لجميع المواطنين وعلى قدم المساواة الحق في

- تحفظ دولة الإمارات العربية المتحدة على هذا القرار.
- تحفظ مملكة البحرين على هذا القرار.
- تحفظ المملكة العربية السعودية على هذا القرار.
- تحفظ دولة قطر على هذا القرار.



## الأمانة العامة

- المشاركة في الحياة السياسية، وإذ يستلهم مبادئ التضامن العربي، وضرورة العمل الجماعي العربي في مواجهة الأخطار والتهديدات التي تمر بها المنطقة العربية، لاجتماع المنظمات الإراهية وحزمها، واستعادة الأمن والسلم الأهلي والاستقرار،
- واستناداً إلى قرارات مجلس جامعة الدول العربية ذات الصلة، وخاصة قرار قمة شرم الشيخ رقم (628) وإعلان شرم الشيخ، وقرارات مجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم (7804)، ورقم (8018)، ورقم (8019)،

### تقرر

- 1- الطلب من الأمين العام، بالتنسيق مع رئاسة القمة وترويكا القمة العربية مواصلة المشاورات مع الدول الأعضاء لتنفيذ قرار مجلس الجامعة على مستوى القمة رقم (628) بتاريخ 2015/3/29، والغاضي بإنشاء القوة العربية المشتركة.
- 2- الإدانة الشديدة للعمليات الإجرامية لتتطبيع داعش والقاعدة وغيرها من الجماعات والحركات المسلحة المتطرفة التي ترفع شعارات دينية أو طائفية أو مذهبية أو عرقية تحرض على العنف والتطرف والإرهاب، والتأكيد على إدانة الإرهاب بكافة أشكاله وصوره باعتباره يستهدف كل الدول دون استثناء والتصدّي لكافة أشكال التطرف والغلوط ونزعات العنف.
- 3- الإعراب عن القلق الشديد إزاء التطورات الخطيرة التي تشهدها عدد من الدول العربية جراء العمليات الإراهية، التي أصبحت تشكل تهديداً للأمن القومي العربي بكافة أبعاده السياسية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية، مما يعرض السلم والأمن الإقليميين والدوليين للخطر.
- 4- الإعراب عن التضامن الكامل مع الدول العربية، ودول العالم التي تعاني من استهداف المنظمات الإراهية لمواطنيها وأمنها واستقرارها، وعن مواساته العميقة لأسر الضحايا كافة الذين سقطوا جراء العمليات الإراهية.
- 5- التأكيد من جديد على الرغص التام لربط الإرهاب بأي دين أو مذهب أو عرق أو حضارة، والعمل على مواصلة محاربة الإرهاب واجتثاثه من جنوره.
- 6- التأكيد من جديد على مواصلة الجهود الرامية لتعزيز الأطر القانونية والمؤسسية لجامعة الدول العربية في مجال صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب.
- 7- العمل على تعزيز التواصل والتنسيق مع مختلف المبادرات



والجهود الوطنية والإقليمية والدولية المبدولة لمكافحة الإرهاب والقضاء على هذه الظاهرة ومسبباتها. وتفعيل الاتفاقيات الدولية الخاصة بمكافحة الإرهاب وتعزيز التنسيق بين الدول العربية ومع المجتمع الدولي بدوله ومنظماته في العمل على تجفيف منابع تمويل الإرهاب والمنظمات الإرهابية.

8- الإذانة الحازمة للعمليات الإرهابية التي يقوم بها تنظيم داعش الإرهابي، لاسيما قيامه بقصف ناحية نازة بجمهورية العراق بغز الخردل، ودعوة المنظمات العربية والدولية لتقديم كافة أشكال المساعدات لإزالة الآثار المترتبة على هذا العمل الإرهابي، وخاصة ما يتعلق منها بتوفير المساعدات الطبية اللازمة للإصابات الحرجة جراء هذا العدوان الإرهابي.

9- التأكيد على الدور الهام الذي يقوم به مجلس وزراء الداخلية العرب في مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف، وما يقوم به من جهود مقدرة في مواجهة المنظمات والحركات والجماعات الإرهابية، وتوفير الدعم اللازم للمجلس لمساندة الجهود التي يقوم بها.

10- العمل على إعادة تقييم الإستراتيجيات والاتفاقيات ذات الصلة بمقاومة الإرهاب ومكافحة المنظمات المتطرفة، وتطويرها بما يتلائم مع المستجدات التي طرأت في عمل هذه المنظمات الإجرامية، وإيجاد منظومة قانونية وأمنية متكاملة يمكن الاعتماد عليها في إنهاء مظاهر الإرهاب.

11- الترحيب بكافة المبادرات الوطنية للدول الأعضاء ومنتاح المؤتمرات والندوات التي نظمتها بشأن مكافحة التنظيمات الإرهابية والتطرف والعمل على تفعيل هذه النتائج بما يكفل اجتناب الإرهاب والتطرف من جنوره:

- إعادة التأكيد على أهمية أسبوع الويام الديني الذي تبنته الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرار صادر عنها بالإجماع بناءً على مبادرة واقتراح من جلالة الملك عبد الله الثاني بن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية عام 2012، ومبادرات المملكة الأردنية الهاشمية التي من بينها "رسالة عقان" التي كرسست مبادئ التسامح والوسطية والتعايش السلمي، ومبادرة "كلمة سواء".
- الترحيب بنتائج توصيات المؤتمر الدولي لمكافحة تمويل الإرهاب والذي عقد بمملكة البحرين في نوفمبر/ تشرين ثاني 2014 وبيان المنامة الصادر عنه. وكذلك الترحيب



- باستضافة ملكة البحرين في نوفمبر/ تشرين  
ثاني 2015 لمؤتمر حماية المؤسسات الأهلية  
من خطر استغلالها في تمويل الإرهاب.
- الترحيب بنتائج الندوة الدولية حول مكافحة  
التطرف العنيف واجتثاثه التي انعقدت في  
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية في  
22 و23/7/2015، وكذلك الترحيب بنتائج  
الندوة الدولية حول دور الانترنت والشبكات  
الاجتماعية في مكافحة التطرف الالكتروني  
والوقاية منهما التي انعقدت في الجزائر يومي  
27 و28/4/2016.
  - الإشادة بتولى المملكة المغربية، بعد انتخابها  
بالإجماع، الرئاسة المشتركة إلى جانب ملكة  
هولندا، للمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب،  
ويحدث مؤسسة محمد السادس للعلماء  
الأتقاة التي تهدف إلى نشر قيم التسامح  
والاعتدال ومحض الأفكار المتطرفة التضليلية،  
إلى جانب توصيات الندوة الدولية التي  
احتضنتها مراكش في شهر يناير/ كانون ثاني  
2016 حول: "الأقليات الدينية: الإطار  
الشرعي والدعوة إلى العيافة".
  - الإشادة بالإستراتيجية الموريتانية لمحاربة  
الإرهاب، وأخذ العلم بنتائج الندوة الدولية  
حول "مكافحة الإرهاب: التجربة الموريتانية"  
المنظمة في نواكشوط في الفترة 2-  
2013/2/4، وكذلك نتائج الندوة الدولية  
المنظمة تحت عنوان: "ثقافة السلم والاعتدال  
في مواجهة التطرف العنيف: المقاربة  
الموريتانية" والمنظمة في الفترة 19-  
2015/8/20 تحت رعاية الأمم المتحدة.
- 12- الطلب من الأمانة العامة، بالتنسيق مع الدول الأعضاء،  
والمجالس الوزارية العربية المعنية اتخاذ الإجراءات اللازمة  
لدراسة إمكانية إدخال تعديلات جديدة على الاتفاقية العربية  
لمكافحة الإرهاب وكل أشكال الجريمة المنظمة، بما في ذلك  
الهجرة غير الشرعية، باعتبارها من مصادر تمويل الإرهاب،  
ووضع التدابير اللازمة ذات الصلة بالمسائل المرتبطة بأمن  
الحدود وتدفق السلاح عبر الحدود، واختطاف الرهائن ودفع  
الفدية، ومشاركة المعتقلين الأجانب في نشاط الجماعات  
الإرهابية.
- 13- الطلب من الأمين العام دعوة المجالس الوزارية العربية  
المتخصصة وعلى نحو خاص مجلس وزراء العدل، ووزراء  
الداخلية، ووزراء التعليم والثقافة والإعلام والشؤون الاجتماعية  
لوضع خطط العمل والبرامج، التي تضمن نحر المنظمات  
الإرهابية، وإنهاء مظاهر التطرف العنصري والخطي الديني، وإشاعة  
قيم التسامح والاعتدال وعدم التحريض على الفتنة، وإعمال  
مبادئ حقوق الإنسان.
- 14- دعوة المؤسسات الدينية في الدول العربية لتكثيف نشاطاتها  
الدعوية ووضع البرامج اللازمة التي تكفل تجديد الخطاب الديني  
وتؤكد على سماحة الدين الإسلامي ووسطيته وتنظيم التعليم  
الديني على نحو يضمن إنهاء كافة مظاهر التطرف العنصري والخطي  
الديني.
- 15- الطلب إلى الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار، وإعداد تقارير  
 دورية بشأن إجراءات تنفيذه.

(رقم: 654 دع (27) - 2016/7/25)



الأمانة العامة

ج01-01/07/16/27- ص(0296)

بيان صادر عن  
مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة  
بشأن  
التضامن مع دولة قطر وإدانة اختطاف مواطنين قطريين في العراق  
تواكشوط: 2016/7/25

تابع مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورته العادية (27) بقلق بالغ قضية اختطاف عدد من المواطنين القطريين في العراق، الذين دخلوا بتصريح رسمي من وزارة الداخلية العراقية وبالتنسيق مع سفارة جمهورية العراق في دولة قطر.

ويؤكد المجلس أن هذا العمل الإرهابي يُعد خرقاً صارخاً للقانون الدولي، وانتهاكاً لحقوق الإنسان ومخالفاً لأحكام الدين الإسلامي الحنيف من قبَل الخاطفين، وعملاً يُسيء إلى أواصر العلاقات الأخوية بين الأشقاء العرب.

وفي هذا الشأن فإنه يؤكد تضامنه التام مع حكومة دولة قطر في أي إجراء قانوني تتخذه، ويُعرب عن أمله أن تؤدي الاتصالات التي تجريها حكومة دولة قطر مع الحكومة العراقية إلى إطلاق سراح المخطوفين وعودتهم سالمين إلى بلادهم، ويطلب الحكومة العراقية بتحمل مسؤولية العمل على سلامة المخطوفين وإطلاق سراحهم.

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
- وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،
- وعلى التقرير الختامي لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات، بشأن متابعة تنفيذ قرارات القمة العربية في دورتها العادية (26) شرم الشيخ: مارس/ آذار 2015 - الجوانب الاقتصادية والاجتماعية.
- وعلى التوصية الصادرة عن الاجتماع الثاني لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2016/7/23 الذي عقد بنواكشوط.

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

يقرر:

الإحاطة علماً بالإجراءات التي اتخذتها الدول العربية، والأمانة العامة لجامعة الدول العربية، والمجالس الوزارية العربية المتخصصة، ومؤسسات العمل العربي المشترك، بشأن متابعة تنفيذ القرارات الاقتصادية والاجتماعية الصادرة عن القمة العربية في دورتها العادية (26) (شم الشيخ: 28- 29 مارس/ آذار 2015) وعودتهم إلى متابعة تنفيذ هذه القرارات.

(رقب: 655 دج (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،

66

متابعة تنفيذ القرارات

الصادرة عن القمة

العربية في دورتها

العادية (26) (شم

الشيخ: 28-

2015/3/29)

(الموضوعات

الاقتصادية

والاجتماعية)

متابعة تنفيذ قرارات

القمة العربية التنموية:

الاقتصادية والاجتماعية



في دورتها الثالثة  
(الرياض: 21-  
2013/1/22)

الأمانة العامة

- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
- وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،
- وعلى تقرير الأمانة العامة بشأن متابعة تنفيذ قرارات القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الثالثة (الرياض: 21-22 يناير/ كانون ثاني 2013)،
- وعلى التوصية الصادرة عن الاجتماع الثاني لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2016/7/23 الذي عُقد بنواكشوط.

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

#### يُقرر

الإحاطة علماً بالإجراءات التي اتخذتها الدول العربية والأمانة العامة لجامعة الدول العربية والمجالس الوزارية العربية المتخصصة ومؤسسات العمل العربي المشترك لمتابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الثالثة (الرياض: يناير/ كانون ثاني 2013) ودعوتهم إلى الاستمرار في تنفيذ قرارات القمة التنموية.

#### ثانياً: الموضوعات الاقتصادية:

- 1- الإحاطة علماً بجهود الصندوق العربي للإئتماء الاقتصادي والاجتماعي بشأن تنفيذ مبادرة حضرة صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح - أمير دولة الكويت بشأن توفير الموارد المالية اللازمة لدعم وتمويل مشاريع القطاع الخاص الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي، والتي بلغ إجمالي المساهمات المشهود بها (1310) مليون دولار أمريكي، دفع منها (1267.5) مليون دولار. وبلغ المجموع التراكمي للقروض التي وافقت عليها لجنة إدارة الحساب الخاص، منذ بدء عمليات الحساب الخاص وحتى تاريخه، (31) قرصاً بلغ قيمتها الإجمالية (1106) مليون دولار أمريكي في (12) بلداً عربياً.
- 2- التأكيد مجدداً على الدول العربية التي لم تسدد مساهمتها كاملة في الصندوق العربي، إلى الوفاء بالتزاماتها في سداد حصصها، ودعوة الدول الأعضاء التي لم تحدد مساهماتها إلى الإعلان عنها.
- 3- التأكيد على دعوة الشركات العربية المشتركة إلى استكمال الإجراءات اللازمة وفقاً لما تقرره جمعياتها العمومية من أجل زيادة رؤوس أموالها بنسبة لا تقل عن 50 بالمائة.
- 4- دعوة الدول العربية لدعم وتقوية خطوط الربط البحري فيما بينها لدعم التجارة العربية البينية،



الأمانة العامة

وأداء الخدمات اللوجستية  
الأهماء اللازم، ودعم المناطق  
اللوجستية في الدول العربية  
وتطوير بنيتها التحتية.

الموضوعات الاجتماعية:

- ثالثاً:
- 1- مواصلة تكثيف التحرك السياسي العربي في الأمم المتحدة وكالاتها المتخصصة، لتفعيل الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب والواقعين تحت الاحتلال العسكري في الأراضي الفلسطينية، بما يمكن من إدخال المساعدات الإغاثية والصحية إلى الأراضي الفلسطينية.
  - 2- دعم جهود منظمة العمل العربية بالتنسيق مع الدول الأعضاء وبالتعاون مع كافة الشركاء، لتنفيذ البرنامج المتكامل لدعم التشغيل والحد من البطالة في الدول العربية، بناءً على قرارات القمم العربية ذات الصلة ووفقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2092 بتاريخ 2016/2/18، بما يمكن من خفض معدلات البطالة، وفي إطار تنفيذ الغايات ذات الصلة ضمن خطة التنمية المستدامة 2030.
  - 3- تعزيز جهود مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب بالتنسيق مع المجالس الوزارية والمنظمات العربية المتخصصة، وبالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة، لإعداد المؤشرات العربية المتعلقة بالفقر متعدد الأبعاد في إطار تنفيذ الأهداف والغايات ذات الصلة ضمن خطة التنمية المستدامة 2030.

(رق: 656 د.ع (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
بعد اطلاعه:

- على مذكرة الهيئة العربية للطاقة الذرية، وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك.
- وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18، وعلى "الاستراتيجية العربية للاستخدامات السلمية للطاقة الذرية حتى عام 2020"، المعتمدة من مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة المنعقد في الدوحة بموجب القرار رقم 472 بتاريخ 2009/3/30، وعلى التقرير نصف المرحلي الذي أعدته الهيئة العربية للطاقة الذرية للفترة 2010-2015 عن إنجازاتها لتنفيذ "الاستراتيجية العربية للاستخدامات السلمية للطاقة الذرية".
- وإذ يستذكر دعوة القادة العرب في قمة الخرطوم د.ع (18) بتاريخ 2006/3/29، بشأن تنمية الاستخدامات السلمية للطاقة النووية بالدول العربية.
- وإذ يؤكد على قرار قمة الرياض رقم 383 بتاريخ 2007/3/29، وقرار قمة دمشق رقم 425 بتاريخ 2008/3/30، وقرار قمة الدوحة رقم 471 بتاريخ 2009/3/30، بشأن "تنمية الاستخدامات السلمية للطاقة النووية في الدول الأعضاء بجامعة الدول العربية"، وإذ يؤكد على أن الاستخدامات السلمية للطاقة النووية تعد حتماً أمياً للدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، والتي انضمت لها جميع الدول الأعضاء بجامعة الدول العربية، ويؤكد استحقاقها للدعم الدولي اللازم لتنمية الاستخدامات السلمية للطاقة النووية لاسيما من الوكالة الدولية للطاقة الذرية.
- وإذ أحيط علماً بالإجراءات المتخذة من دولة الإمارات العربية المتحدة في تشغيل أول مفاعل نووي لإنتاج الكهرباء في المدى القريب، وسعيها كذلك إلى تشغيل بقية المفاعلات الأخرى، وكذلك بجهود المملكة الأردنية الهاشمية وجمهورية مصر العربية في تقديم برنامج المحطات النووية، وتوقيع اتفاقيات إنشاء لتركيز مفاعلات قوى بالتعاون مع جمهورية روسيا الاتحادية.

تقرير نصف مرحلي  
للمدة 2010-2015  
عن إنجازات الهيئة  
العربية للطاقة الذرية  
لتنفيذ الاستراتيجية  
العربية للاستخدامات  
السلمية للطاقة الذرية



الأمانة العامة

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،  
- وفي ضوء المناقشات،

تقرر

- 1- توجيه الشكر إلى الجمهورية الإسلامية الموريتانية على وفاتها بتسديد مساهماتها للهيئة العربية للطاقة الذرية، وإلى المملكة المغربية التي تستوفي الإجراءات الأخيرة للالتزام بإصدارها قانون بالمصادقة على الاتفاقية المحدث للهيئة العربية للطاقة الذرية، وحث الدول العربية التي لم تنضم بعد إلى عضوية الهيئة إلى المبادرة بالالتزام دعماً للتأزر والتكامل بين الدول العربية في هذا الشأن.
- 2- الإشادة بالتقدم الذي أحرزته الدول العربية في نطاق تطبيقها للإستراتيجية العربية للاستخدامات السلمية للطاقة الذرية، وعلى وجه الخصوص الدول التي اتخذت إجراءات متقدمة في بناء محطات ومفاعلات نووية وتركيز التكنولوجيا النووية ومفاعلات القوى (المملكة الأردنية الهاشمية، دولة الإمارات العربية المتحدة، المملكة العربية السعودية، جمهورية مصر العربية)، والتأكيد على تدعيم الأمن والأمان النوويين في المنطقة العربية، من خلال تدعيم الأنشطة الخاصة بهذا الموضوع، وذلك عبر الشبكة العربية للمراقبين النوويين المنضويين تحت مظلة الوكالة الدولية للطاقة الذرية والهيئة العربية للطاقة الذرية.
- 3- حث الدول العربية التي لم تتم بتسديد حصتها بسرعة السداد حتى تستطيع الهيئة مواصلة دورها في تنفيذ الإستراتيجية، وكذا حث الدول العربية غير المنضمة إلى الهيئة بسرعة الالتضمام إلى عضويتها.
- 4- الطلب من الأمين العام متابعة الموضوع وتقديم تقرير بشأنه إلى دورة قائمة للمجلس.

(ق.ق: 657 ع. 4 (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2079 بتاريخ 2016/2/18،
- وعلى ورقة العمل المعقمة من الأمانة العامة حول دمج القمة العربية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية مع القمة العربية العادية،
- وعلى مذكرة وزارة الاقتصاد بدولة الإمارات العربية المتحدة رقم وق/م/ن/846 بتاريخ

69

دورية انعقاد القمة  
العربية للتنمية  
الاقتصادية والاجتماعية



الأمانة العامة

- وعلى مذكرة المندوبية الدائمة للجمهورية التونسية رقم 538 بتاريخ 2016/6/16،
- وعلى مذكرة الوفد الدائم للمملكة العربية السعودية رقم 6310/324 بتاريخ 2016/7/3،
- وعلى مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية العراق رقم 3289/22/ج/3 بتاريخ 2016/7/3،
- وعلى مذكرة المندوبية الدائمة لسلطنة عمان رقم 7854 بتاريخ 2016/7/18،

- وفي ضوء المناقشات،

**يقرر**

- 1- الموافقة على عقد قمة عربية تنموية- اقتصادية واجتماعية مرة كل أربعة أعوام، على أن تتعدت هذه القمة قبل اجتماع الجمعية العامة للأمم المتحدة على مستوى قادة الدول والمخصص للوقوف على التقدم المحرز بشأن تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030.
- 2- الطلب من الأمانة العامة تقديم تقرير كل عامين للقمة العربية العادية حول التقدم المحرز في تنفيذ قرارات القمة العربية التنموية، ودون إجراء من الدول الأعضاء.

(رق: 658 دع (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
- وعلى قرار القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية (الرياض: 2013) رقم 29 بتاريخ 2013/1/22، وخاصة فقرته السابعة،
- وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،  
- وفي ضوء المناقشات،

**يقرر**

توجيه المجلس الاقتصادي والاجتماعي بتكليف لجنة الاتحاد الجمركي العربي بوضع الأطر التشريعية لموضوعات تيسير التجارة والموضوعات الجمركية في إطار الاتحاد الجمركي، وأية موضوعات أخرى خاصة بالاتحاد الجمركي العربي في ضوء اللجان المشكلة في إطار الاتحاد وأية لجان يستلزم إنشائها في إطار الاتحاد، وذلك بالتعاون القائم بشأن الإطار المرجعي الشامل لتفاصيل الاتحاد الجمركي مع المنظمات الدولية والإقليمية المعنية بهذا الشأن، وعرض النتائج على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة.

(رق: 659 دع (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،

70

تطورات الاتحاد  
الجمركي العربي

إنشاء آلية لتنفيذ  
مبادرة فخامة الرئيس  
عمر البشير  
الخاصة بالاستثمار  
الزراعي العربي في



سودان لتحقيق الأمن  
الغذائي العربي

الأمانة العامة

- وعلى قرار القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية (الرياض: 2013) رقم 29 بتاريخ 2013/1/22، وخاصة الفقرة السادسة،
- وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18.
- وعلى مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية السودان لدى جامعة الدول العربية رقم 107-2-16 بتاريخ 2016/5/29.
- وعلى دراسة "تحقيق الأمن الغذائي للدول العربية من خلال مشروع السودان" التي أعدها الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي بالتعاون مع شركة "الامير" العلمية.

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،  
- وفي ضوء المناقشات،

يقرر

- 1- الترحيب بالتوصيات الواردة في دراسة: "تحقيق الأمن الغذائي للدول العربية من خلال مشروع السودان"، بما فيها الخطة القطاعية المتكاملة لمشاريع الأمن الغذائي العربي ونموذجها وإحالة نسخة من الدراسة والخطة إلى الدول الأعضاء والمنظمات العربية المتخصصة والقطاع الخاص ودعوتها لتكثيف استثماراتها في المشروعات الزراعية في السودان.
- 2- الطلب من الأمانة العامة، والمنظمات العربية المتخصصة ذات الصلة، وبالتنسيق مع حكومة جمهورية السودان، إيجاد الآليات المناسبة التي تكفل سرعة تنفيذ هذا القرار.
- 3- الطلب من الأمانة العامة إعداد تقرير شامل حول ما تم تنفيذه من المبادرة، ورفعها إلى القمة العربية المقبلة في عام 2017.

(رقم: 660 د.ع (27) - 2016/7/25)  
إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
- وعلى قرار القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية (الرياض: 2013) رقم 29 بتاريخ 2013/1/22، وخاصة فقرته الثامنة،
- وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18.
- وعلى قرار المجلس الوزاري العربي للمياه رقم 86 بتاريخ 2014/5/27.
- وعلى الخطة التنفيذية لإستراتيجية الأمن الغذائي في المنطقة العربية لمواجهة التحديات والمتطلبات المستقبلية.

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،  
- وفي ضوء المناقشات،

الخطة التنفيذية  
لإستراتيجية الأمن  
الغذائي في المنطقة  
العربية لمواجهة  
التحديات والمتطلبات  
المستقبلية للتنمية  
المستدامة



الأمانة العامة

تقرر

- 1- اعتماد الخطة التنفيذية لإستراتيجية الأمن المائي في المنطقة العربية لمواجهة التحديات والمتطلبات المستقبلية وفق الصيغة المرفقة (مجدد مستقل بالمستند رقم: ق/61/07/16)27- ق/0334]] التي أقرها المجلس الوزاري العربي للمياه.
- 2- تكليف المجلس الوزاري العربي للمياه بالتنسيق مع المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة (الأمسد) للعمل على تنفيذ الخطة التنفيذية لإستراتيجية الأمن المائي في المنطقة العربية لمواجهة التحديات والمتطلبات المستقبلية، وذلك بالتعاون مع المنظمات العربية المتخصصة والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية والجهات المانحة وصناديق التمويل العربية.

(ق.ق: 661 د.ع (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
- وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،
- وعلى قرار مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب رقم 10 بتاريخ 2015/12/22،
- وعلى الإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

الإستراتيجية العربية  
للإسكان والتنمية  
الحضرية المستدامة  
2030

تقرر

- 1- الموافقة على الإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة بالصيغة المرفقة (مجدد مستقل بالمستند رقم: ق/61/07/16)27- ق/0334]].
- 2- تكليف مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المكتب الإقليمي للدول العربية)، بتقديم المساعدة والدعم الفني للدول العربية في متابعة تنفيذ الإستراتيجية.

(ق.ق: 662 د.ع (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،

72

نتائج المؤتمر الوزاري  
حول "تنفيذ خطة  
التنمية المستدامة



2030 في الدول  
العربية: الأبعاد  
الاجتماعية

## الأمانة العامة

- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
  - وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،
  - وعلى قراري مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب رقم 787 بتاريخ 2015/12/13، ورقم 6 بتاريخ 2016/4/7،
  - وعلى نتائج المؤتمر الوزاري حول تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 في الدول العربية: الأبعاد الاجتماعية، الذي عُقد يومي 6-2016/4/7.
- وإذ يشيد بمبادرة مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب، بتنظيم أول مؤتمر وزاري إقليمي على مستوى العالم لتنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030،
- وإذ يؤكد العزم على المضي قدماً لتنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030، انطلاقاً من الأولويات العربية، وأخذاً في الاعتبار خصوصية المنطقة وما تمر به من أوضاع غير مسبوقة،
- ويعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

### تقرر

- 1- توجيه الشكر إلى فخامة الرئيس عبد الفتاح السيسي - رئيس جمهورية مصر العربية على رعايته لأعمال أول مؤتمر وزاري إقليمي على مستوى العالم، حول تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 في الدول العربية: الأبعاد الاجتماعية (القاهرة: 6-7 أبريل/ نيسان 2016)، وعلى جهوده المُتفردة لدعم مسيرة العمل العربي المشترك.
- 2- اعتماد "الإعلان العربي لتنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030: الأبعاد الاجتماعية"، الصادر عن المؤتمر الوزاري حول تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 (القاهرة: 6-7 أبريل/ نيسان 2016) بالصيغة المرفقة لمجد مستقر بالمستند رقم: ق/27(07/16)-61-01 ل(0334).
- 3- تكليف الأمانة العامة بالتنسيق مع المجالس الوزارية والمنظمات العربية المتخصصة وكافة الشركاء، بتنفيذ ما ورد في "الإعلان العربي لتنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030: الأبعاد الاجتماعية"، بما في ذلك الآلية المزمع إقرارها من جامعة الدول العربية لدعم تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 في الدول العربية.
- 4- تكليف الأمانة العامة بعرض "الإعلان العربي لتنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030: الأبعاد الاجتماعية"، على الدورة القادمة للجمعية العامة للأمم المتحدة.



الأمانة العامة

(ق.ق: 663 د.ع (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
- وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 7965 بتاريخ 2015/9/13،
- وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،
- وعلى إعلان القاهرة للمرأة العربية "أجندة التنمية للمرأة العربية لما بعد 2015"،
- وعلى الخطة الاستراتيجية للنهوض بالمرأة العربية لما بعد 2015،
- وعلى مذكرة المندوبية الدائمة لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم (ج ع 21/2/1ع-أ-169) بتاريخ 2015/8/10،
- وعلى مذكرة المندوبية الدائمة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رقم (ش من 2016/05) بتاريخ 2016/1/4،
- وعلى مذكرة المندوبية الدائمة لدولة الكويت رقم 2016/32 بتاريخ 2016/1/20،
- وعلى مذكرة المندوبية الدائمة لدولة فلسطين رقم (م/2/457) بتاريخ 2016/2/16،
- وعلى مذكرة المندوبية الدائمة للمملكة المغربية رقم 653 بتاريخ 2016/3/9،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،  
وفي ضوء المناقشات،

**يقرر**

تكليف المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمزيد من دراسة إعلان القاهرة للمرأة العربية وخطة العمل الاستراتيجية التنفيذية "أجندة تنمية المرأة في المنطقة العربية لما بعد 2015"، وذلك لاستيفاء كافة جوانب الموضوع في ضوء ملاحظات الدول الأعضاء، وعرضه على القمة العربية المقبلة.

(ق.ق: 664 د.ع (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
- وعلى قرار القمة العربية رقم 537 بتاريخ 2010/3/28،
- وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،
- وعلى التوصيات الصادرة عن المؤتمر الرابع عشر لوزراء التعليم العالي والبحث العلمي في الوطن العربي (الرياض: 2014/3/13)،
- وعلى مذكرة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (الألكسو) رقم (2) بتاريخ 2016/1/12،

إعلان القاهرة للمرأة العربية وخطة العمل الاستراتيجية التنفيذية "أجندة تنمية المرأة في المنطقة العربية لما بعد 2015"

الاستراتيجية العربية للبحث العلمي والتقني والابتكار



## الأمانة العامة

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

### تقرر

الطلب إلى المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم تحديث الإستراتيجية العربية للبحث العلمي والتقني والابتكار، في ضوء مقترحات وقرارات الدول الأعضاء وعرض الإستراتيجية على المجلس الاقتصادي والاجتماعي تمهيداً لرفعها إلى القمة العربية في دورتها العادية (28).

(ق.ق: 665 د.ع (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
- وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،
- وعلى قراري مجلس وزراء الصحة العرب رقم 3 بتاريخ 2014/5/19، ورقم 19 بتاريخ 2016/3/3،
- وعلى مذكرتي جمهورية مصر العربية رقم (735) بتاريخ 2016/4/13، ورقم 795 بتاريخ 2016/4/21 بشأن مشروع إنشاء المركز العربي للأبحاث الطبية والمعملية،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

### تقرر

- 1- الترحيب بمبادرة جمهورية مصر العربية لإنشاء المركز العربي للأبحاث الطبية والمعملية.
- 2- تكليف الأمانة العامة بالتنسيق مع جمهورية مصر العربية، بوصفها الدولة مقدمة المشروع ومع الدول الراغبة في المشاركة، باتخاذ الإجراءات اللازمة لوضع المبادرة موضع التنفيذ.
- 3- الطلب من الأمانة العامة تقديم تقرير حول هذا الموضوع إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(ق.ق: 666 د.ع (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
- وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،
- وعلى قراري مجلس وزراء الصحة العرب رقم 4 بتاريخ 2015/2/26، ورقم 19 بتاريخ 2016/3/3،
- وعلى مذكرة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رقم (ش) س/2016/219 بتاريخ 2016/4/10، بشأن مشروع المركز العربي للتعاون والبحوث حول فيروس نقص المناعة/ السيدا (الإيبز)،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

إنشاء المركز العربي للأبحاث الطبية والمعملية

إنشاء المركز العربي للتعاون والبحوث حول فيروس نقص المناعة/ السيدا (الإيبز)



## الأمانة العامة

- وفي ضوء المناقشات،  
يقرر

- 1- الإشادة علماً بمبادرة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لإتشاء المركز العربي للتعاون والبحوث حول فيروس نقص المناعة/ السيدا (الإيدز)، والترحيب بتمويله بالطاقات والموارد الوطنية للجمهورية الجزائرية.
- 2- تكليف الأمانة العامة بالتنسيق مع الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، بوصفها الدولة مقدمة المشروع ومع الدول الراعية في المشاركة، باتخاذ الإجراءات اللازمة لوضع المبادرة موضع التنفيذ.
- 3- الطلب من الأمانة العامة تقديم تقرير حول هذا الموضوع إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(رق: 667 دع (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
  - وعلى قراري مجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم (8002) ورقم (8003) دع (145) بتاريخ 2016/3/11،
- وإذ بشيد بالجهود التي بذلت من جانب اللجنة مفتوحة العضوية لإصلاح وتطوير الجامعة العربية برئاسة جمهورية مصر العربية، وفرق العمل المشكلة في إطارها،
- واستناداً إلى قرار مجلس الجامعة على مستوى القمة رقم 621 دع (26) بتاريخ 2015/3/29،

تطوير جامعة الدول العربية

يقرر

- 1- التأكيد مجدداً على أهمية تطوير جامعة الدول العربية ومنظومتها.
- 2- الإحاطة بنتائج أعمال اللجنة مفتوحة العضوية لإصلاح وتطوير جامعة الدول العربية وفرق العمل المنبثقة عنها.
- 3- تكليف اللجنة مفتوحة العضوية - وفرق العمل المنبثقة عنها - برئاسة الجمهورية الإسلامية الموريتانية الانتهاء من أعمالها في أقرب الآجال، وعرض حصيلة نتائج أعمالها على مجلس الجامعة على المستوى الوزاري في دورته العادية (147)، تمهيداً لرفعها لمجلس الجامعة على مستوى القمة في دورته العادية (28) لاتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

(رق: 668 دع (27) - 2016/7/25)



الترحيب بتعيين معالي  
السيد أحمد أبو الغيط  
أميناً عاماً لجامعة  
الأمنة العامّة  
الدول العربية

- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
- بعد اطلاعه:
- على قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري في دورته غير العادية رقم 7989 بتاريخ 2016/3/10 الخاص بتعيين السيد أحمد أبو الغيط أميناً عاماً لجامعة الدول العربية،
  - وعلى المادة (12) من ميثاق الجامعة، والمادة (2) من الملحق الخاص بآلية انعقاد القمة،
- وبالنظر لتأجيل انعقاد الدورة العادية (27) لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة المقررة في مارس/ آذار إلى يوليو/ تموز 2016،

#### تقرر

- 1- الترحيب بتعيين معالي السيد أحمد أبو الغيط أميناً عاماً لجامعة الدول العربية لمدة خمس سنوات اعتباراً من أول يوليو/ تموز 2016 والتعبير له بالتوفيق في مهامه القومية.
- 2- توجيه الشكر والتقدير لمعالي الدكتور نبيل العربي الأمين العام السابق لجامعة الدول العربية على الأداء المتميز في إدارة العمل العربي المشترك خلال السنوات الخمس الماضية.

(رق: 669 درع (27) - 2016/7/25)

- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
- استناداً إلى ما جاء في ملحق الميثاق الخاص بآلية انعقاد الدوري المنتظم لورئاسة مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
- وعملاً بما جاء في المادة (4) فقرة (أ) من الملحق الخاص بالانعقاد الدوري لمجلس الجامعة على مستوى القمة والذي ينص على: "تُعقد الدورات العادية للمجلس على مستوى القمة في مقر الجامعة بالقاهرة ويجوز للدولة التي ترأس القمة أن تدعو إلى استضافتها إذا رغبت في ذلك"،  
- ويعد استماعه إلى كلمة السيد فخامة الرئيس عبد ربه منصور هادي رئيس الجمهورية اليمنية أمام الجلسة الختامية للقمة،

موعد ومكان عقد  
الدورة العادية (28)  
لمجلس جامعة الدول  
العربية على مستوى  
القمة

#### تقرر

الترحيب برئاسة الجمهورية اليمنية للدورة العادية الثامنة والعشرين لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة خلال شهر مارس/ آذار 2017.

(رق: 670 درع (27) - 2016/7/25)

- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،  
- بعد اطلاعه:
- على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
- وتقديراً للجمهورية الإسلامية الموريتانية لاستضافتها لأعمال الدورة العادية (27) لمجلس الجامعة على مستوى القمة، ولجهودها المقرة في إعداد وتنظيم أعمال هذه الدورة،

توجيه الشكر والتقدير  
للجمهورية الإسلامية  
الموريتانية لاستضافتها  
القمة العادية (27) في  
نواكشوط

#### تقرر

- 1- توجيه خالص الشكر وبإلح التقدير إلى فخامة الرئيس محمد ولد عبد العزيز رئيس الجمهورية الإسلامية الموريتانية على ما بذله



الأمانة العامة

من جهود شاقرة في إنجاح القمة وإدارته الحكيمه لأعمالها، وتأكيد الثقة الكاملة في قيادته الرصينة لدفة العمل العربي المشترك ودفعه نحو تطوير مسيرته وتوسيع آفاقه وترسيخ التضامن العربي لمستقبل أفضل ولما فيه مصلحة الأمة العربية.

2- التعبير عن الامتنان للجمهورية الإسلامية الموريتانية شعباً وحكومة على حفاوة الاستقبال وكرم الضيافة وعلى التنظيم المحكم لاجتماعات مجلس الجامعة على مستوى القمة والمجالس التحضيرية السابقة له، وعلى تحملها مسؤولية انتظام القمة في موعدها بالرغم من الظروف العصيبة والتحديات الجمة التي يمر بها الوطن العربي، وعلى كل ما قامت به من توفير كافة الإمكانيات والترتيبات اللازمة لإنجاح انعقادها في أفضل الظروف وتبويج أعمالها بالنتائج المرجوة.

(رق: 671 ع (27) - 2016/7/25)



(0300)ع-31/07/16

الأمانة العامة

إعلان توافشوط





بنيناكشوط

## الأمانة العامة

نحسن

قادة الدول العربية المجتمعين في الدورة السابعة والعشرين لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة، في 20 من شوال 1437هـ الموافق 25 يوليو/ تموز 2016م ببنيناكشوط عاصمة الجمهورية

الإسلامية الموريتانية:

- تأكيداً منا على التمسك بالعمدات والأهداف والمرامي الواردة في ميثاق جامعتنا العربية والمعاهدات والبروتوكولات اللاحقة عليها؛
- وتصميماً منا على تجسيدها واقعا ملموساً بما يخدم العلاقات البيئية ويقوي أواصرها على أساس التضامن العربي والمصالح العليا للأمة؛
- واستشعاراً لمسئولياتنا التاريخية تجاه بلداننا العربية، وحرصاً منا على مواكبة تطورات الشعب العربي، وصيانة الحريات الأساسية، وترسيخ قيم الديمقراطية والعدل والمساواة لبناء مجتمعات قادرة على الصمود في وجه التحديات الدولية المعاصرة؛
- واستلهاماً للقرارات الصادرة عن القمة العربية المنعقدة في شرم الشيخ بجمهورية مصر العربية يومي 28-29 مارس/ آذار 2015 التي أكدت على أهمية بحث التحديات التي تواجه الأمن القومي العربي وضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لمواجهتها بما يحفظ وحدة بلداننا العربية وسلامة أراضيها؛
- وبعد تشخيص الأوضاع العربية الراهنة، من منظور التحولات العميقة والأحداث التي شهدتها المنطقة العربية خلال السنوات الأخيرة، وما نتج عنها من تحديات بالغة لنية النظام الإقليمي العربي؛
- وبعد استعراض الخيارات المطروحة لتحديد مداخل إستراتيجية تؤسس لمسار جديد في العمل العربي المشترك يعزز العلاقات العربية - العربية، ويفتح آفاقاً أرحب للتعاون العربي - الإفريقي من خلال الاهتمام بإقامة منطقة حوار عربي تصون الأمن القومي العربي وتسهم في التصدي لظاهرة الإرهاب؛

نعلمن:

- 1- التزامنا باتتجاه أنجع السبل العملية من أجل التصدي لكل التهديدات والمخاطر التي تواجه الأمن القومي العربي: بتطوير آليات مكافحة الإرهاب، وتعزيز الأمن والسلم العربيين بنشر قيم السلام والوسطية والحوار، وبناء ثقافة التطرف والغلو وبت الفتنة وإثارة الكراهية، للارتقاء بمجتمعنا إلى مستوى الدفاع عن نفسها وصيانة تماسكها واستقلالها سيلاً إلى ارتقاء مستقبل عربي آمن زاهراً؛
  - 2- تأكيدنا مجدداً على مركزية القضية الفلسطينية في عملنا العربي المشترك، وعلى المضي قدماً في دعم صمود الشعب الفلسطيني في وجه العدوان الإسرائيلي الممنهج، وعلى تكريس الجهود كافة في سبيل حل شامل عادل دائم يستند إلى مبادرة السلام العربية وبيادى مدريد وقواعد القانون الدولي والقرارات الأممية ذات الصلة. وفي هذا السياق نرحب بالجهود المصرية الأخيرة لدفع عملية السلام، كما نرحب بالمبادرة الفرنسية الداعية إلى عقد مؤتمر دولي للسلام يمهّد له بوقف جميع الأنشطة الاستيطانية الإسرائيلية، بما يكفل حق الشعب الفلسطيني - وفق إطار زمني محدد - في إقامة دولته المستقلة على حدود الرابع من يونيو/ حزيران عام 1967 وعاصمتها القدس الشرقية، كاملة السيادة على مجالها الجوي ومياهها الإقليمية وحدودها الدولية، والطل المعادل لقضية اللاجئين، وكذلك رفع الحصار الإسرائيلي عن قطاع غزة وإطلاق سراح جميع الأسرى الفلسطينيين ووقف الاعتداءات على المسجد الأقصى والإجراءات الإسرائيلية الهادفة إلى تهويد القدس الشرقية، مطالبين المجتمع الدولي بتنفيذ القرارات الدولية القاضية بإنهاء الاحتلال الإسرائيلي والانسحاب من كامل الأراضي العربية المحتلة بما في ذلك الجولان العربي السوري إلى حدود الرابع من يونيو/ حزيران 1967، وكذلك من الأراضي المحتلة في جنوب لبنان، ومطالبة المجتمع الدولي بما في ذلك مجلس الأمن بتحمل مسؤولياته في إنهاء الاحتلال وتأمين الحماية الدولية للشعب الفلسطيني، ونشيد بجهود اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف لا اعتبار عام 2017 "العام العالمي لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي لدولة فلسطين بما فيها القدس الشرقية"، كما ندعو الدول الأعضاء والأمانة العامة إلى العمل على تبنى الأمم المتحدة لهذه المبادرة.
  - 3- إيماننا الراسخ بضرورة توثيق أواصر الأخوة وتماسك الصف العربي انطلاقاً من وحدة الهدف والمصير، وتطوير العلاقات البيئية وتجاوز الخلافات القائمة، والتأسيس لعمل عربي بناء براعي متغيرات المرحلة وتطلعات الشعب العربي؛ وينطلق من الالتزام بمعالجة الأزمات العربية بالطرق الودية، وتحقيق المصالحة الوطنية وتسوية الاختلافات المرهقة، سداً لتزيعة التدخل الأجنبي والساس بالشؤون الداخلية لبلداننا العربية. واستعداداً إلى ذلك ندعو الأطراف في ليبيا إلى السعي الحثيث لاستكمال بناء الدولة من جديد، والتصدي للجماعات الإرهابية، وندعو مجلس النواب إلى استكمال استحقاقه باعتماد حكومة الوفاق الوطني. ونؤكد كذلك على دعم الحكومة الشرعية اليمنية ممثلة بفخامة الرئيس عبدربه منصور هادي وبمواصلة العمل لخروج مشاورات الكويت بنتائج إيجابية على أساس مرجعيات قرار مجلس الأمن 2216 وقراراته الأخرى ذات الصلة، ومبادرة مجلس التعاون لدول الخليج العربية وآلياتها التنفيذية، ومخرجات مؤتمر الحوار الوطني اليمني، بما يحفظ وحدة مؤسسات الدولة اليمنية ووحدة وسلامة أراضيها. وفي السياق ذاته، نأمل أن يتوصل الأشقاء في سورية إلى حل سياسي يعيد على مقومات الحفاظ على وحدة سورية ويصون استقلالها وكرامة شعبيها وفقاً لبيان جنيف في 2012/6/30 وبيانات المجموعة الدولية لدعم سورية وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وندعم العراق في الحفاظ على وحدته وسلامة أراضيه وتمسكه في مواجهته للجماعات الإرهابية وتحرير أراضيه من تنظيم داعش الإرهابي.
- ونرحب بالتقدم الحاصل على الصعيد المصالحة الوطنية السياسية وإعادة بناء مؤسسات الدولة.



## الأمانة العامة

- لا شك تضامنا مع جمهورية السودان في جهودها لتعزيز السلام والتنمية في ربوعها وصون سيادتها الوطنية، كما بعملية الحوار الوطني الجارية، نرحب بالجهود المتصلة بتفعيل مبادرة السودان الخاصة بالأمن الغذائي العربي كإحدى ركائز الأمن القومي العربي. والأمل معقود أن يحقق المؤتمر العربي لإعادة الإعمار ودعم التنمية في السودان المزمع عقده في عام 2017 غايته المنشودة.
- 4- تؤكد على رفض التدخلات الخارجية في الشؤون الداخلية للدول العربية، وبصفة خاصة التدخلات الإيرانية، والتي من شأنها تهديد الأمن القومي العربي.
- 5- رغبنا الأكدية في خلق بيئة نابذة للحوار والتطرف من خلال العمل على ترسيخ الممارسة الديمقراطية والحكم الرشيد واحترام حقوق الإنسان وتوسيع مشاركة المرأة والنهوض بالشباب لتوظيف طاقاته وإمكانياته وحيويته في الرقي بالمجتمعات العربية، وفي تقلد مواقع اتخاذ القرار لتعزيز انتمائه للمجتمع وذاعبته فيه، وتحصينه بالعلم والوعي من الوقوع فريسة لتنظيمات العنف والهجرة غير الشرعية؛
- 6- حرصنا على إرساء قيم التضامن والتكافل بين الدول العربية، ودعم القدرات البشرية، ورعاية العلماء العرب، وإيلاء عناية خاصة للمهارة العربية وتمكينها من تواء الصدارة في فرص التشغيل داخل الفضاء العربي، وتوطيد لعري الأخوة وحفاظا على هويتنا ومقوماتنا الثقافية والحضارية؛
- 7- تصميمنا على صيانة وحدتنا الثقافية وتثبيتنا باللغة العربية الفصحى رمز الهوية العربية ووعاء الفكر والثقافة العربية، والعمل على ترقيتها وتطويرها، بسن التشريعات الوطنية الكفيلة بحمايتها وصيانة تراثها، وتمكينها من استيعاب العلم الحديث والتقنية الدقيقة، ومن المساهمة في الثورة العلمية والمجتمع الرقمي، وبنشرها على المستوى الإقليمي كرافد من روافدنا الثقافية والحضارية في المنطقة، والعمل على تعزيز مكانتها دوليا لإثراء الثقافات العالمية والحضارة الإنسانية؛
- 8- سعينا في سبيل تطوير منظومة العمل العربي المشترك وآلياته وتوسيع مضامينه وتكليف المؤسسات العربية المشتركة بالعمل على تطوير أنظمة وأساليب عملها، والإسراع في تنفيذ مشروعات التكامل العربي القائمة، وتوسيع فرص الاستثمارات بين الدول العربية، وإيجاد آليات لمساعدة الدول العربية الأقل نمواً وتأهيل اقتصادياتها وتوجيه الاستثمارات العربية في القطاعين العام والخاص نحو تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة التي تستهدف الشباب، وتنشيط الاقتصاد الأخضر لتحقيق التنمية المستدامة، والتقليل من المخاطر البيئية وفقاً لمراجعات قمة باريس الأخيرة حول البيئة. ندعو جميع الدول العربية إلى المشاركة الفاعلة في قمة مراكش (COP 22) التي ستستضيفها المملكة المغربية في شهر نوفمبر/ تشرين الثاني 2016.
- 9- دعمنا لجهود الإغاثة الإنسانية العربية والدولية الرامية إلى تقديم المساعدات العاجلة للمتضررين من الحروب والنزاعات من لاجئين ومهجريين ونازحين، ولتطوير آليات العمل الإنساني والإغاثي العربي، واستحداث الآليات اللازمة داخل المنظومة العربية لتلبية الاحتياجات الإنسانية الملحة ومساعدة المتضررين والدول المضيفة لهم؛
- 10- تجديدنا الدعوة إلى إلزام إسرائيل بالانضمام إلى معاهدة منع الانتشار النووي وإخضاع منشآتها وبرامجها النووية للرقابة الدولية ونظام الضمانات الشاملة، وتوجيه وزراء الخارجية العرب لمراجعة مختلف قضايا نزاع السلاح النووي وأسلحة الممار الشامل الأخرى، ودراسة كل البدائل المتاحة للحفاظ على الأمن القومي العربي والأمن الإقليمي وتأكيد ضرورة جعل منطقة الشرق الأوسط خالية من أسلحة الدمار الشامل؛
- 11- دعوتنا إلى تعزيز سبيل التعاون والشراكة مع مختلف الدول الصاعدة ومع التكتلات والمنظمات الإقليمية والدولية في إطار المنتديات والأطر المؤسسية القائمة بين جامعة الدول العربية وهذه الأطراف، والتي يشكل التعاون العربي - الإفريقي فيها بعداً استراتيجياً هاماً، وصولاً إلى بناء شراكات فاعلة تحقق مصالح جميع الأطراف وتسهم في ازدهار التعاون الدولي. وفي هذا الإطار نرحب بعقد الدورة الرابعة للقمة العربية - الإفريقية في مالابو عاصمة غينيا الاستوائية في شهر نوفمبر/ تشرين الثاني المقبل، في إطار المبادئ والضوابط التي تم إقرارها في العتتين السابقتين.
- 12- ترحيبنا بتعيين معالي السيد أحمد أبو الغيط أميناً عاماً لجامعة الدول العربية، متمنين له التوفيق في أداء مهامه، ومعربين عن جزيل الشكر والتقدير للدكتور نبيل العربي الأمين العام السابق للجامعة على الجهود التي بذلها طوال فترة عمله لتعزيز مسيرة العمل العربي المشترك في ظل أوضاع عربية استثنائية ورمانات إقليمية ودولية بالغة التعقيد، ونعرب عن تقديرنا لمسؤولي الأمانة العامة وموظفيها على ما أبدوه من حرص وبذلوه من جهد لإنجاح أعمال القمة؛
- 13- نعرب عن عميق الشكر والتقدير لفخامة الرئيس محمد ولد عبدالعزيز رئيس الجمهورية الإسلامية الموريتانية وللشعب الموريتاني وحكومته على حفاوة الاستقبال وكرم الضيافة، وعلى التنظيم المحكم والجيد لإدارة أعمال القمة، وعلى تحمل مسؤولية النظام انعقادها.

نواكشوط  
الاثنين 20 شوال 1437 هـ  
25 يوليو/ تموز 2016م





0314) - 45/(07/16

الأمانة العامة

خطاب  
تخامة الرئيس محمد ولد عبد العزيز  
رئيس الجمهورية الإسلامية الموريتانية  
فسي  
الجلسة الافتتاحية لأعمال الدورة العادية (27)  
لمجلس جامعة الدول العربية  
على مستوى القمة





بالحمد لله الرحمن الرحيم  
والسلامة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين  
أصحاب الغمامة والسمو؛  
أصحاب المعالي رؤساء الوزراء؛  
معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية؛  
معالي الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية؛

## الأمانة العامة

معالي الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي؛

أصحاب المعالي والسعادة؛

ضيقننا الكرام؛

أيها السادة والسيدات؛

يسعدني بدايةً، أن أرحب بكم ترحيباً حاراً، في مدينة نواكشوط، وأن أعبر لكم عن اعتزاز الجمهورية الإسلامية الموريتانية، شعبا وحكومة، باستقبالكم في بلدكم الثاني، بهذه المناسبة السعيدة، مناسبة انعقد الدورة العادية السابعة والعشرين لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة.

إنه لحدث هام، طالما انتظره الشعب الموريتاني بجمع فتاته؛ فأول مرة تتشرف بلاننا باستضافة قمة لجامعة الدول العربية. إننا نتمن عالياً حضوركم، أصحاب الغمامة والسمو، على أرض المنارة والرباط، ونشكر لكم تجسّمكم عطاء السفر، رغم مشاغلكم القيادية الجمة.

ولا يسعني هنا إلا أن أوجه، باسمنا جميعاً، الشكر والتقدير لأخي فخامة الرئيس عبد الفتاح السيسي، رئيس جمهورية مصر العربية، للجهود الطيبة التي بذلها، طيلة الرئاسة المصرية للدورة السابقة لهذه القمة، والتي كان لها الأثر الكبير في الدفع قتما بالعمل العربي المشترك.

كما أحيي بحرارة أخي صاحب الغمامة السيد إدريس دبي إتنو، رئيس جمهورية تشاد الشقيقة، والرئيس الدوري للاتحاد الأفريقي، على حضوره معنا اليوم، وهو ما يعبر عن عمق العلاقات التي تربط وطننا العربي بالقارة الأفريقية وحرصنا جميعاً على تعزيزها وتطويرها.

ولا يفوتني أن أشكر معالي الدكتور نبيل العربي على العمل الجبار الذي تم إنجازه خلال توليه منصب الأمين العام لجامعتنا. وأرحب بمعالي الدكتور أحمد أبو الغيط الأمين العام للجامعة، متمنياً له التوفيق والنجاح في مهامه الجديدة.

أصحاب الغمامة، والسمو؛

أيها السادة والسيدات؛

قبل سبعين (70) سنة، تأسست جامعة الدول العربية؛ منظمة إقليمية تعنى بالدفاع عن المصالح الحيوية للأمة العربية، وتنسيق العمل العربي المشترك، والنهوض بدور إيجابي على الساحة الدولية، خدمة للسلم والأمن الدوليين. فحقق العرب نجاحات معتبرة، في مجالات عدة من بينها العمل على تصفية الاستعمار في الوطن العربي، وتشجيع التضامن والتعاون البيئي، وتوحيد مواقف الدول العربية حول القضايا الدولية، كل ذلك في ظروف غير مواتية في الغالب.

ويرجع الفضل في هذه الحصيلة الإيجابية إلى تفاني الزعماء العرب، منذ تأسيس الجامعة إلى اليوم، في خدمة المشروع المشترك، وتثبيتهم الدائم بروح الوفاق والإجماع، خاصة حول قضايا الأمة المصرية.

إننا تواجه اليوم تحديات كبيرة على رأسها إيجاد حل عادل ودائم لقضية العرب المركزية، القضية الفلسطينية، والتصدي لظاهرة الإرهاب، وإخماد بؤر التوتر والتراعات، التي تكفيها التدخلات الأجنبية في الشؤون الداخلية للدول العربية. كما يشكل تحقيق تنمية مستدامة، ومندمجة على الصعيد العربي، رهانا حقيقيا لتستعيد أممنا المكانة الرائدة التي تبوأتها بين الأمم خلال الحقبة الذهبية من تاريخها.

أصحاب الغمامة، والسمو؛

أيها السادة والسيدات؛

لقد أدت الأوضاع المضطربة التي تعيشها المنطقة العربية إلى اعتقاد البعض أن القضية الفلسطينية تراجعت في أولويات العرب، بفعل الأزمات المتجددة؛ وهو ما شجع الحكومة الإسرائيلية على الزهد في عملية السلام، والتماهي في سياسة الاستيطان.

إن القضية الفلسطينية هي قضية العرب الأولى وكل أحرار العالم، وستظل كذلك، حتى يتم إيجاد حل عادل ودائم لها، قائم على القرارات الدولية ذات الصلة، وعلى مقترحات المبادرة العربية، التي تمثل أساساً متيناً للوصول إلى الحل المنشود، لتنعم المنطقة أخيراً بالسلم والأمن والاستقرار.

في هذا الإطار، فإن استئناف المفاوضات، بين الفلسطينيين والإسرائيليين، بضمانات دولية ملزمة، وأجل معلومة، وتجميد الاستيطان، وإيقاف مسلسل العنف ضد الفلسطينيين، ورفع الحصار الإسرائيلي الظالم عنهم، وإعادة إعمار ما دمره العدوان، تشكل شروطاً ضرورية للتوصل إلى حل نهائي للصراع في منطقة الشرق الأوسط.

وستظل المنطقة مصدراً لعدم الاستقرار ما لم يتم إيجاد حل دائم وعادل للقضية الفلسطينية، يضمن للشعب الفلسطيني حقوقه المشروعة في تأسيس دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف، وتنسحب إسرائيل من مرتفعات الجولان السورية المحتلة، ومن مزارع شبيعا اللبنانية لتنعم جميع دول المنطقة بالعيش في أمن وسلام وتعاون.

أصحاب الغمامة، والسمو؛

أيها السادة والسيدات؛

تمثل ظاهرة الإرهاب أحد أكبر التحديات التي تواجه الإنسانية اليوم. فالعنف الأعمى الذي يزهق أرواح الأبرياء، ويمزق المجتمعات، ويدمر البلدان، خاصة في منطقتنا العربية، يتطلب منا جميعاً، مواجهة المجموعات الإرهابية بقوة وحزم، والتصدي لخطاب الكراهية والتطرف الذي يستمر بالإسلام. وزرع ما حقيقته بلداننا متفردة من نجاحات في مواجهة الإرهاب، أدت إلى تراجع كبير للظاهرة، فإن استئصالها يتطلب وضع إستراتيجية جماعية متعددة الأبعاد.

تقوم هذه الإستراتيجية على تحقيق تنمية مستدامة في وطننا العربي، تستجيب لثقلات جميع فئات شعوبنا وخاصة الأوساط الأكثر هشاشة، والتنسيق بين حكوماتنا وأجهزتنا الأمنية لمنع خطط متكاملة للقضاء على الخطر الإرهابي، وتعزيز دور



## الأمانة العامة

مجلس الأمن، ولتحسين الشباب ضد دعاية التطرف، وتقديم الصورة الصحيحة للإسلام في سماحته ووسطيته  
التي رسالتهم التي تدعو إلى الفضائل ومكارم الأخلاق.

لقد طبقنا، في موريتانيا، هذه المقاربة من خلال رفع كفاءة قواتنا المسلحة وقوات أمننا لتكون قادرة  
على نقل المعركة إلى أوكار الإرهابيين، وفتحنا حواراً بين علمتنا الأجلء والشباب الذين غر بهم  
فتنوا أفكاراً متطرفة، وأطلقنا مشاريع تنموية هامة لصالح الفئات الأكثر هشاشة.  
لقد مكنتنا كل تلك الإجراءات من القضاء على الخطر الإرهابي داخل حدودنا، وتجفيف منابعه ورواده.

أصحاب الغفامة، والسمو:

أيها السادة والسيدات:

لقد آن للآزمات التي تصعب بعض البلدان العربية أن تجد حلولاً شاملة، تحفظ لتلك البلدان وحدتها الترابية، وتعيد الانسجام  
والتناغم بين مكوناتها. فلا بد في سورية الشقيقة عن توافق سياسي، بين جميع الفرقاء، يقوم على الحفاظ على وحدة  
سورية، وإشراك الجميع في إعادة إعمارها وبناء مؤسساتها، على قواعد يحدها الشعب السوري ونخبه السياسية الوطنية.  
خمس سنوات من الصراع المسلح لم تجلب لسورية سوى الدمار، وللسوريين القتل والتشريد في المنافي، وتمزيق النسيج  
الاجتماعي الذي ظل متلاحماً عبر التاريخ.

وفي اليمن الشقيق، كد النزاع بين الأشقاء أن يقوض وحدة المجتمع، ويفكك كيان الدولة لولا الجهود الخيرة لمعالجة الأزمة.  
وهو ما شجع أطراف النزاع على الدخول في مفاوضات جادة، نأمل أن تقضي إلى توافق سياسي يحافظ على الدولة اليمنية  
موحدة، ويضع القواعد لمؤسسات منبثقة عن الشرعية القائمة.

في هذا السياق نشتم عالياً رعاية دولة الكويت الشقيقة وقيادتها الرشيدة، لمفاوضات الأطراف اليمنية، وحرص صاحب السمو  
الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح على الجمع بين الفرقاء اليمنيين، والعمل على توصلهم إلى اتفاق شامل يوقف الحرب  
الدموية، ويبدأ عملية إعادة الأعمار. كما نحني الجفون الكبيرة التي تبثها منظمة الأمم المتحدة، من خلال المبعوث الخاص  
للأمين العام إلى اليمن، الرامية إلى تسهيل عملية التفاوض وإنجاحها.

لقد علمنا الأشقاء في ليبيا، خلال السنوات الأخيرة، من عدم الاستقرار، واستتعال الإرهاب، الذي امتد خطره إلى الدول  
المجاورة، مهدداً منطقة الساحل برمتها.

إننا مطلقون أكثر من أي وقت مضى، بدعم جهود الأشقاء في ليبيا الهادفة إلى إيجاد توافق شامل، يحافظ على وحدة التراب  
الليبي، ويرسي دعائم الاستقرار، ويشرك عموم الليبيين في إدارة الشأن العام، ويطلق إعادة الأعمار.

وفي العراق نحني انتصارات الشعب العراقي الشقيق التي حققها لاستعادة السيطرة على كامل أراضيه، وتلاحم كافة أطيافه  
وقبائله، ليعود العراق إلى مكانته الطبيعية في أممنا العربية.

أصحاب الغفامة، والسمو:

أيها السادة والسيدات:

نحني الجهود الجبارة التي يبذلها الشعب الصومالي الشقيق لاستعادة الأمن والاستقرار، بعد عقود من التناحر بين الأشقاء.  
وتشتم الدور الكبير، الذي تنهض به قوات حفظ السلام الإفريقية إلى جانب قوات الأمن الصومالية لتعزيز السلم والأمن.  
ورغم كل ما تحقق، لا يزال الصومال في حاجة إلى دعم أشقائه وأصدقائه لتحقيق استقرار شامل كافة أراضي جمهورية  
الصومال الاتحادية الشقيقة.

إننا نتطلع إلى بلورة مقاربة شاملة لحل كافة الصراعات التي تعانيها بعض بلداننا العربية، ضمن رؤية مشتركة، تمنع انتشار  
الآزمات والصراعات إلى بلدان أخرى. فالمسؤولية تقع على عاتقنا جميعاً لرأب الصدح بين الأشقاء، والسعي في الإصلاح بين  
إخوة، ما يجمعهم أكثر بكثير مما يمكن أن يستغل لإثارة الفرقة بينهم.

أصحاب الغفامة، والسمو:

أيها السادة والسيدات:

إن المواجهة الناجمة لمجمل هذه التحديات تتطلب ترسيخ الأمن والاستقرار، وتحقيق تنمية مستدامة، تستثمر الطاقات البشرية  
لفضائنا العربي وموارده الهائلة، وموقعه الجغرافي المتميز، لوضع إستراتيجية اقتصادية شاملة، قائمة على التكامل بين  
بلداننا، تحفز التشغيل، وتوفر المناخ المناسب لتحرير الطاقات الشبابية، لتساهم بفعالية في الحياة العامة، وتنهض بدورها  
كاملاً في التنمية.

في الختام، أجدد الترحيب بكم، أصحاب الغفامة والسمو، في بلدكم الثاني موريتانيا، التي ظلت عبر تاريخها جسراً حضارياً بين  
العرب والأفارقة؛ يفخر أهلها بدورهم الرائد في نشر الحضارة العربية الإسلامية في ربوع قارتنا الإفريقية.

فمرحبا بكم في هذا الجزء من وطننا العربي، وآتمنى لكم مقاما سعيدا بين ظهرينا، ولأممنا العربية المزيد من التقدم والرفق،  
ولأعمال قمتنا موخوور السداد والتوفيق.  
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته



الأمانة العامة



16/07/2016 (ش 0282)

## الأمانة العامة

خطاب

معالي السيد أحمد أبو الغيط  
الأمين العام لجامعة الدول العربية

قسي  
الجلسة الافتتاحية لأعمال الدورة العادية (27)  
لمجلس جامعة الدول العربية  
على مستوى القمة





مرحمن الرحيم

رئيس الرئيس محمد ولد عبد العزيز

رئيس الجمهورية الإسلامية الموريتانية ورئيس القمة العربية السابعة والعشرين،  
فخامة الرئيس إدريس ديبي رئيس جمهورية تشاد والرئيس الحالي للاتحاد الأفريقي،  
أصحاب الفخامة والسمو،  
أصحاب المعالي والسعادة،

الأمانة العامة

السيدات والسادة،

اسمحوا لي أن أعبر عن سعائتي الكبيرة بأن تكون بداية اضطلاعي بمهام موقعي الجديد في القمة العربية السابعة والعشرين من هذه القمة الغالية من أرض عالمنا العربي الكبير... من نواكشوط عاصمة الجمهورية الإسلامية الموريتانية.. هذه الحاضرة العربية العزيزة.. التي حافظت بكبرياء عبر التاريخ على هويتها الخاصة.. وكانت مثارة للثقافة والفكر المستنير.. والتمازج الحضاري العربي الأفريقي.

واسمحوا لي أيضاً فخامة الرئيس محمد ولد عبد العزيز أن أتوجه إليكم وإلى شعب وحكومة موريتانيا الأعزاء بأسس آيات شكر وتقدير وبغنى الأمانة العامة على ما لقيناه من كرم الودادة وحرارة الاستقبال.. وهي ليست بغريبة على شعبيكم العربي الأصيل.. كما أهنئكم على توليكم رئاسة القمة العربية وعلى حسن تنظيمها.. وأثق أن رئاستكم للدورة الجديدة ستكون نشطة وفعالة ومثمرة.

وأود أن أتوجه بعميق الشكر والتقدير إلى فخامة الرئيس عبد الفتاح السيسي رئيس جمهورية مصر العربية على قيادته الرشيدة لدفعة العمل العربي المشترك خلال ترويسة للدورة السادسة والعشرين للقمة العربية وعلى كل ما بذله من جهود هفخرة لخدمة العمل العربي المشترك والنود بكل اقتدار ومسؤولية عن قضايانا العربية وأمن دولنا.

تطعون سيادة الرئيس.. أصحاب الفخامة والسمو.. أن تلك هي المهمة الأولى لي بعد أن توليت مسؤولياتي كأمين عام لجامعة الدول العربية في بداية هذا الشهر.. ولهذا فقد حدثت أن أعرض على حضراتكم رؤيتي الموجزة والمبدئية حول عدد من الموضوعات والعضايا الرئيسية في مسار العمل العربي المشترك.. وأخذاً في الاعتبار أنني أعكف على دراسة بعض الملفات التي أعتزم الطلب من الدول الأعضاء تحريكها والانتهاه منها خلال الفترة المقبلة:

أولاً: أود أن أؤكد أمام هذا المقام الرفيع أنني سأكون أميناً على مسيرة العمل العربي المشترك، وفقاً لمواثيقه ونظمه وقواعده.. وأنتي سأحافظ على حياد الأمانة العامة إزاء جميع الدول الأعضاء.. وسأسعى إلى توظيف كل قدراتي وإمكاناتي لإعلاء دور الجامعة قولاً وفعلاً.. وتطوير أدائها وتوسيع إطار نشاطها وفقاً لإرادتكم أتمت الدول الأعضاء ولتطلعات شعوبنا العربية.

وفي هذا فإنتي شديد التطلع إلى دعمكم لأداء هذه المهمة القومية السامية.. كما أنتي أتعهد بقيادة الأمانة العامة للعمل بشكل شفاف ووثيق مع الدول من أجل تحقيق الأهداف المطلوبة.

ثانياً: أنتي أركز جيداً ثقل المسؤولية الملقاة على عاتقي وحجم التحديات الماثلة أمام الجامعة في ظل الظروف العربية الراهنة.. خاصة وأنتي من المؤمنين بضرورة - بل وحتمية - التكامل العربي بمفهومه الواسع.. وبأن الجامعة العربية تمثل الإطار المؤسسي الحاضن للتضامن العربي.. وهي العروة الوثقى الحافظة لهويتنا وكياننا.

وقد وصلت إلى خلاصة عقب محاولتي التعمق في وضع الجامعة الحالي مفدها أنها تحتاج بشكل عاجل إلى التجديد والتطوير - والتطوير اللازم لذلك - لمواكبة المتغيرات الكاسحة التي تشهدها المنطقة ولإحداث التغيير المطلوب بما يجعل الجامعة قادرة على الإسهام في صيانة أوطاننا واستقلالها وسيادتها.

ثالثاً: إن البقعة لما جرى في منطقتنا هي واجب علينا جميعاً لأننا نحن المعنيين بمصيرنا وبمستقبل أوطاننا قبل أي طرف آخر.. وبالتالي فإن العمل على وقف التدهور والتفكك الحاصل في عدد من البلدان العربية يجب أن لا يترك مصيره لغيرنا.. ولذلك لا بد من تكثيف العمل العربي لتصويب الأوضاع واستعادة المبدأة والفعل في الإطار العربي.. وقد يعني ذلك وجود حاجة لإعادة النظر في أساليب معالجة ملفات بعض الأزمات العربية.. بعد أن نتج عن تطورات عديدة في السنوات الماضية أن تم تعييب أو تقليص دور الجامعة في معالجة تلك الأزمات.. وهي التي كان يمكن أن تكون مؤهلة أكثر من غيرها من المنظمات الدولية بالإسهام في التسويات والمصالحات المطلوبة والمنشودة.

رابعاً: إن أمتنا العربية تخوض حرباً ضروس ضد الإرهاب.. هذه الآفة العنينة التي استشرت بشكل غير مسبوق وتضرب بلا هوادة داخل مجتمعاتنا.. ولا شك لدي أن الانتصار في الحرب على الإرهاب والتطرف يتطلب وضع الآليات والأساليب الكفيلة بتنفيذ القرار الذي اتخذته مجلس الجامعة في سبتمبر عام 2014 وهو ما يتطلب تطوير الاتفاقيات والالتزامات الخاصة بالتعاون والتنسيق العربي.. وتعينة الجهود العربية لقيادة تحرك إقليمي ودولي للقضاء على الإرهاب الذي اتخذ من عالمنا العربي أساساً ومسرحاً لممارسته التدميرية والإجرامية.. والذي أراه يهدد مقومات الدولة الوطنية ويشوّه عقيدة الإسلام السمحة.. كما أن تسوية الأزمات السياسية وإعادة الاستقرار للمناطق المضطربة سيساهم لا محالة في تخفيف منافع الإرهاب، ومستنفعاته، ومصائر تعريخ تنظيماته الهدامة لكل مظاهر الحياة واستقرار المجتمعات العربية.

خامساً: ستبقى قضية فلسطين وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية والعربية الأخرى وإقامة الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشرقية في صدر أولويات العمل العربي السياسي الجماعي.. ولا شك أن الأوضاع التي شهدها القضية الفلسطينية في السنوات الأخيرة، والمواقف الإسرائيلية شديدة التعتن والصلف.. من الحل السياسي عموماً ومن حل الدولتين على وجه الخصوص.. إنما باتت في تقديري تتطلب مناهج سياسية جديدة - خالقة وجادة - تحقق لنا تعديل المعادلة الدولية المختلفة في التعامل مع مقتضيات تحقيق السلام الدائم والعدل.. وهو ما يتطلب منا أيضاً العمل على الاستعادة من بوادر الزخم الدولي الذي بدأ يتشكل لإتقاد حل الدولتين من الانتشار.

سادساً: إن الاتجاه نحو بلورة مشروع عربي متكامل يكون للجامعة دور رائد في تجميع الإرادات العربية حوله يتطلب الاستمرار في كل ما من شأنه بناء مجتمعات عربية متماسكة ومواكبة للعصر..

مجتمعات تعتر بماضيتها دون أن تدعه بكل حاضرها أو مستقبلها.. وتنتظر للأمام بثقة لتفني مستقبلاً واعداً لشبابها.. مجتمعات آمنة مستقرة تتجاوز ولا تتقاتل..

وتحلي القيم السماوية النبيلة دون تطرف أو لجوء للتعسف<sup>9</sup>



## الأمانة العامة

إن استقرار الدول العربية وتعينة قدراتها والحفاظ على أمنها يمثل الركيزة لإطلاق مشاريع التنمية.. كما يرتبط بذلك إيجاد مناخ استقرار إقليمي يقوم على أساس من احترام مبادئ حسن الجوار وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول العربية والتفاعل مع المتغيرات بما يحفظ المصالح العربية في المقام الأول.

**ثامناً:** إن استعراض بعض ملامح العمل العربي المشترك، يقودني إلى التأكيد على ضرورة مراجعة المشاريع الاقتصادية العربية التكاملية المتعثرة حالياً.. بدءاً بكيفية الانتهاء من منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى تمهيداً للدخول في مرحلة الاتحاد الجمركي العربي.. ووصولاً إلى تنفيذ بقية المشاريع الحيوية بين الدول العربية في مجال النقل البري والبحري، والربط الكهربائي وإستراتيجية تشجيع الاستثمارات في المنطقة العربية ومشروع الأمن الغذائي العربي، وكذلك السياسات الاجتماعية التي تنصدها قضايا خفض الفقر، وتمكين المرأة والشباب وحماية الطفولة، وصيانة حقوق الإنسان، وغيرها من القضايا الهامة التي أقرتها القمة العربية المتوالية.. كما أن الدول العربية كمجموعة مدعوة إلى تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2015-2030، وتقديم تقارير دورية عن التقدم المحرز حولها.. لذلك أعتزم اقتراح آلية عربية تسيقية لمتابعة هذا الموضوع الهام.

أصحاب الفخامة والسمو،  
أتمنى أن يوفقكم الله في أعمالكم وفي قيادة هذه الأمة في تلك المرحلة الحرجة.. وأن يجعل شعار الأمل الذي تعدد هذه القمة تحت مظلته إلى واقع حقيقي ملموس تستطيع جماهير أمتنا أن تعيشه وتتفاعل به.. فقد أصبح التعامل عملة نادرة نحتاج إليها جميعاً في هذه الأيام الصعبة.  
شكراً سيادة الرئيس



(0277)11-11(07/11)

الأمانة العامة

قائمة

أسماء القادة العرب وروساء وفود الدول العربية المشاركين في القمة دج (27)  
مرتبة حسب الحروف الهجائية لأسماء الدول الأعضاء



اسماء القادة العرب وروساء وفود الدول العربية  
الذين شاركوا في القمة دوع (27)  
مرتبة حسب الحروف الهجائية لأسماء الدول الأعضاء  
الأمانة العامة

رئيس الوزراء ووزير الدفاع - المملكة الأردنية الهاشمية	- دولة الدكتور هاني الملقي.....
عضو المجلس الأعلى للاتحاد - حاكم إمارة الفجيرة - دولة الإمارات العربية المتحدة	- صاحب السمو الشيخ حمد بن محمد الشرقي.....
نائب رئيس مجلس الوزراء - مملكة البحرين	- سمو الشيخ محمد بن مبارك آل خليفة.....
وزير الشؤون الخارجية - الجمهورية التونسية	- معالي السيد خميس الجبيناوي.....
رئيس مجلس الأمة - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية	- سيادة عبد القادر بن صالح.....
رئيس جمهورية جيبوتي	- فخامة الرئيس إسماعيل عمر جيله.....
وزير خارجية المملكة العربية السعودية	- معالي الأستاذ عادل الجبير.....
رئيس جمهورية السودان	- فخامة الرئيس عمر حسن أحمد البشير.....
الجمهورية العربية السورية	- .....
وزير الشؤون الخارجية وتشجيع الاستثمار - جمهورية الصومال الفيدرالية	- معالي الدكتور عبد السلام هديله عمر.....
وزير الخارجية - جمهورية العراق	- معالي الدكتور إبراهيم الأشيقر الجعفري.....
ممثل جلالة السلطان - سلطنة عمان	- صاحب السمو أسعد بن طارق آل سعيد.....
وزير الخارجية - دولة فلسطين	- معالي الدكتور رياض المالكي.....
أمير دولة قطر	- حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني.....
رئيس جمهورية القمر المتحدة	- فخامة الرئيس عزالي عثمان.....
أمير دولة الكويت	- حضرة صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح.....
رئيس مجلس الوزراء - الجمهورية اللبنانية	- دولة الرئيس تمام سلام.....
رئيس المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني - دولة ليبيا	- معالي الرئيس فائز مصطفى السراج.....



رئيس مجلس الوزراء - جمهورية مصر العربية

رئيس مجلس الأمن

### الأمانة العامة

وزير الشؤون الخارجية والتعاون - المملكة المغربية

- معالي السيد صلاح الدين  
مزوار

رئيس الجمهورية الإسلامية الموريتانية

- فخامة الرئيس محمد ولد عبد  
العزيز

رئيس الجمهورية اليمنية

- فخامة الرئيس عبد ربه منصور  
هادي